عندما كانت سوريا في قبضة آل الأسد

أربعة وخمسون عاماً من الدكتاتورية والقمع (١٩٧٠ – ٢٠٢٤)

د. عبد العزيز طارقجي

كتاب توثيقي

عندما كانت سوريا
في قبضة آل الأسد

أربعة وخمسون عامًا من الديكتاتورية والقمع

١٩٧٠–٢٠٢٤

كتاب توثيقي

د. عبد العزيز طارقجي

2026

حقوق النشر

عندما كانت سوريا في قبضة آل الأسد

أربعة وخمسون عامًا من الديكتاتورية والقمع

١٩٧٠–٢٠٢٤

© 2026 د. عبد العزيز طارقجي. جميع الحقوق محفوظة للكاتب، مع الإذن بالنشر والاقتباس المبين أدناه.

يسمح الكاتب بنشر هذا الكتاب وإعادة نشره، كليًا أو جزئيًا، والاقتباس منه، بشرط الإشارة الواضحة إلى اسم الكاتب وعنوان الكتاب، والحفاظ على أمانة النص وسياقه، وعدم نسبة أي تعديل إلى الكاتب.

وعند الاقتباس، تُذكر الصفحة أو الفصل بحسب النسخة المستخدمة.

يقتصر هذا الإذن على حقوق الكاتب في هذا الكتاب، ولا يشمل حقوق الغير في المواد المنسوبة إليهم؛ وتُراعى حقوق أصحاب تلك المواد عند إعادة استخدامها.

الموقع الإلكتروني: www.a-tarekji.com.ar

البريد الإلكتروني: news@tarekji.com.ar

الهاتف: +54 11 5887 3778

ISBN: 978-631-01-9361-8

الإهداء...

إلى المدافعات والمدافعين السوريين عن حقوق الإنسان وحريته؛ من رحلوا عنا، ومن لا يزالون بيننا، ومن غُيّبوا وما زالت عائلاتهم تنتظر خبرًا يعيد إليهم أسماءهم ومصائرهم.

إلى الذين وقفوا إلى جانب المظلوم، حين كان الدفاع عنه تهمة، وحفظوا أسماء المعتقلين، حين أُريد لهم أن يصبحوا أرقامًا في سجلات الخوف.

إلى من حملوا الكلمة والوثيقة والشهادة، وطرقوا أبواب المحاكم والسجون، ودفعوا من أعمارهم وأمانهم وحقهم في الوطن ثمنًا للدفاع عن حقوق الآخرين.

إلى الذين دافعوا عن كرامة الإنسان، ولو اختلفوا معه في الرأي أو المعتقد أو الانتماء؛ وآمنوا بأن الحرية حق للجميع، وأن العدالة لا تكتمل إذا استثنت أحدًا.

وإلى عائلاتهم، التي حملت معهم كلفة الغياب والانتظار والمنفى، وحفظت في البيوت حكايات لم تجد طريقها إلى الكتب.

أهدي هذا الكتاب وفاءً لما قدّمتم، وحفظًا لأثرٍ تركتموه في ضمير سوريا، وإيمانًا بأن ما دافعتم عنه يستحق أن يُصان: حياة الإنسان، وحريته، وكرامته.

لكم، ولمن لم تتسع هذه الصفحات لأسمائهم، مكان في هذه الذاكرة.

د. عبد العزيز طارقجي

نبذة عن الكاتب

د. عبد العزيز طارقجي

كاتب وباحث وصحفي متخصص في قضايا حقوق الإنسان والشؤون القانونية والسياسية والاجتماعية، حاصل على درجة الدكتوراه في القانون، وله خبرة مهنية تتجاوز عشرين عامًا في العمل الإعلامي والبحث والتوثيق والدفاع عن الحقوق والحريات.

تتمحور اهتماماته حول القانون الدولي، والكرامة الإنسانية، ومناهضة التمييز، ومسؤولية الدول والمؤسسات عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها. ويولي في كتاباته اهتمامًا خاصًا بالعلاقة بين السلطة والقانون، وآثار القمع وغياب المساءلة على الأفراد والمجتمعات، والفجوة بين الحقوق المقررة في النصوص وإمكان ممارستها في الحياة اليومية.

يجمع في منهجه بين التحليل القانوني والبحث الوثائقي والقراءة النقدية للوقائع، مع الحرص على نسبة المعلومات إلى مصادرها، والتمييز بين الشهادة والرواية والوثيقة الرسمية والحكم القضائي، وإبقاء حدود المعرفة واضحة حين تتعارض الأدلة أو تبقى المصائر مجهولة.

ويأتي كتابه **"عندما كانت سوريا في قبضة آل الأسد: أربعة وخمسون عامًا من الديكتاتورية والقمع (١٩٧٠–٢٠٢٤) "**في سياق اهتمامه بتاريخ الانتهاكات وحقوق ضحاياها. يتتبع الكتاب نشأة منظومة الحكم واستمرارها عبر عهدي حافظ وبشار الأسد، وأدوات السيطرة والقمع، والسجون والمجازر والإخفاء القسري، وصولًا إلى الثورة السورية وسقوط الحكم.

كما يخصص مساحة لتجارب المدافعين السوريين عن حقوق الإنسان والحريات، وإسهاماتهم في الدفاع عن المعتقلين وتوثيق الانتهاكات وحفظ ذاكرة الضحايا.

للمؤلف كتب ودراسات وأبحاث تتناول القانون وحقوق الإنسان والقضايا السياسية والاجتماعية واتخاذ القرار وإدارة الذات.

يقيم د. عبد العزيز طارقجي في جمهورية الأرجنتين، ويواصل نشاطه في الكتابة والبحث والصحافة والعمل الحقوقي، انطلاقًا من إيمانه بأن كرامة الإنسان أساس العدالة، وأن حفظ الحقيقة وإنصاف الضحايا ومساءلة المسؤولين عن الانتهاكات مسؤوليات لا يسقطها تقادم الزمن.

الموقع الرسمي للكاتب: www.a-tarekji.com.ar

فهرس المحتويات

حقوق النشر 1
الإهداء 2
نبذة عن الكاتب 3
المقدمة 8
حافظ الأسد وتأسيس منظومة الحكم 13
الطريق إلى السلطة 14
إخضاع الدولة ومؤسساتها 22
بناء الدولة الأمنية 31
العائلة وشبكات الولاء 38
المعارضة وتصاعد العنف الداخلي 44
مجزرة سجن تدمر 53
مجزرة حماة 60
السجون والإخفاء القسري 67
الحركة الحقوقية في عهد حافظ الأسد 75
السلطة الأسدية في لبنان 84
بشار الأسد ووراثة المنظومة 114
توريث الرئاسة 115
ربيع دمشق وإغلاق المجال السياسي 121
الحركة الحقوقية في عهد بشار الأسد 128
الاقتصاد وشبكات المصالح 151

المجتمع السوري عشية الثورة 158
الثورة السورية ومسارات التحول..... 164
انطلاق الثورة السورية 165
المجتمع في الثورة 173
القمع والعسكرة وتحولات الثورة 181
الدعاية وخطاب مكافحة الإرهاب..... 187
أنماط القمع والانتهاكات..... 193
بعد انطلاق الثورة 193
المجازر والقتل الجماعي 194
القصف وتدمير الحياة المدنية 202
الحصار والتجويع والتهجير القسري 209
الهجمات الكيميائية 217
الاعتقال والتعذيب والإخفاء القسري..... 223
صيدنايا..... 231
ملف قيصر..... 239
المفقودون والمقابر الجماعية 246
النزوح واللجوء والمنفى..... 251
قيادة المنظومة وشبكاتها وحلفاؤها 257
القيادة والأجهزة وسلاسل الأوامر..... 258
ماهر الأسد والفرقة الرابعة وشبكات الكبتاغون 263
الأحزاب والتشكيلات المسلحة التي قاتلت إلى جانب النظام 270
العائلة والجرائم المالية واقتصاد الحرب..... 309

إيران وحلفاؤها 319
التدخل الروسي 325
السياسات الإقليمية والدولية 330
سقوط الحكم والعدالة 336
وذاكرة السوريين 336
الأيام الأخيرة لحكم آل الأسد 337
الحقيقة والعدالة والمحاسبة 344
إرث القمع وواجب الذاكرة 351
الخاتمة 358
الملاحق الوثائقية 360

المقدمة

سوريا وذاكرة أربعة وخمسين عامًا

يتناول هذا الكتاب حكم آل الأسد في سوريا منذ استيلاء حافظ الأسد على السلطة في تشرين الثاني ١٩٧٠ حتى سقوط حكم بشار الأسد في الثامن من كانون الأول ٢٠٢٤. وينطلق من سؤال يتجاوز تعاقب الأشخاص على الرئاسة: كيف أصبحت مؤسسات يفترض أن تخدم المجتمع أدوات لتثبيت حكم طويل، وما الذي أصاب السوريين حين اقترنت السلطة السياسية بالاعتقال والخوف وغياب المحاسبة؟ إن الإجابة تحتاج إلى التاريخ والوثيقة والشهادة معًا، وإلى النظر في القرارات والمؤسسات بقدر النظر في نتائجها على حياة الأفراد.**[1]**

ليست السنوات التي يحملها العنوان كتلة واحدة. فقد اختلفت مواقع القوة والسياسات الاقتصادية وأشكال المعارضة والعلاقات الخارجية بين مرحلة وأخرى. وحين ورث بشار الأسد الرئاسة عام ٢٠٠٠، لم يكن المجتمع السوري هو نفسه الذي عرف بدايات حكم أبيه. وعندما انطلقت الثورة السورية عام ٢٠١١، دخلت البلاد طورًا آخر، تعاقبت خلاله الاحتجاجات والقمع والعسكرة والتدخلات، وتعددت الجهات التي تمارس السيطرة والعنف. لذلك يقوم سرد هذه

الحقبة على تتبع التحولات، مع البحث في عناصر الاستمرار التي ربطت بينها.**[2]**

يفحص الكتاب القرارات والمؤسسات التي أتاحت القمع، ويتابع أثرها في حياة السوريين: في البيت والعمل والمنفى، وفي تجربة المعتقل وأسرته، وفي المدن التي تعرضت للقتل والحصار والتهجير. وتظهر السجون والمجازر ضمن تاريخ منظومة حكم، إلى جانب تاريخ من قاومها ووثّق انتهاكاتها ودافع عن ضحاياها.

تبقى هذه الرواية مفتوحة للتصحيح وإضافة الأدلة؛ فقد أُتلفت وثائق، وغُيّبت مصائر، ووصلت بعض الوقائع عبر شهادات متأخرة. لذلك يبيّن السرد مصدر المعلومة وحدود ما أمكن إثباته.

يقصد الكتاب بالنظام ترتيبات الحكم وشبكات الرئاسة والحزب والجيش والأمن والمصالح الاقتصادية. أما المسؤولية عن الانتهاكات فتتعلق بالأفعال والصلاحيات والسيطرة والأدلة، ولا تنسب إلى طائفة أو منطقة أو جماعة أهلية، ولا تثبت بصلة القرابة وحدها.

يعتمد الكتاب تسمية الثورة السورية للحراك الذي انطلق عام ٢٠١١ مطالبًا بالتغيير والحرية والكرامة. وحين يتناول حدثًا بعينه يستخدم الوصف المناسب له: مظاهرة، اعتصام، مداهمة، اشتباك، حصار، قصف أو عملية تهجير. ويساعد هذا التحديد على فهم اختلاف الأفعال والفاعلين بدل جمعها في عبارة فضفاضة.

يركز الكتاب على حكم آل الأسد وأدواته وحلفائه. وترد انتهاكات جهات أخرى عندما تتصل بالوقائع المدروسة، مع تحديد مسؤوليتها بأسمائها، دون استعمال جرائم طرف لإعفاء طرف آخر من المحاسبة.

يمنح الكتاب مكانًا أساسيًا للتوثيق السوري: لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان، واللجنة السورية لحقوق الإنسان، والشبكة السورية لحقوق الإنسان، والمنظمة الوطنية لحقوق الإنسان، ومركز توثيق الانتهاكات، والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير، وروابط الناجين وعائلات المفقودين، والجهات السورية المتخصصة في القانون والبحث والاستقصاء. وتُقرأ هذه المواد إلى جانب الوثائق الرسمية والتقارير الدولية والأحكام القضائية، مع بيان تاريخ صدور التقرير، والفصل بين السجل المعاصر والشهادة المنشورة بعد سنوات.**[4] [3]**

ويُفرّق في العرض بين شهادة عاين صاحبها الواقعة، ونتيجة تحقيق حقوقي أو صحفي، وسبب إدراج في قرار عقوبات، وحكم صادر عن محكمة. ويقدّم عمل الآلية الدولية المحايدة والمستقلة بشأن الاحتجاز مثالًا على جمع المقابلات والوثائق والتحليل الطبي الشرعي لإعداد ملفات الملاحقة، وهو عمل يساند المحاكمة ولا يحل محل حكمها.**[5]**

تُحال المعلومات المنقولة إلى مصادر مرقمة مجتمعة في نهاية الكتاب. ويُذكر موضع الاستناد في الوثيقة حين يتوافر، وتُنسب

الشهادات والاقتباسات إلى أصحابها، ولا تعرض شهادة منشورة في مصدر سابق باعتبارها مقابلة أجراها الكاتب.

ترد أعداد الضحايا مقرونة بمصدرها ونطاقها الزمني والجغرافي. ويُبيّن ما إذا كانت أسماء موثقة أو تقديرات أوسع، وتُحفظ الفروق بين الأرقام بدل جمع فئات قد يتداخل أفرادها، مثل الاعتقال والاختفاء والوفاة.

تُحترم سرية الشهادات التي حجب أصحابها أسماءهم، ويقتصر وصف الأذى على ما يخدم فهم الواقعة ويحفظ كرامة الضحايا. وتبقى تجربة الشخص أوسع من العنف الذي تعرض له.

وترد سير المدافعين عن الحقوق بوصفها نماذج مختارة غير حصرية، تقديرًا لأعمالهم الموثقة. ويُذكر وضع المفقود بحسب آخر معلومة مسندة، فلا يُفترض موته لطول الغياب.

لم يبدأ الدفاع عن حقوق الإنسان في سوريا مع توسع الاهتمام الدولي بالبلاد. فقد سبقته مطالب المحامين والنقابيين باستقلال القضاء ورفع الطوارئ، ثم قيام لجان الدفاع الحقوقية في أواخر الثمانينيات. ولذلك يتناول الكتاب هذه الحركة في عهدي حافظ وبشار، ويعرض المدافعين بوصفهم أصحاب مبادرة ومعرفة وسجل نضال، لا أسماء على هامش تقارير صادرة من الخارج.**[3]**

تنتهي حقبة الحكم التي يدرسها الكتاب بسقوط النظام في الثامن من كانون الأول ٢٠٢٤. وتُستخدم الاكتشافات والمحاكمات

اللاحقة لفهم جرائم تلك الحقبة، مع الفصل بين تاريخ الواقعة وتاريخ العثور على الدليل وإعلان النتيجة.

أُقفل جمع مواد هذه النسخة في ٢٦ تشرين الأول ٢٠٢٦، وتبقى نتائج التعرف إلى المفقودين قابلة للتحديث.

وتُفحص الصور والتسجيلات والوثائق المسرّبة بحسب ما يتاح من قرائن المكان والزمان والمصدر. ولا يساوي العثور على بقايا بشرية تحديد هوية الضحايا أو المسؤول عن قتلهم قبل استكمال التحقيق.

يتتبع الكتاب هذا التاريخ من نشأة منظومة الحكم إلى توريث الرئاسة والثورة السورية وسقوط السلطة وإرثها.

ويعود إلى السؤال الذي يمنح التوثيق معناه: ماذا جرى للناس، وكيف أمكن حدوثه، وما الذي تكشفه الأدلة عن المسؤولين عنه؟

الباب الأول
حافظ الأسد وتأسيس منظومة الحكم

الفصل الأول

الطريق إلى السلطة

وصل حافظ الأسد إلى موقع القرار الأول عبر صراع داخل حكم سبق أن قام على تدخل الجيش في السياسة وهيمنة حزب البعث. لم تكن سوريا قبل عام ١٩٧٠ بلا مؤسسات أو حياة حزبية، ولم يكن استيلاؤه على السلطة بداية الانقلابات فيها. لكن دراسة الطريق الذي سلكه تكشف كيف تحولت موارد الحزب والمؤسسة العسكرية إلى أدوات في يد قيادة استطاعت البقاء بعد إقصاء منافسيها.

ارتبطت السنوات التالية لجلاء القوات الفرنسية عام ١٩٤٦ بتنافس على شكل الدولة واتجاهاتها وعلاقاتها العربية. وفي عام ١٩٤٩ دخلت الانقلابات العسكرية قلب المشهد السياسي. ثم مرت البلاد بتجربة الوحدة مع مصر بين عامي ١٩٥٨ و ١٩٦١ قبل استعادة كيانها المنفصل. هذه المحطات لم تكن مجرد تبدل في أسماء الحكومات؛ فقد أعادت في كل مرة طرح سؤال العلاقة بين الشرعية السياسية والقوة العسكرية.**[6]**

ولا تكفي صفة الاضطراب لتفسير ما تلاها. فالمجتمع الذي شهد تنافس الأحزاب والنقابات والصحف لم يكن محكومًا سلفًا بحاكم واحد. وكان تدخل الجيش خيارًا مارسه ضباط وتحالفات في ظروف محددة، لا نتيجة حتمية لهوية السوريين أو عجز مزعوم عن

الحياة الدستورية. ومن المهم إبقاء هذه المسافة بين وصف الوقائع وتبريرها، لأن حكمًا طويلًا يستطيع استخدام اضطراب الماضي لتقديم بقائه بوصفه شرطًا وحيدًا للاستقرار.

في الثامن من آذار ١٩٦٣ وقع انقلاب عسكري فتح الطريق أمام هيمنة حزب البعث. وكان المشهد الأول يضم ضباطًا واتجاهات مختلفة، ثم أخذت موازين القوة تتغير مع إقصاء شركاء وخصوم. وتزامن صعود الحكم الجديد مع قيام ترتيبات استثنائية ومؤسسات تعكس سلطة القيادة الجديدة أكثر مما تعكس تنافسًا مفتوحًا على الحكم.**[7]**

تظهر أهمية هذه المرحلة في أن السيطرة لم تكن مقعدًا واحدًا يمكن انتزاعه ثم ترك ما حوله كما هو. فقد شملت مواقع الجيش والحكومة والحزب والهيئات التي تصدر التشريعات. وعندما يستطيع الفريق الغالب التأثير في التعيين والنقل والإقصاء داخل هذه المواقع، يصبح الصراع على من يملك وسائل تنفيذ القرار بقدر ما هو صراع على القرار نفسه.

وكانت العلاقة بين القيادة المدنية والضباط البعثيين جزءًا من هذا التكوين. فقد يحمل الطرفان الاسم الحزبي نفسه، لكن مصادر القوة ليست واحدة. يستطيع القائد الحزبي إصدار موقف تنظيمي، بينما يملك قائد الوحدة العسكرية تنفيذ أمر بالقوة أو الامتناع عنه.

وحيث تضعف آليات الاحتكام الدستوري، تتسع المسافة بين المنصب المكتوب والسلطة الفعلية.

أطاح انقلاب الثالث والعشرين من شباط ١٩٦٦ قيادة بعثية سابقة، وأبرز جناحًا ارتبط بصلاح جديد وحافظ الأسد. وتولى الأسد وزارة الدفاع، بينما ظهر نور الدين الأتاسي ويوسف زعين وإبراهيم ماخوس في مواقع الدولة. وتكشف هذه الخريطة أن قراءة الألقاب الرسمية وحدها لا تكفي لفهم توزيع النفوذ داخل الحكم.**[8]**

لم يكن اختلاف الرؤى داخل البعث تفصيلًا بلا أثر. فقد تعلقت الخلافات بالسياسة الاقتصادية والعلاقات العربية والعمل الفلسطيني، فضلًا عن السيطرة على المناصب والمؤسسة العسكرية. إلا أن سرد الخلاف من خلال المواقف المعلنة فقط يبقى ناقصًا؛ إذ ينبغي النظر كذلك في الموارد التي يملكها كل طرف، وقدرته على حماية أنصاره أو إقصاء منافسيه.

وخلال هذه السنوات ازداد وزن الأسد بوصفه مسؤولًا عسكريًا له أدواته وأنصاره، في حين استند جديد إلى نفوذه داخل الحزب. ومع انفجار الصراع لاحقًا ظهرت حدود الفصل بين المؤسستين: لم يعد القرار الحزبي كافيًا إذا لم تلتزم به القوة المسلحة التي يفترض أن تخضع له.

شكّلت هزيمة حزيران ١٩٦٧ واحتلال إسرائيل للجولان محطة فاصلة في تاريخ البلاد وفي الصراع داخل القيادة. ثم ظهرت

الخلافات بصورة أكثر علنية في السنوات التالية. وتفاقم التباين حول التدخل السوري في أحداث الأردن عام ١٩٧٠، حيث اختلفت خيارات القيادة بشأن مدى المشاركة ووسائلها.**[9]**

لم تنته آثار انقلاب تشرين الثاني عند إخراج القادة المنافسين من مكاتبهم. ففي التقرير الحقوقي المعاصر لأحداث ١٩٩٠، كان نور الدين الأتاسي بين واحد وعشرين شخصًا تجاوز احتجازهم عشرين عامًا، فيما تجاوز احتجاز خمسة آخرين ثمانية عشر عامًا. وكان معظم المعتقلين السياسيين الذين تناولهم التقرير بلا اتهام رسمي أو محاكمة أو حكم. وبذلك صار سجن رجال القيادة السابقة جزءًا دائمًا من تأسيس الحكم الجديد؛ لم يكونوا أسرى مواجهة مسلحة مستمرة، ولم يعلن القضاء إجراءً يفسر تجريدهم من الحرية طوال هذه المدة. وبعد عقدين ظل الانتقال الذي سمي تصحيحًا حاضرًا في سجن المزة بأجساد من أقصاهم. ويمنع هذا التسلسل اختزال انقلاب ١٩٧٠ في تبدل التحالفات داخل البعث: لقد أنشأ أيضًا ملفًا من الاعتقال السياسي ورثته السجون سنة بعد أخرى.**[10]**

تورد الدراسة التاريخية الصادرة ضمن سلسلة دراسات البلدان في مكتبة الكونغرس أن وحدات عسكرية اعتقلت في الثالث عشر من تشرين الثاني صلاح جديد ونور الدين الأتاسي ويوسف زعين وآخرين، وسيطرت على مراكز الاتصال. ثم صدر في السادس عشر من الشهر بيان القيادة القطرية الذي قدّم التغيير باعتباره انتقالًا

داخل الحزب. وهذه المفارقة بين الفعل العسكري ولغته الرسمية ضرورية لفهم تسمية الحركة التصحيحية.**[11]**

لذلك يستخدم الكتاب وصف انقلاب تشرين الثاني للحدث من حيث طريقة حسم السلطة، ويذكر تسمية الحركة التصحيحية عند عرض الرواية الرسمية التي اعتمدتها القيادة الجديدة. كما يميز بين تاريخ الاعتقالات والسيطرة الفعلية وبين التاريخ الذي احتفت به السلطة لاحقًا. فالاختلاف في التاريخين لا يستدعي اختيار أحدهما وإلغاء الآخر، بل شرح ما يشير إليه كل منهما.

كان الانتصار في الصراع يعني كذلك امتلاك القدرة على تعريف ما وقع. فالطرف الذي يسيطر على أجهزة الدولة ووسائل إعلان القرار يستطيع تقديم الإقصاء بوصفه تصحيحًا، وإعادة ترتيب القيادة بوصفها استجابة لإرادة أوسع. هنا تبدأ مهمة المؤرخ: أن يفصل بين تسمية الحدث وأدوات تنفيذه، وأن يسأل عن الجهات التي شاركت فعليًا في اتخاذ القرار.

لم يتول الأسد الرئاسة فور حسم الانقلاب. فقد وُضع أحمد الخطيب في موقع رئيس الدولة، وتولى الأسد رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع، ثم انتقل إلى رئاسة الجمهورية في آذار ١٩٧١ عبر الاستفتاء. وفي العامين التاليين تشكلت الجبهة الوطنية التقدمية وصدر دستور عام ١٩٧٣، لتأخذ ترتيبات الحكم صورة مؤسسية أكثر استقرارًا.**[12]**

وتظهر هذه الخطوات أن السيطرة العسكرية أعقبها بناء سياسي وقانوني. فالحاكم يحتاج إلى إدارة وتمثيل ووسائل توزيع للموارد، وإلى لغة تشرح موقعه من الدولة والمجتمع. ولا تعني إقامة مجلس أو حكومة أن هذه المؤسسات تملك استقلالًا فعليًا؛ كما لا تعني السيطرة على قيادتها أن كل العاملين فيها متطابقون في أفعالهم أو مسؤولياتهم.

ومن هنا ينتقل البحث إلى كيفية عمل المؤسسات بعد الاستيلاء على السلطة. كيف جرى اختيار الرئيس وتجديد ولايته؟ ما المساحة المتاحة للأحزاب الحليفة؟ ومن يملك تعيين الحكومة وقادة الجيش؟ إن الإجابة عن هذه الأسئلة تفسر تحول النصر داخل القيادة إلى نظام قابل للاستمرار، وتتيح فهم البيئة التي وقع فيها القمع اللاحق.

بعد أيام من الاستيلاء على السلطة، رفع وزير الخارجية الأمريكي وليام روجرز إلى ريتشارد نيكسون مذكرة مؤرخة في التاسع عشر من تشرين الثاني ١٩٧٠. أقرت بسيطرة مجموعة وزير الدفاع حافظ الأسد على مؤسسات الحكومة واعتقال قادة الجناح المنافس، لكنها لم تتوقع أن يستقر تفوقه سريعًا. فقد رجحت بقاء حاجته إلى القيادة الحزبية التي كان ينازعها. وسجلت أيضًا خشية العسكريين من أن تصبح منظمة الصاعقة الفلسطينية قوة موازية للجيش، لأن خصومهم المدنيين داخل البعث كانوا أكثر نفوذًا فيها. وهكذا تناول

الصراع السيطرة على قوة مسلحة خارج الوحدات النظامية، إلى جانب النزاع على المناصب.**[13]**

رأى روجرز أن صعود العسكريين قد يخدم المصالح الأمريكية بسبب استعدادهم لعلاقات خارجية أوسع ولتخفيف بعض الضوابط الاقتصادية. لكنه أضاف أن تغيير سياسة سوريا تجاه الفدائيين والأردن لم يكن محسومًا، وتوقع أن يكون تحسين العلاقة بالدول العربية أقرب التحولات إمكانًا. تكشف المذكرة تصورًا خارجيًا مبكرًا للحكم الجديد: البحث عن مجال للتفاهم معه قبل معرفة ما إذا كان سيقبل منافسة سياسية داخلية. وقد أخطأ تقدير هشاشة تفوق الأسد؛ فالمنافسون الذين عدتهم المذكرة شركاء يحتاج إليهم أصبحوا سجناء بعيدين عن القرار.**[13]**

في شباط ١٩٧١ نظم مجلس شعب من ١٧٣ عضوًا، شغل البعث ٨٧ من مقاعده، ووزعت المقاعد الأخرى على التنظيمات الشعبية وأحزاب أصغر. وفي آذار انتخب مؤتمر الحزب قيادة قطرية من ٢١ عضوًا برئاسة الأسد. لم يكن المجلس الجديد ساحة لاختبار خسارة الحزب للأغلبية؛ بدأ العمل وقد ضمن البعث أكثر من نصف المقاعد. وفي نيسان عين عبد الرحمن خليفاوي رئيسًا للوزراء، فيما شغل محمود الأيوبي منصب نائب الرئيس. جمع الترتيب بين تمثيل قطاعي داخل المجلس وقيادة حزبية وتنفيذية متمركزة حول الرئيس.**[14]**

وفي آذار ١٩٧٢ ضمت الجبهة الوطنية التقدمية البعث وأحزابًا ناصرية واشتراكية وشيوعية، منها الحزب الشيوعي بقيادة خالد بكداش والاتحاد الاشتراكي العربي بقيادة جمال الأتاسي. كانت الصيغة توسع دائرة المشاركين في الحكم مع إبقاء قيادة البعث.**[14]**

حدد اتفاق فصل القوات السوري الإسرائيلي عام ١٩٧٤ خطوط الانتشار ومناطق الفصل ومناطق تقييد القوات والتسليح، ونص على دور قوة مراقبة تابعة للأمم المتحدة وعلى عودة الإدارة المدنية السورية إلى مناطق معينة. رتبت الوثيقة ضبط الجبهة بعد حرب تشرين دون أن تكون معاهدة سلام شاملة. وهكذا امتلك الحكم مسارًا تفاوضيًا يحقق ترتيبات عسكرية ملموسة مع استمرار النزاع على الأرض والسيادة.**[15]**

وفي السادس عشر من حزيران ١٩٧٤ أعيدت العلاقات الدبلوماسية الأمريكية السورية التي كانت قد قطعت عام ١٩٦٧، واستأنفت السفارة الأمريكية عملها في دمشق. جاء التحول بعد مسار فصل القوات، وأدخل الرئاسة السورية في شبكة اتصالات مباشرة أوسع مع واشنطن. وهو يحدد جانبًا من انتقال الأسد من تثبيت التفوق داخل الحزب والجيش إلى تثبيت موقعه في التفاوض الإقليمي، في وقت بقي فيه خصوم الانقلاب الأوائل محتجزين داخل البلاد.**[16]**

الفصل الثاني

إخضاع الدولة ومؤسساتها

لا يستقر الحكم الطويل بمجرد إقصاء منافسيه الأوائل. فهو يحتاج إلى قواعد تعيد إنتاج القيادة، وإلى مؤسسات تنفذ القرارات، وإلى ترتيبات تحدد ما يستطيع المجتمع الاعتراض عليه. وفي السنوات الأولى لحافظ الأسد ظهر بناء جمع بين مركز رئاسي قوي، وحزب ذي موقع دستوري مميز، وأجهزة تنفيذية وعسكرية تتصل بالرئاسة.

يقدّم دستور عام ١٩٧٣ مدخلًا مباشرًا لفهم الصورة القانونية للحكم. فقد أعطت المادة الثامنة حزب البعث موقع القيادة في المجتمع والدولة، وربطت المادة الرابعة والثمانون مسار الترشيح للرئاسة باقتراح القيادة القطرية للحزب، ثم قرار مجلس الشعب وعرض المرشح على الاستفتاء. وحددت المادة الخامسة والثمانون الولاية بسبع سنوات.**[17]**

هذه النصوص مهمة لأنها تبين من يستطيع الوصول إلى بوابة الترشيح. فوجود تصويت عام لا يكفي وحده لإقامة منافسة على الرئاسة إذا كانت تسمية المرشح تمر بمسار يحتكره الحزب المهيمن. وتصبح دراسة الاستفتاء مرتبطة بما يسبقه: حق الترشح، وحرية

التنظيم، وقدرة اتجاهات أخرى على تقديم بديل والدعاية له ومراقبة الاقتراع.

أسند الدستور إلى الرئيس تعيين رئيس الوزراء والوزراء وإعفاءهم، والقيادة العليا للجيش، وإمكان حل مجلس الشعب ضمن شروط النص. وأتاح له ممارسة صلاحيات تشريعية في حالات متعددة. كما ضيّقت المادة الحادية والتسعون طريق مساءلته عن الأعمال المتصلة بوظيفته، فحصرته بالخيانة العظمى واشتراطات محددة للاتهام والمحاكمة.**[18]**

ولا تتمثل المشكلة في مجرد وجود صلاحيات واسعة للرئيس، بل في طبيعة الضوابط المقابلة لها وإمكان تفعيلها. فإذا اتصل مسار اختيار الرئيس بالحزب المهيمن، واتصل تشكيل الحكومة وقيادة الجيش بالرئاسة، أصبح فحص استقلال المؤسسات المقابلة مسألة أساسية لفهم النظام كله.

شكّلت الجبهة الوطنية التقدمية، التي قامت عام ١٩٧٢، إطارًا ضم البعث وأحزابًا أخرى. وفي القراءة التاريخية، يجب التمييز بين وجود عدة أسماء حزبية وبين توافر تنافس حر على قيادة الدولة. فالتعدد التنظيمي قد يعمل داخل سقف سياسي محدد، بينما يظل موقع القيادة محجوزًا للحزب الذي يمنحه الدستور الامتياز.**[19]**

يقدم هذا السؤال معيارًا أوضح من الاكتفاء بعدّ الأحزاب أو الوزراء. فوزن المؤسسة يقاس بقدرتها على اتخاذ قرار مستقل

وبإمكان تغيير موازين السلطة داخلها، لا بحضور ممثليها في صورة رسمية أو في نص يعلن المشاركة.

تضمن الدستور أحكامًا عن الحرية وحرمة المسكن وسلامة المحتجز واستقلال القضاء. وتقتضي قراءة هذه الأحكام أن تُقارن بما توثقه التقارير عن الاعتقال والمحاكمات وأعمال الأجهزة. فلا يصح تجاهل وجود الضمانة المكتوبة، كما لا يصح اتخاذها دليلًا كافيًا على احترامها.**[20]**

وقد وثقت تقارير حقوقية صدرت خلال عهد حافظ الأسد ملاحقة مدافعين عن حقوق الإنسان وسجنهم. ومن بين الأمثلة التي سيعود إليها فصل الحركة الحقوقية محاكمات أعضاء لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان عام ١٩٩٢. وأورد تقرير هيومن رايتس ووتش لعام ١٩٩٥ أسماء نزار نيوف وأكثم نعيسة وعفيف مزهر ومحمد علي حبيب وبسام الشيخ وثابت مراد وجديع نوفل ويعقوب موسى وحسن على وحسام سلامة ضمن المحكومين.**[21]**

لا يُغني إيراد الأسماء عن كتابة سير أصحابها وفحص ملفاتهم، لكنه يضع أمام القارئ واقعة مؤسسية محددة: نشاط حقوقي علني أو سري يواجه محكمة وعقوبة سجن، في ظل نصوص تعلن الحقوق. وستدرس الفصول المختصة الاتهامات والإجراءات والشهادات بدل الاكتفاء بإدانة عامة لا تعرّف القارئ بما حدث.

مجلس الشعب والقانون ٤٩: اعتراض مسجل ثم إقرار

تتيح محاضر القانون ٤٩ رؤية المجلس وهو يعمل في لحظة تصعيد القمع. تنشر اللجنة السورية لحقوق الإنسان نصًا منقولًا عن الجريدة الرسمية، يتضمن جلسة الثلاثين من حزيران ١٩٨٠ التي أحيل فيها المشروع على لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية. اعترض عبد الله موصللي على استعجال النظر: كانت الدورة توشك على الانتهاء، بينما يفترض أن يتاح للجنة وقت لدراسة دستورية النص ومضمونه. وطالب هشام الساطي بإثبات عدد الحضور والمصوتين. سجل رئيس المجلس محمود حديد حضور مئة وثلاثين عضوًا، وأن ثمانية وستين صوتوا لاستعجال النظر، مقابل ستة وستين لازمًا للأغلبية. هذه الأرقام تخص قرار الاستعجال في الجلسة المنقولة، ولا يجوز عرضها بوصفها نتيجة الاقتراع النهائي على القانون الصادر في السابع من تموز.**[22]**

كان موضوع الاعتراض إقرار عقوبة الإعدام على أساس الانتساب، وهو ما جعل الخلاف حول المدة والإجراءات متصلًا بحياة أشخاص. لم يمنع وجود صوت معترض انتقال المشروع إلى اللجنة على الفور. ويكشف المحضر أسماء المتكلمين وصيغة التصويت، ويظهر أن تمرير تشريع قمعي لا يقتضي غياب كل احتجاج داخل المؤسسة؛ قد يبقى الاحتجاج مسجلًا من دون أن يغير النتيجة. كما يميز بين مسؤولية من طالب بالتروي، ومسؤولية

من دفع إلى التعجيل، والمسؤولية السياسية للسلطة التي قدمت المشروع. أما تصنيف جميع أعضاء المجلس كتلة متطابقة فيحجب هذا التفصيل الذي حفظته الوثيقة الرسمية نفسها.**[22]**

وفي نقابات المهن حدث الانتقال من التمثيل المنتخب إلى التعيين الإداري في ربيع ١٩٨٠. تؤرخ الشبكة السورية لحقوق الإنسان، في استعادتها اللاحقة لهذه المحطة، مرسوم السابع من نيسان الذي منح مجلس الوزراء صلاحية الحل، وقرار العاشر من نيسان بحل النقابات المهنية. شملت الضربة المحامين والأطباء وأطباء الأسنان والصيادلة والمهندسين، وجاءت بعد الإضراب المهني احتجاجًا على انتهاكات الحريات. أعيد تشكيل القيادات على نحو تابع للسلطة. لم يكن الأمر مجرد منع إضراب آخر: أزيلت الهيئات التي تستطيع اتخاذ قرار مستقل باسم أعضائها، وصار الدفاع المهني عن معتقل أو الاعتراض على قانون أمني يفتقد المؤسسة المنتخبة التي تسنده. وهذه رواية حقوقية سورية استعادية؛ ترد هنا مع تاريخها، إلى جانب سجلات المعتقلين المعاصرة، ولا تقدم بوصفها بيانًا صدر في نيسان ١٩٨٠.**[23]**

قانون المحاماة بعد حل النقابة

لم تتوقف إعادة إخضاع المحامين عند حل مجالسهم. ففي شباط ١٩٨٢ اجتمعت لجنة من اتحاد المحامين العرب بالقاهرة لدراسة القانون ٣٩ الصادر في الحادي والعشرين من آب ١٩٨١. حفظت مجلة

الحق تعليقها، وأعاد الأرشيف السوري نشره: ألزمت المادتان الثالثة والرابعة النقابة مبادئ الحزب وتوجيهاته والتنسيق مع مكتبه المختص، ومنحت المادة السابعة وزارة العدل الرقابة والتفتيش. وربطت المادة السابعة والثلاثون صحة انعقاد المؤتمر العام بحضور ممثل المكتب الحزبي، والاجتماع الاستثنائي بإذنه المسبق. كما قيدت المادة الرابعة والسبعون زيارة المحامي للسجين بطلب خطي أو تكليف وإذن من رئيس الفرع، واستثنت المادة الثامنة والسبعون اتهامات أمن الدولة من بعض ضمانات توقيف المحامي وتفتيش مكتبه. كان اتحاد المحامين العرب قد أدان في مؤتمر الرباط، بين السادس والعشرين والثلاثين من حزيران ١٩٨٠، حل النقابة واعتقال المحامين، ورفض الاعتراف بشرعية المجلس المعين. يربط هذا السجل المعاصر بين كسر الهيئات المنتخبة وإعادة بناء قواعد المهنة بقانون يجعل القرار الحزبي جزءًا من انعقاد مؤسساتها نفسها.**[24]**

كانت إعادة تنظيم الرئاسة والحزب والحكومة مقدمة لفهم الدولة الأمنية، لكنها لا تستوعب وحدها وسائلها. فالجهاز الذي يعتقل ويحقق ويحتجز له قواعد وعلاقات وممارسات تحتاج إلى دراسة خاصة. وهذا ما ينتقل إليه الفصل التالي، من البنية المعلنة للحكم إلى أدوات المراقبة والسيطرة التي أثرت في حياة السوريين.

تألفت المحكمة الدستورية العليا وفق دستور ١٩٧٣ من خمسة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية بمرسوم، لمدة أربع سنوات قابلة

للتجديد. حددت المادة ١٤٥ طريق الطعن بدستورية القانون قبل إصداره بطلب من الرئيس أو ربع أعضاء مجلس الشعب، وطريق اعتراض ربع المجلس على المرسوم التشريعي ضمن مدة معينة. أما المادة ١٤٦ فاستبعدت من رقابة المحكمة القوانين التي يعرضها الرئيس على الاستفتاء ويوافق عليها الشعب. لم يكن للمواطن منفردًا، بحسب هذه المواد، طريق مباشر مماثل لرفع دعوى دستورية أمامها.**[25]**

وفي بنية القضاء العادي جعل الدستور الرئيس ضامن استقلال السلطة القضائية ورئيس مجلس القضاء الأعلى، وجعل النيابة العامة جهازًا واحدًا يرأسه وزير العدل. وبذلك اتصلت مواقع الإشراف والتعيين في القضاء برأس السلطة التنفيذية ووزارته. وفي المقابل أكد النص استقلال القضاة وخضوعهم للقانون وحظر التعذيب. هذا الاجتماع بين الضمانات والاختصاصات الرئاسية وضع استقلال القضاء داخل ترتيب تتداخل فيه الحماية المعلنة مع أدوات الإشراف التنفيذي على المؤسسة نفسها.**[25]**

في مناقشة التقرير السوري أمام لجنة حقوق الإنسان المعنية بالعهد الدولي عام ١٩٧٧، طلب أعضاء اللجنة معلومات عن التطبيق العملي للحقوق، ولم يكتفوا بالمواد الدستورية التي قدمها الوفد. سألوا عن المراسيم التي قيدت الحقوق أثناء الطوارئ، وعن مدة العمل بها، وما إذا كان امتدادها طويلًا يوافق شروط المادة الرابعة

من العهد. وشملت الأسئلة التدابير التشريعية لمحاسبة من مارس التعذيب. ظهر إذن النقاش حول حدود الاستثناء والعقاب على التعذيب في سجل دولي قبل عنف الثمانينيات الواسع.**[26]**

وثق تقرير الأكراد المسكتون عام ١٩٩٦ استمرار آثار إحصاء الحسكة الاستثنائي لعام ١٩٦٢، الذي جرد أكرادًا من الجنسية قبل حكم الأسد. وصف التقرير تفاوت التصنيف داخل الأسرة نفسها؛ فقد يحتفظ ابن بالجنسية بينما يصنف الأب أو أخ آخر أجنبيًا. وأصدرت وزارة الداخلية بطاقات حمراء لفئة الأجانب، مع قيود على جوازات السفر والعمل الحكومي والملكية وتسجيل بعض العلاقات الأسرية. وانتقل انعدام الجنسية إلى أطفال ولدوا في سوريا لآباء عديمي الجنسية، فاتسع أثر الإجراء عبر الأجيال.**[27]**

أعطى التقرير مثالًا بأب فقد جنسيته وأبنائه الأربعة، ثم أبناء هؤلاء الذين بلغ عددهم ثلاثة وثلاثين، وكلهم مولودون في محافظة الحسكة دون اكتساب الجنسية. وقدمت الحكومة والمنظمات الكردية أعدادًا مختلفة للفئات المعنية. لم يكن الحرمان مقتصرًا على التصويت؛ مس وثيقة التنقل والملكية والعمل والقدرة على إثبات وضع الأسرة. لذلك يدخل استمرار هذه السياسة في تاريخ مؤسسات عهد الأسد، وإن كان أصل الإحصاء سابقًا لوصوله إلى الرئاسة.**[27]**

نقل التقرير العالمي عن عام ١٩٩٣ تصريح وزير الإعلام محمد سلمان بأن وسائل الإعلام تشرح السياسات التي ترسمها القيادة، مع استناده إلى الحرب مع إسرائيل واحتلال الجولان لتبرير ضبطها. وتحدث التقرير عن غياب منشورات مستقلة وعن دور الأحزاب الحليفة والمنظمات الشعبية والمهنية في التعبئة السياسية والثقافية.

لم تكن الرقابة عمل وزارة الإعلام وحدها، بل اندمجت في شبكة المؤسسات المخولة نقل خطاب الدولة إلى قطاعات المجتمع.**[28]**

وفي تقرير تموز ١٩٩٢ فرقت العفو الدولية بين ٣٤٦٤ شخصًا شملهم عفوان معلنان في كانون الأول ١٩٩١ وآذار ١٩٩٢، ونحو ألفين استطاعت تأكيد خروجهم حتى نيسان. لم تتلق المنظمة بيانًا كاملًا عن التنفيذ.

يكشف الفارق أن خبر العفو لم يكن بديلًا لسجلات الإفراج، وأن الأسر بقيت تحتاج إلى معرفة ما إذا كان القرار قد نفذ في شأن قريبها، لا مجرد معرفة عدد المشمولين به.**[29]**

الفصل الثالث

بناء الدولة الأمنية

لم تكن الأجهزة الأمنية مؤسسة واحدة ذات مدخل واحد يمكن للمواطن أن يعرف عنده مصير معاملته أو اعتقاله. وتشير التقارير الحقوقية المعاصرة لعهد حافظ الأسد إلى فروع متعددة تمارس التوقيف والتحقيق والاحتجاز، وإلى انتقال المعتقل بين مراكز يصعب على أسرته تتبعها. ويتيح هذا التعدد للسلطة أن تجمع المعلومات وتراقب خصومها، لكنه يخلق كذلك دائرة من الغموض: من اعتقل الشخص، ومن يملك قرار إطلاقه، ومن يقبل شكوى أسرته؟**[30]**

كانت حالة الطوارئ مفروضة منذ عام ١٩٦٣، أي قبل تولي حافظ الأسد السلطة، لكنه حكم في ظل استمرارها. ووثقت منظمة العفو الدولية عام ١٩٨٣ اعتقال أشخاص من اتجاهات ومهن متعددة، بينهم محامون وأطباء ونقابيون وطلاب وأعضاء سابقون في الحكم. ولا تسمح هذه الصورة باختزال الاعتقال السياسي في مواجهة تنظيم مسلح بعينه؛ فقد شملت الملاحقة من لا صلة لهم بالعنف أيضًا.**[31]**

في بعثة هيومن رايتس ووتش إلى سوريا بين آذار وأيار ١٩٩٥ ظهرت حدود سلطة الوزارة المدنية على السجون. أبلغ وزير العدل

حسين حسون البعثة في التاسع والعشرين من آذار إمكان زيارة أي سجن مدني تابع لوزارته؛ لكن هذا العرض استبعد الأماكن التي يحتجز فيها السياسيون لأنها تحت سيطرة العسكريين أو الأجهزة. شملت القائمة تدمر وصيدنايا والمزة وفرع التحقيق العسكري وقسم الأمن السياسي في عدرا. طلبت المنظمة في الأول من نيسان لقاء وزير الداخلية محمد حربا لمناقشة الوصول إليها ولم تتلق جوابًا. كانت البعثة تتحرك داخل البلاد وتجتمع بمسؤولين، ومع ذلك بقي المعتقل السياسي خارج المجال الذي تستطيع الوزارة إتاحته. يوضح هذا التفصيل الإداري كيف انقسمت الدولة إلى واجهة قضائية يمكن التفاوض معها ومراكز احتجاز لا يفتحها الإذن الوزاري نفسه.**[32]**

تتكرر في المصادر أسماء المخابرات العسكرية والمخابرات الجوية والمخابرات العامة والأمن السياسي، إلى جانب الشرطة العسكرية والسجون التابعة لجهات أخرى. وهذه أسماء لأجهزة تختلف عنها أرقام الفروع وأسماء مراكز الاحتجاز. والتمييز مهم، لأن اسم المكان وحده لا يحدد جميع المسؤولين عنه، ولأن الجهة التي تجري التحقيق قد تختلف عن الجهة التي تدير السجن الذي ينقل إليه المحتجز لاحقًا.**[33]**

خصصت منظمة العفو الدولية تقريرًا عام ١٩٨٧ للتعذيب على أيدي قوات الأمن السورية. وتظهر أهميته في كونه وثيقة صدرت

في زمن الممارسة، وليس استعادة لاحقة بعد سقوط الحكم. وقد درس أساليب الإيذاء التي رواها معتقلون سابقون ودور العزل عن العالم الخارجي في تمكينها. ويُقرأ هذا التقرير بوصفه مادة تحقيق حقوقي، مع تحديد ما تنقله المنظمة وما استطاعت التحقق منه.**[34]**

امتدت العقوبة بعد الخروج من السجن إلى العمل والسفر واستعادة الدخل. سجل تقرير ثمن المعارضة، المبني على تحقيق ميداني عام ١٩٩٥، أن المحكومين أمام محكمة أمن الدولة قد يظلون محرومين من حقوقهم المدنية عشر سنوات بعد الإفراج. وروى مهندس مدني أفرج عنه عام ١٩٨٤ بعد أربع سنوات بلا اتهام أنه بقي محتاجًا إلى علاج طبيعي من آثار التعذيب. وقدر معتقل سابق تكلفة جراحة إصلاح تشوهات القدم والكاحل، بعد تعذيبه في فرع فلسطين عام ١٩٩٠، بخمسين إلى ستين ألف ليرة سورية. لم يستعد المفرج عنه بالضرورة وظيفته، ولم تتحمل الجهة التي سببت الإصابة نفقات علاجها. انتقل جانب من كلفة السجن بذلك إلى البيت: علاج يدفعه الأقارب، ودخل يتأخر رجوعه، ومنع من السفر يضيق فرص العمل خارج البلاد.**[35]**

أشار بحث حقوقي إلى المرسوم التشريعي رقم ١٤ لعام ١٩٦٩، الذي أخضع ملاحقة العاملين في المخابرات العامة على أفعال الوظيفة لإذن من المدير. وهذه نقطة تتعلق ببنية المحاسبة نفسها:

الجهة المطلوب التحقيق في فعل أحد عناصرها تملك موقعًا في تقرير إمكان الملاحقة. ولا يعني ورود هذا القيد أن كل فعل لكل عنصر ثبت أنه جريمة، لكنه يشرح حاجزًا قانونيًا أمام التحقيق المستقل.**[36]**

وتكتمل الصورة حين تقرأ النصوص إلى جانب الوقائع القضائية. ففي تقرير صادر عام ١٩٩٣ وصفت ميدل إيست ووتش محكمة أمن الدولة بإجراءات لا توفر ضمانات المحاكمة العادلة، وناقشت بقاء سجناء لفترات طويلة دون تهمة أو محاكمة. واستمرار هذه الممارسة بعد سنوات من الإفراجات يكشف أن تخفيف عدد المعتقلين لا يساوي بالضرورة تفكيك الآليات التي تعيد الاعتقال.**[37]**

تُقاس سعة نفوذ الأمن كذلك في ما يضطر الناس إلى تجنبه. فحين يُعتقل شخص بسبب منشور أو عضوية سياسية، يتلقى المحيطون به رسالة عن كلفة النشاط العام. لا يحتاج هذا الأثر إلى افتراض أن كل سوري تصرف بالطريقة نفسها؛ إذ قاوم بعضهم، وانسحب آخرون، وبحث غيرهم عن تسويات تحفظ عمله أو أسرته. لكن تقليص الخيارات المتاحة يظل جزءًا من طريقة حكم المجتمع.

وهكذا كان الجهاز الأمني صلة بين القرار السياسي والحياة اليومية. تتضح بعض أدواته في تقارير الاعتقال، وتظهر أدوات أخرى في إضعاف النقابات والحركة الحقوقية. وستعود الفصول

التالية إلى ملفات محددة تبين كيف عملت هذه العلاقة حين توسعت المواجهة، وكيف بقيت آثارها بعد انتهاء الحملات العسكرية.

جعلت سلطات الطوارئ رئيس الوزراء حاكمًا عرفيًا ووزير الداخلية نائبه، وأتاحت الاعتقال الوقائي والتفتيش وتفويض آخرين بتنفيذ التدابير. وبحسب تقرير ثمن المعارضة عام ١٩٩٥، بدأت السلطات منذ عام ١٩٩٢ إحالة مئات المعتقلين إلى محكمة أمن الدولة العليا، وهي هيئة استثنائية من ثلاثة قضاة في دمشق، بعد سنوات طويلة من الاحتجاز بلا تهمة. تولت الأجهزة الأمنية إحالة المتهمين، ثم دخلت إفادات التحقيق في بناء الاتهام، بينما كان كثيرون قد حرموا من الوصول إلى محام طوال الاحتجاز السابق.**[38]**

راقبت هيومن رايتس ووتش جلسات في نيسان ١٩٩٥، ووجدت متهمين لم يتصلوا بمحاميهم قبل المحاكمة وآخرين لا يمثلهم محام أو عين لهم محام لم يختاروه. وفي بعض القضايا قدمت مواد الادعاء والدفاع خلف أبواب مغلقة بغياب المتهمين. سجل المراقبون كذلك عدم اهتمام المحكمة بشكاوى التعذيب. وفي إحدى الحالات سلم متهم للبعثة مذكرة كتبها مطالبًا بفحص طبي بعد تأجيل جلسته، لأن طلبه لم يصل إلى معالجة قضائية فعالة.**[38]**

أوردت العفو الدولية في تقريرها لعام ١٩٩٤ أن أكثر من خمسمئة معتقل طويل الأمد مثلوا أمام المحكمة خلال عام ١٩٩٣، بعدما

اعتقلوا بين ١٩٨٠ و ١٩٩٢. شملت التنظيمات المنسوبة إليهم حزب العمل الشيوعي والحزب الشيوعي المكتب السياسي والبعث الديمقراطي والاتحاد الاشتراكي والتنظيم الناصري ومجموعات كردية. ومن المحكومين رستم أحمد رستم ومالك الأسد، اللذان اعتقلا عام ١٩٨٢ وحكم على كل منهما بخمس عشرة سنة. وظهر المعلم مفيد معماري والطالب أسامة عاشور العسكري بين سجناء الرأي الذين تابعت المنظمة قضاياهم.**[39]**

كان المحامون في حالات كثيرة يلتقون موكليهم أول مرة أثناء المثول أمام المحكمة، ولا يطلعون على الملف إلا بعد ذلك. منع بعضهم من مقابلة موكله على انفراد أو استدعاء شهود دفاع. ورفض متهمون مرتبطون بالمكتب السياسي التمثيل القانوني احتجاجًا على المحاكمة أمام هيئة استثنائية. بقيت الأحكام نهائية لا تراجع أمام محكمة أعلى، فتراكمت على سنوات الاعتقال السابقة عقوبات طويلة فرضتها إجراءات افتقرت إلى ضمانات الطعن والدفاع.**[39]**

سجل تقرير عام ١٩٩٠ وفاة المهندس منير فرنسيس في مستشفى المواساة بدمشق في نيسان، بعد احتجازه مع آخرين في يبرود إثر كتابة شعارات قارنت الأسد بتشاوشيسكو. نقل التقرير أنه تعرض لضرب شديد أدى إلى نزف داخلي، وأن طبيبًا اعتقل لاحقًا بسبب رفض توقيع شهادة تنسب الوفاة إلى سبب طبيعي. كما ذكر تدهور حال المهندس سمير حداد الذي اعتقل في الحملة نفسها.

ربطت هذه الوقائع بين التحقيق الأمني والمستشفى ومحاولة التحكم في وثيقة سبب الوفاة.**[40]**

وفي السنة نفسها كانت الاعتقالات الجديدة تجري أحيانًا فرديًا أو في مجموعات صغيرة، مع بقاء آلاف من حملات سابقة. وذكر التقرير سجن أطباء ومهندسين منذ أوائل الثمانينيات، وانتقال محتجزين بين تدمر والمزة وعدرا وصيدنايا وكفرسوسة ومراكز التحقيق. لم تكن المؤسسة الأمنية جهازًا واحدًا: ظهرت المخابرات العسكرية والجوية والعامة والأمن السياسي ضمن الجهات المتدخلة، بما سمح باستمرار الاحتجاز عبر أماكن ومسارات يصعب على الأسرة تتبعها.**[40]**

احتوى تقرير التعذيب على أيدي قوات الأمن الصادر في تشرين الأول ١٩٨٧ مخططات لسجون اللاذقية وعدرا وتدمر، وفرع فلسطين وفرع التحقيق العسكري وعنجر في لبنان. لم يقتصر على روايات الألم؛ حاول تحديد بنية الأمكنة والجهات التي تجري الاعتقال والتحقيق. وأشار إلى القبض بلا مذكرة والعزل الطويل، وإلى استخدام التعذيب لاستخراج إفادة أو معاقبة احتجاج داخل السجن أو الضغط للتخلي عن الرأي السياسي. كما سجل نقل أشخاص من لبنان إلى مراكز تعمل بالطريقة نفسها في سوريا.**[41]**

الفصل الرابع

العائلة وشبكات الولاء

لم تعتمد سلطة حافظ الأسد على رابطة واحدة. فقد تداخلت القرابة بالموقع العسكري والحزبي، وعملت إلى جانبها علاقات الثقة والمصلحة. ويساعد التمييز بين هذه الروابط على تفسير قوة أشخاص لم تكن ألقابهم المدنية وحدها كافية لشرح أدوارهم. كما يمنع تحويل الحديث عن حكم العائلة إلى افتراض أن كل قريب للرئيس كان صاحب قرار من الدرجة نفسها.

برز رفعت الأسد، شقيق الرئيس، قائدًا لسرايا الدفاع. ويظهر اسم هذه القوة في مصادر تتناول قمع أواخر السبعينيات والثمانينيات، كما صار موقع قيادته جزءًا من التحقيقات اللاحقة بشأن حماة. وفي آذار ٢٠٢٤ وجّه الادعاء السويسري إليه اتهامات تتصل بموقعه قائدًا لسرايا الدفاع وبدوره في قيادة عمليات المدينة عام ١٩٨٢. هذه صياغة اتهام قضائي، وليست حكم إدانة صادرًا في الوقائع.**[42]**

لم تكن القرابة وحدها نظامًا قانونيًا لتولي الحكم. فدستور ١٩٧٣ لم يمنح شقيق الرئيس أو ابنه حقًا في الرئاسة أو قيادة الجيش؛ نظم الترشيح عبر القيادة القطرية ومجلس الشعب والاستفتاء، وحدد ترتيبات العجز والوفاة والشغور. لذلك ينبغي وصل النفوذ العائلي بالمناصب والوحدات التي جعلته قوة قابلة للتنفيذ: قيادة

سرايا الدفاع في حالة رفعت، ثم تهيئة ابن الرئيس للوراثة في مرحلة لاحقة. الفرق له أثر في تحديد المسؤوليات؛ لا تثبت جريمة لأن فاعلًا قريب الرئيس، وإنما يفحص موقعه القيادي وقدرته على إصدار الأمر ومنع الفعل ومعاقبة المنفذين. وعندما صارت القنوات الدستورية نفسها طريقًا لانتقال الرئاسة داخل الأسرة، كان ذلك استعمالًا لمؤسسات الدولة لصالح ترتيب عائلي، لا تطبيقًا لنص وراثي وارد في الدستور.**[43]**

أظهر الصراع بين حافظ ورفعت في الثمانينيات أن العائلة لم تكن وحدة منسجمة خارج المنافسة على السلطة. وتناولت وثيقة أمريكية رُفعت عنها السرية لاحقًا دور التشكيلات العسكرية في صراع عام ١٩٨٤، وتوسع الحرس الجمهوري بعد إبعاد رفعت. وتبقى الوثيقة تقديرًا استخباراتيًا معاصرًا يعكس ما عرفته الجهة التي أعدته، ولا يُتعامل مع جميع أحكامها عن الدوافع والولاءات باعتبارها حقائق نهائية.**[44]**

ما يجعل هذه المحطة مهمة هو أن حماية الرئيس من منافس قريب احتاجت إلى إعادة توزيع القوة. فلم تكن الرئاسة منصبًا منفصلًا عن الوحدات التي تحرس العاصمة ومراكز القرار. وعندما أصبح صاحب قوة موازية مصدر تهديد، غدت إعادة التنظيم العسكري وسيلة لاستعادة التوازن. وهنا تكشف شبكات الولاء عن

وجهين: تدعم بقاء الحاكم، ويمكن أن تمنح أصحابها قدرة على منافسته.

أثبت انتقال الرئاسة إلى بشار بعد وفاة حافظ عام ٢٠٠٠ أن البعد العائلي تجاوز نفوذ أقارب في مواقع مساندة. فقد وثق تقرير حقوقي معاصر تعديل الدستور والاستفتاء لتثبيت رئاسة الابن. وسيُبحث مسار هذا الانتقال في بابه، لكن نهايته تضيء سؤالًا حاضرًا منذ المرحلة الأولى: هل كان بقاء الحكم متعلقًا بالمؤسسات أم بإعادة إنتاج قيادة العائلة؟**[45]**

تربط دراسة القوات المسلحة في مكتبة الكونغرس إعادة تنظيم الوحدات الخاصة بالصراع مع رفعت الأسد عام ١٩٨٤، بعد مرض حافظ أواخر عام ١٩٨٣. وعندما فقد رفعت قيادة سرايا الدفاع، منع الرئيس انتقال القيادة إلى صهره معين ناصيف. تراجع بذلك مورد قوته العسكرية ولو بقي لقبه السياسي. وشملت إعادة التنظيم بناء تشكيلات وقيادات تقلل اتصال الوحدات الميدانية المباشر بالتنافس على الحكم. فقد خرج النزاع من إطار الخلاف بين نائبين إلى إعادة توزيع السيطرة على الرجال والسلاح في محيط العاصمة.**[46]**

في الثامن والعشرين من أيار ١٩٨٤ نقلت يونايتد برس إنترناشونال وصول رفعت إلى موسكو على رأس وفد حزبي ورسمي، مستندة إلى إعلان الإذاعة السورية عن زيارة ودية وعملية بدعوة سوفييتية. جرى السفر في سياق إبعاده عن مركز الصراع،

لكن الخطاب الرسمي احتفظ بصيغة الزيارة والبروتوكول. وكان الاتحاد السوفييتي قد ارتبط بسوريا بمعاهدة صداقة وتعاون عام ١٩٨٠، فشكلت موسكو وجهة مقبولة رسميًا لإخراج قيادات من المواجهة الداخلية دون إعلان قطيعة سياسية كاملة معها.**[47]**

وفي كانون الأول سجلت مجلة تايم ظهور رفعت مجددًا في مأدبة تكريم الرئيس الفرنسي فرنسوا ميتران بدمشق، بعد غياب دام نحو ستة أشهر. قدمته بصفته أحد نواب الرئيس الثلاثة، وأشارت إلى فقدانه قيادة سرايا الدفاع وإلى محاولات استعادتها. كشف ظهوره العلني أن الإقصاء العسكري لم يأخذ فورًا صورة محو كامل لاسمه من البروتوكول. واحتفظت التقارير المعاصرة بشكوك حول مقدار ما يستطيع استرجاعه، بينما بقيت قيادة القوة المسلحة هي المسألة الحاسمة في وزن موقعه.**[48]**

بعد وفاة صلاح جديد في الاعتقال في آب ١٩٩٣، احتجز أقارب وأصدقاء له، بينهم طلاب ومحاضر جامعي وطبيب أسنان ومهندس وضابط متقاعد. وثقت هيومن رايتس ووتش بقاء أحد عشر منهم في العزل حتى إطلاقهم في الثالث من تموز ١٩٩٤. ونفت السفارة السورية في لندن أن تكون القرابة أو الصداقة سبب القبض، لكنها لم تقدم تفسيرًا لتهمهم أو مكان احتجازهم. أضافت القضية إلى تاريخ القرابة وجهًا آخر: لم تكن العلاقات الأسرية مورد امتياز فقط، بل صارت في أسر خصوم الحكم قرينة اشتباه ومجال ضغط.**[49]**

وصف التقرير الأمريكي عن عام ١٩٩٦ عدم تساوي تطبيق القوانين الاقتصادية، مشيرًا إلى أن مسؤولين ورجال أعمال قريبين من الحكم قد يفلتون من الملاحقة التي يتعرض لها غيرهم. وفي المجتمع الذي بقي فيه كثير من المهن والمصالح مرتبطًا بالتراخيص والإدارة والوظيفة العامة، منح القرب من صاحب القرار حماية عملية تتجاوز الرتبة المكتوبة. لم يكن نفوذ الشبكة العائلية وحده كافيًا لتفسير هذه الحماية؛ اشترك فيها مسؤولون وحلفاء ووسطاء من خارج الأسرة، وأصبحت الصلة بالمؤسسة موردًا اقتصاديًا واجتماعيًا.**[50]**

الامتياز العائلي والمال خارج البلاد

ارتبط نفوذ محمد مخلوف بزواج أخته أنيسة من حافظ الأسد، ثم انتقل جانب بارز من الأعمال إلى ابنه رامي. وقد كشف تحقيق أسرار سويسرا عن حساب شخصي لمحمد مخلوف في كريدي سويس، كان مفتوحًا خلال الفترة ١٩٩٣–٢٠٠٣، وبلغ أعلى رصيد ظاهر في البيانات نحو ٨٫٢٨ ملايين فرنك سويسري. يقدّم الحساب سجلًا ماليًا محددًا يعود افتتاحه إلى عهد حافظ، ولا يمثل جردًا لثروة الأسرة أو حكمًا بأن كل مبلغ فيه متحصل من جريمة. وتكمن دلالته التاريخية في إخراج جزء من شبكة المال العائلي من نطاق الروايات العامة إلى بيانات مصرفية منشورة.**[51]**

امتد أحد أهم ملفات المال العائلي عبر العهدين: عقارات رفعت الأسد في فرنسا.

أثبتت المحاكمة اللاحقة جرائم غسل أموال عامة سورية وغسل أموال متأتية من احتيال ضريبي مشدد، عن فترة شملت ١٩٩٦–٢٠١٦.

لذلك لا يصح فصل سجل رفعت الاقتصادي عن موقعه السابق في قمة الحكم، أو اختزاله في حياة منفى بدأت بعد نزاعه مع حافظ عام ١٩٨٤.

ويعود الفصل الخاص باقتصاد العائلة إلى تفاصيل الحكم والمصادرة.**[52]**

الفصل الخامس

المعارضة وتصاعد العنف الداخلي

تعددت المعارضة في عهد حافظ الأسد، وتباينت غاياتها ووسائلها. ضمت قوى يسارية وقومية وإسلامية، ونقابيين ومثقفين ومحامين، ولم يكن جمعها في خانة واحدة وصفًا دقيقًا. كذلك لم تكن علاقة جماعة الإخوان المسلمين بالطليعة المقاتلة وعلاقتها بالأفعال المنسوبة إلى كل منهما ثابتة في جميع السنوات. وتقتضي دراسة هذا التاريخ أن تُحدد الجهة والفعل والمرحلة، بدل الاكتفاء بعبارة معارضة النظام.

يصعب فهم تصاعد العنف من دون النظر إلى إغلاق منافذ العمل السياسي، لكن ذلك لا يعفي منفذي الهجمات من مسؤوليتهم. فالعلاقة بين القمع والعنف موضوع تفسير تاريخي، وليست قاعدة تبيح قتل المدنيين أو استهداف الأشخاص لانتمائهم الأهلي. وبالمثل لا يبيح وجود تنظيم مسلح معاقبة حي أو عائلة أو جماعة اجتماعية بأكملها.

تورد المصادر التاريخية وحقوقية لاحقة مقتل طلاب ضباط علويين في مدرسة المدفعية بحلب في حزيران ١٩٧٩، ضمن تصاعد عنف ذي طابع طائفي. ويُذكر هذا الحدث لأنه جريمة في حق أشخاص محددين ومحطة في تطور المواجهة، لا بوصفه ترخيصًا

لما تلاه من انتقام. أما الخلاف في الأعداد وفي نسب التخطيط والتنفيذ فيلزم عرضه بالمصادر عند تفصيل الواقعة، وعدم دمج التنظيمات في مسؤولية واحدة لمجرد قربها الفكري.**[53]**

كانت **حلب** من المدن التي شهدت احتجاجًا وإضرابات وعمليات مسلحة وحملات أمنية وعسكرية. ومن الوقائع التي تتيح المقارنة بين توثيق مبكر وذاكرة محلية لاحقة مجزرة المشارقة في الحادي عشر من آب ١٩٨٠. فقد وردت في تقرير منظمة العفو الدولية إلى الحكومة السورية عام ١٩٨٣ رواية إخراج سكان من منازلهم وجمعهم قرب مقبرة إبراهيم هنانو وإطلاق النار عليهم. هذه الإحالة مهمة لأنها تثبت وجود توثيق للواقعة قبل الثورة بعقود.**[54]**

تحدد اللجنة السورية لحقوق الإنسان المكان بمقبرة هنانو المجاورة لحي المشارقة، والتاريخ بصباح الحادي عشر من آب ١٩٨٠، أول أيام عيد الفطر. وتقول إن عناصر الوحدات الخاصة أخرجوا السكان من منازلهم وجمعوهم ثم أطلقوا النار عليهم. تنشر مادتها التذكارية المؤرخة عام ٢٠٢١ واحدًا وأربعين اسمًا، وتنسب حصيلة ثلاثة وثمانين قتيلًا إلى تقرير قاضي التحقيق بمحكمة جبل سمعان. في القائمة محمد بن صبحي فيل، أحد عشر عامًا، وعمر حوري، خمسة عشر عامًا، ومحمد عرعور، ستة عشر عامًا، والحاج أحمد عرعور، سبعون عامًا؛ وتتكرر أسماء أسر عرعور وحوري ودودان وفيل ودرويش.

لا توثق القائمة رجال تنظيم مسلح بأسمائهم الحركية، بل سكانًا متفاوتي الأعمار من أسر متجاورة.

ويظل التفريق لازمًا بين واحد وأربعين اسمًا منشورًا وثلاثة وثمانين منسوبين إلى التحقيق؛ الأولى قائمة جزئية والثاني تقدير الحادثة في الرواية التي نقلتها اللجنة.**[55]**

ويمنح إدراج **حلب** مكانًا واضحًا في سرد هذه الحقبة. فلا تنحصر خريطة القمع **بتدمر وحماة**، كما لا تُختزل مدينة كاملة في واقعة واحدة. وقد تتجاور في الشارع نفسه أسرة فقدت شخصًا في هجوم مسلح وأخرى فقدته في حملة عسكرية. إن الاعتراف بهذه التجارب جميعًا يقوي التوثيق ويمنع تحويل الضحايا إلى أدوات في خصومة سياسية.

ورد في تقارير عن سوريا أن القانون رقم ٤٩ لعام ١٩٨٠ جعل الانتساب إلى جماعة الإخوان المسلمين موجبًا لعقوبة الإعدام. ويبين هذا التحول انتقال الاتهام من أفعال عنيفة محددة إلى العضوية نفسها. ومن الضروري عند دراسة تطبيقه التمييز بين نص العقوبة وبين إثبات واقعة الانتماء، وضمانات المحاكمة، والظروف التي انتزعت فيها الاعترافات.**[56]**

ولم يقف القانون ٤٩ عند مادته الأولى التي رتبت الإعدام على الانتساب. أتاح إعلان الانسحاب بتصريح خطي يقدم شخصيًا إلى المحافظ، أو إلى السفير لمن كان خارج البلاد وقت صدوره، خلال

المهلة المحددة. ونص على تخفيضات وإعفاءات لمن يسلم نفسه ضمن شروطه، لكنه استثنى في المادة الخامسة من كان قيد التوقيف أو المحاكمة من التخفيض والعفو.

أحدث هذا الاستثناء فرقًا بالغًا بين شخصين يتهمان بالانتساب نفسه بحسب كون أحدهما دخل قبضة الأمن قبل نفاذ النص. لم يكن بإمكان المعتقل أن يخرج ليقدم تصريحًا أو يختار تسليم نفسه؛ ومع ذلك استبعد من الاستفادة. و

تفيد قراءة المواد معًا في فهم القانون أداة لتوجيه سلوك الموجودين خارج السجون، إلى جانب تشديد الخطر الواقع على المحتجزين فيها.**[22]**

توضح تقارير التسعينيات استمرار اعتقال أعضاء في أحزاب يسارية ومحاكمة أشخاص بسبب نشاط سلمي. ويفند ذلك الرواية التي تجعل منظومة السجون استجابة مؤقتة لتمرد مسلح انتهى. فبعد انحسار المواجهة الكبرى ظلت أجهزة ومحاكم تلاحق أشكالًا من التعبير والتنظيم، وظل الإفراج أحيانًا محاطًا بشروط تكبل النشاط اللاحق.**[57]**

لم يقتصر أثر القمع إذًا على إسكات خصم في لحظة مواجهة. فقد أضعف القدرة على تأسيس بدائل سياسية وتوارث الخبرة داخلها. وفي ظل غياب المجال العلني يصبح جمع الاجتماعيات السياسية كلها في صورة تنظيم سري واحد خطأ آخر؛ إذ تخفي السرية

اضطراريةً أحيانًا، ولا تثبت بذاتها التخطيط للعنف. ومن هذا التعقيد ينبغي الانتقال إلى الوقائع الكبرى، بدءًا بما وقع داخل سجن تدمر.

وثق تقرير الأكاديميات الوطنية الأمريكية عام ١٩٩٣ تشكيل لجان في نقابتي المحامين والمهندسين أواخر السبعينيات للمطالبة بإطلاق معتقلين سياسيين.

تبنت الهيئات قرارات وخاضت مفاوضات مع الحكومة بشأن الحريات. وعندما تصاعدت المواجهة عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠، امتدت المطالب إلى استقلال القضاء ورفع الطوارئ.

وبعد قمع الهيئات المنتخبة لم تعد النقابات، بحسب الدراسة، قادرة على إجراء انتخابات حرة أو إعلان مواقف مخالفة للحكومة. خسرت المعارضة بذلك مؤسسات ذات عضوية مهنية واجتماعات وقيادات تستطيع تمثيل مطالب جماعية خارج الحزب الحاكم.**[58]**

سجل تقرير العفو الدولية لعام ١٩٨٣ أن مظاهرة جسر الشغور في التاسع من آذار ١٩٨٠ أعقبت أسبوعًا من الإضرابات، وأن متظاهرين نزعوا سلاح حراس مقر البعث وأحرقوه ثم استولوا على سلاح من مقر الجيش الشعبي. أرسلت وحدات خاصة من **حلب** بمروحيات، وتلت السيطرة اعتقالات ومحكمة ميدانية في مكتب البريد. وذكرت المنظمة أربعة وعشرين اسمًا لأشخاص قيل إنهم قتلوا في اليوم التالي عند خروجهم من المبنى، بعد أن أمرت المحكمة بالإفراج لعدم كفاية الأدلة، وفق الرواية التي تلقتها.**[59]**

جسر الشغور وسرمدا: توسيع خريطة سنة ١٩٨٠

تضيف رواية اللجنة السورية لحقوق الإنسان المنشورة في آذار ٢٠١٠ تفاصيل محلية لجسر الشغور: إضراب يومي السبت والأحد، ثم خروج طلاب الثانوية وانضمام سكان إلى المظاهرة يوم الاثنين العاشر من آذار. تذكر مهاجمة المؤسسة الاستهلاكية ومكتب البعث، ووصول وحدات خاصة بقيادة علي حيدر، مع إسناد أدوار إلى عدنان عاصي وتوفيق صالحة.

وتحدد نقاط انتشار عند معمل السكر والثانوية والبريد ومحطة القطار وطريق حمام الشيخ عيسى، ثم تروي اعتقالات وقتلًا ودفنًا جماعيًا، ونقل رجال إلى **إدلب** وامتداد الحملة إلى الجانودية وزرزور والحمامة والشغر وخربة الجوز وبكسريا.

يختلف هذا التأريخ عن التاسع من آذار الوارد في التقرير المبكر؛ نثبت التاريخين منسوبين إلى سجليهما، ونستفيد من الرواية السورية في أسماء المواقع وامتداد العملية، من دون تركيب حصيلة عددية جديدة من أرقام متفرقة.**[60]**

وفي سرمدا تؤرخ مادة اللجنة السورية عن التمييز في سوريا عملية عسكرية في الخامس والعشرين من تموز ١٩٨٠. تقول إن القوات الخاصة طوقت البلدة وجمعت السكان، ثم أطلقت النار وأجرت محاكمة ميدانية أعقبتها إعدامات. تورد المادة أربعين قتيلًا بالرصاص وسبعة عشر أعدموا لاحقًا. هذه أعداد منسوبة إلى ذلك

التقرير، وليست سجلًا اسميًا فحصه الكتاب، كما أن روايات أخرى تقدم أعدادًا مختلفة.

يثبت إدراج سرمدا أن استعمال القوة الجماعية لم يكن مقتصرًا على المدن الكبرى: البلدة الريفية دخلت هي الأخرى دائرة التطويق والتجميع والمحاكمة الاستثنائية. ولا يحمل وجود مسلحين أو مطلوبين في منطقة ما السكان جميعًا مسؤولية أفعالهم أو يجيز تحويل الساحة العامة إلى مكان للعقاب الجماعي.**[61]**

وفي الحادي عشر من آب، أول أيام عيد الفطر، أورد التقرير دخول وحدات خاصة حي **المشارقة بحلب** وجمع سكان عند مقبرة إبراهيم هنانو وإطلاق النار عليهم، مع أخبار عن أكثر من ثمانين قتيلًا. وتلقت المنظمة واحدًا وأربعين اسمًا قيل إنها وردت في تحقيق قاضي جبل سمعان بتاريخ الثاني عشر من آب؛ وأشير بجانب خمسة عشر اسمًا إلى الدفن قبل التشريح. هذه قائمة جزئية وتقدير للحادثة، وليسا إحصاءين متعارضين أو حصيلة نهائية مؤكدة.**[59]**

ذكر التقرير السنوي للعفو الدولية لعام ١٩٨٣ عشرين محاميًا اعتقلوا في نيسان وأيار ١٩٨٠ عقب حل المؤتمر العام لنقابة المحامين ومجالسها الإقليمية. كما أشار إلى أكراد سجنوا منذ عام ١٩٧٣ بعد تقديم مذكرة إلى الأسد احتجاجًا على تهجير مخطط له من مناطقهم الشمالية. شملت الملاحقات إذن مهنًا واحتجاجات

وسياسات تتجاوز مواجهة التنظيمات الإسلامية المسلحة. وقد انتقل بعض هؤلاء بين سجون **دمشق وحلب** لسنوات، مع بقاء نشاطهم الأصلي مطالبة أو مذكرة أو موقفًا مهنيًا لا عملية مسلحة.**[62]**

وظهر أثر الحملة المهنية مجددًا في إفراجات عام ١٩٩٥، حين خرج أطباء ومهندسون ومحامون ممن اعتقلوا بعد إضراب اليوم الواحد عام ١٩٨٠.

أوردت الحكومة حينها أن ثمانية عشر من العاملين الطبيين أفرج عنهم بين ١٩٨٠ و ١٩٩٢، بينما ذكرت العفو الدولية بقاء سجناء آخرين.

وفي السنة نفسها شملت الإفراجات أعدادًا كبيرة نسبت إلى الإخوان المسلمين. تكشف القوائم المتجاورة أن السجن الطويل جمع اتجاهات مختلفة، وأن أثر قمع النقابات امتد نحو خمسة عشر عامًا بعد الإضراب.**[63]**

أوردت العفو الدولية في تقرير تموز ١٩٩٢ أن حزب العمل الشيوعي أصدر عام ١٩٨٠ بيانات تعارض العنف من القوات الحكومية ومن الجناح المسلح للإخوان معًا. ثم تعرضت صفوفه لحملات متتابعة؛ وقدرت المنظمة بقاء نحو مئتين وخمسين مرتبطين به دون محاكمة آنذاك.

ومن المعتقلين المهندس منيف ملحم منذ ١٩٨١، وثلاثة من إخوته منذ عام ١٩٨٧.

وكان منهم نزار مرادني وغسان قصيص، وهما مدرسان للهندسة بجامعة دمشق اعتقلا في أيلول ١٩٨٧.

ربط التقرير اعتقال مرادني بمنشور أرسل إلى نقابة المهندسين يطالب باستعادة الحريات الديمقراطية.**[64]**

الفصل السادس

مجزرة سجن تدمر

وقعت مجزرة سجن تدمر في السابع والعشرين من حزيران ١٩٨٠، بعد يوم من محاولة اغتيال حافظ الأسد. وتصف المصادر الحقوقية دخول قوة مرتبطة بسرايا الدفاع وقتل أعداد كبيرة من السجناء.

كان الضحايا محتجزين داخل مؤسسة تملك الدولة السيطرة عليها؛ ولذلك لا يمكن قراءة ما حدث باعتباره تبادلًا للنيران بين قوتين متكافئتين.**[65]**

تتفق روايات حقوقية منشورة في أزمنة مختلفة على التاريخ العام للواقعة وعلى القتل الجماعي داخل السجن، لكنها تختلف في التقدير العددي.

وترد في مصادر تقديرات بمئات القتلى، وفي أخرى ما يقارب الألف. ويُعرض الاختلاف بوصفه جزءًا من مشكلة حصر الأسماء والوصول إلى السجلات، وليس مسوغًا للتشكيك في حدوث القتل نفسه.**[66]**

حفظ الأرشيف السوري أيضًا نص أقوال رجلين نسب إليهما الاشتراك في العملية، أعادت اللجنة السورية نشره في مادة عام ٢٠٠٧، وقالت إنه مأخوذ من تحقيقات القضاء الأردني المنشورة في

كتاب الوثائق الأردنية بتاريخ الخامس والعشرين من شباط ١٩٨١. تتحدث الأقوال عن نقل عناصر من سرايا الدفاع بمروحيات من مطار المزة إلى تدمر، ثم اختيار مجموعات لدخول السجن وأخرى لحراسة الطائرات.

وترد فيها أسماء معين ناصيف وسليمان مصطفى وإسناد الأمر إلى رفعت الأسد.

لا يقدم الكتاب هذا النص إعادة تحقيق مع صاحبيه، ولا يساوي بين إعادة نشره وبين حكم قضائي سوري نهائي؛ أهميته أنه يحفظ رواية منسوبة إلى مشاركين ظهرت بعد الواقعة بأشهر، وفيها توزيع للأدوار ووسيلة النقل ومسار التنفيذ، في مقابل خطاب يكتفي بوصف القتل من دون السؤال عن سلسلة القيادة.**[67]**

وتكشف الواقعة اختلالًا أعمق في معنى السجن. يفترض أن يتيح الاحتجاز القانوني معرفة مكان الشخص وعرضه على القضاء، بينما صار المكان المغلق في هذه الحالة شرطًا لتجميع الضحايا بعيدًا عن رقابة المجتمع.

ولأن المصائر لم تُعلن على نحو كاف، انتقلت آثار الجريمة من مكان التنفيذ إلى بيوت لم تعرف ما إذا كان أبناؤها ضمن القتلى.

يُظهر تقرير هيومن رايتس ووتش عن تدمر عام ١٩٩٦ أن الأسئلة عن وفيات السجن والإعدامات وأماكن الدفن ظلت مفتوحة. كما تناول نقل سجناء من اتجاهات يسارية إلى تدمر بعد رفضهم توقيع

تعهدات ولاء. وهذا يبين أن تاريخ السجن لا ينتهي بيوم المجزرة، وأن ذاكرته استُخدمت في سياق أوسع من الترهيب.**[68]**

في السابع من شباط ٢٠٠٤ نشرت اللجنة السورية لحقوق الإنسان قائمة تضم أربعمئة وستة معتقلين ترجح أنهم من ضحايا مجزرة تدمر.

شرحت معيارها بوضوح: توافرت آثار عن وجودهم في السجن قبل السابع والعشرين من حزيران ١٩٨٠، ثم انقطع خبرهم تمامًا بعده. لم تقل إنها حصلت على سجل إعدام رسمي أو تعرفت إلى أربعمئة وست رفات.

من الأسماء المنشورة أحمد ترعاني وأسامة خواشكية وتيسير أبو الرز وجمال جانو ودرويش جانو من دمشق، وإبراهيم علي ملوحي وإبراهيم محمود منغاني وإبراهيم ويشو من حلب.

دعت اللجنة من يملك معلومات مخالفة إلى تزويدها بها. لذلك تستخدم القائمة هنا سجلًا اسميًا لاحتمال مصير جماعي، ولا يحول عددها إلى حصيلة نهائية للمجزرة أو إلى شهادة وفاة منفردة لكل شخص فيها.**[69]**

في مستهل عام ١٩٨٤ تلقت العفو الدولية أخبارًا ترجح أن ثمانية وثلاثين شابًا اعتقلوا في دير الزور في آذار ١٩٨٠ ونقلوا بعد ثلاثة أشهر إلى جهة مجهولة كانوا بين قتلى مجزرة تدمر في السابع والعشرين من حزيران.

وشملت المعلومات الطبيب توفيق دراع السباعي، الذي اختفى في حزيران ١٩٨٠. طلبت المنظمة تأكيدًا رسميًا دون جواب.

يربط هذا السجل بين اختفاء أشخاص خارج تدمر وبين أخبار المجزرة، مع بقاء مصير الأفراد بحاجة إلى إثبات مستقل؛ فالمنظمة نقلت تقارير ولم تعلن العثور على جثامينهم.**[70]**

ظل السجن مستخدمًا لمعاقبة معارضين بعد سنوات من المجزرة. أورد تقرير هيومن رايتس ووتش لعام ١٩٩٦ نقل واحد وعشرين سجينًا يساريًا إليه عقب رفض تعهدات ولاء.

ومن الأسماء عبد الكريم عيسى وياسين الحاج صالح ويوشع الخطيب، المعتقلون منذ ١٩٨٠ والمحكومون عام ١٩٩٤ بخمس عشرة سنة؛ وصفوان عكاش المحكوم بالمدة نفسها؛ وفراس يونس وأسامة عاشور العسكري ومصطفى الحسين؛ وبسام بدور وتيسير حسون اللذان اعتقلا عام ١٩٨٩ وحكم عليهما بثماني سنوات.

ربط التقرير النقل بمطالب التبرؤ من النشاط والتعاون مع الأجهزة، لا باتهامات جديدة بارتكاب عنف.**[71]**

ومن شهادات التقرير قصة طالب اعتقل في الخامسة عشرة عام ١٩٨٠، ثم طلب منه بعد أحد عشر عامًا في تدمر توقيع اعتراف معد سلفًا. قاوم الطلب وتعرض لضغط متكرر قبل أن يوقع.

كما ذكر توفيق الويداني، الذي اعتقل طالبًا في السادسة عشرة عام ١٩٨١ وحكمت عليه محكمة ميدانية بأربع عشرة سنة؛ لم يزر

أسرته حتى نقله إلى صيدنايا عام ١٩٩٤. جعل اختلاف المكان إمكانية الزيارة نفسها جزءًا من مسار العقاب والعزل.**[71]**

اعتمد تقرير العفو الدولية عن تدمر المنشور عام ٢٠٠١ أساسًا على تجارب بين ١٩٨٠ و ١٩٩٦.

وصف مهاجع مكتظة بلا أسرّة ومرافق صحية يتقاسمها أحيانًا أكثر من مئة شخص، مع غذاء ناقص ورعاية طبية متباعدة.

اضطر سجناء ذوو خبرة طبية إلى علاج زملائهم بأدوات بدائية، رغم تعرضهم للعقاب إذا اكتشف عملهم.

وأورد التقرير استخدام سوائل مستخرجة من تخمير الفاكهة لتنظيف جروح ملتهبة في ظل غياب الدواء، وإجراء تدخلات صغيرة بأدوات مرتجلة.**[72]**

ومن الأسماء الطبيب زاهي عبادي من **حلب**، الذي اعتقل مع مهنيين بعد إضراب آذار ١٩٨٠، وكان يعالج سجناء في ساحات تدمر. قيل إنه مات عام ١٩٩٠؛ ونسبت الرواية الرسمية وفاته إلى مرحلة نقله للعلاج، بينما اشتبه زملاء في صلتها بالتعذيب.

كما وثقت المنظمة وفاة الفلسطيني عطية ذياب عطية في شباط ٢٠٠٠ بعد اعتقاله في جنوب لبنان عام ١٩٨٩ ونقله إلى سوريا. كان مريضًا عند وصوله إلى تدمر عام ١٩٩٦، ورجحت المنظمة أثر الحرمان من العلاج والظروف اللاإنسانية في موته.**[72]**

في حزيران ١٩٩٦ قدمت لجان الدفاع أسماء ثلاثة عشر سجينًا وصفت حالاتهم بالحرجة.

شملت القائمة عباس عباس ونعمان عبدو وصفوان عكاش ووهيج غانم ومصطفى حسين ومحمد خير خلف وعيسى محمود وأحمد حسن منصور ونزار مرادني ومنيف ملحم، إلى جانب رياض الترك وأكثم نعيسة وفرج بيرقدار.

أوردتها هيومن رايتس ووتش في تقريرها عن العام، في سياق التحذير من الحرمان الطبي واستمرار الاحتجاز.

جمعت القائمة معارضين وحقوقيين وأصحاب مهن مختلفة، وأظهرت أن الحديث عن الإفراجات لم يلغ وجود سجناء تتدهور صحتهم في مراكز متعددة.**[73]**

وكانت واقعة السجن تمتد إلى من منعوا من الخروج بعد انتهاء العقوبة. ففي التقرير العالمي عن أحداث ١٩٩٨ ترد أسماء مصطفى الحسين وأسامة عاشور وعبد الكريم عيسى والحارث النبهان وأديب اللاني وحسين شيباني وتيسير حسون وبسام بدور ضمن سجناء نقلوا إلى تدمر مع آخرين بسبب رفض توقيع بيانات تأييد للحكومة والتبرؤ من نشاطهم السياسي.

كانت رسالة هيومن رايتس ووتش إلى الأسد بشأن ثمانية منهم في شباط ١٩٩٦ بلا جواب.

يربط هذا السجل بين حكم المحكمة والشرط الأمني اللاحق: قد تنتهي السنوات المحكوم بها ويبقى الإفراج معلقًا على إعلان سياسي يطلبه الجهاز.

لم تعد نهاية العقوبة موعدًا تستطيع الأسرة أن تعتمد عليه في ترتيب عودة صاحبها؛ تحولت إلى جولة تفاوض غير متكافئة على موقفه وكرامته.**[74]**

الفصل السابع

مجزرة حماة

في شباط ١٩٨٢ تحولت **حماة** إلى مركز حملة عسكرية خلفت قتلًا واسعًا ودمارًا وأعدادًا كبيرة من المعتقلين والمفقودين.

وتوثق المصادر وجود تمرد مسلح وهجمات على مواقع الدولة وأشخاص مرتبطين بها في بداية الأحداث، ثم استخدام قوات حكومية كبيرة لإخضاع المدينة. إن معرفة هذا التسلسل لا تجعل السكان المدنيين طرفًا مقاتلًا، ولا تبيح قتل المحتجزين أو معاقبة الأسر بسبب صلات فعلية أو مفترضة بمسلحين.**[75]**

تناول تقرير منظمة العفو الدولية عام ١٩٨٣ تطويق المدينة وقصف مناطق فيها، ثم حملات تفتيش واعتقال بعد الإعلان عن إخماد التمرد.

ويُظهر التسلسل أن وقف الاشتباك في موضع لا يثبت توقف الانتهاكات فيه. فالتفتيش ونقل الرجال إلى أماكن التجميع وإغلاق الأحياء مراحل تحتاج إلى تتبع مستقل، لا إلى دمجها كلها تحت عنوان معركة.**[75]**

وتوضح المسافة بين الأرقام المنشورة حدود المعرفة المتاحة. فالاختلاف لا يغير جسامة الحدث، لكنه يفرض على الكتاب أن يسجل التقدير كما ورد مع مصدره وتاريخه، وأن يعطي للحصر

الاسمي قيمة مستقلة. فالضحايا لا يستعيدون حقهم حين نختار أعلى عدد متداول، بل حين تتضح الوقائع والمصائر والمسؤوليات بأكبر قدر ممكن من الدقة.

في الحادي عشر من آذار ٢٠٢٤ قدم الادعاء العام السويسري لائحة اتهام ضد رفعت الأسد بشأن أفعال منسوبة إليه في **حماة**، بينها الأمر بالقتل والتعذيب والمعاملة القاسية والاحتجاز غير المشروع.

واستند الملف إلى تحقيق بدأ بعد شكوى قدمتها منظمة تريال إنترناشونال عام ٢٠١٣. مثّل ذلك انتقالًا من ذاكرة مجزرة قديمة إلى إجراءات جنائية تتعلق بمسؤول فرد.**[76]**

لكن لا يصح ترك القارئ عند خبر الاتهام وكأنه يصف الوضع القائم إلى الأبد. فقد أعلنت تريال أن المحكمة الجنائية الاتحادية أصدرت في الحادي والثلاثين من آذار ٢٠٢٦ أمرًا بإغلاق القضية بعد وفاة رفعت.

لذا تُذكر هنا لائحة الاتهام ومسارها، من دون الادعاء بصدور حكم إدانة في هذه القضية.

وإغلاق الدعوى لسبب متعلق بالشخص لا يساوي نفي وقوع الجرائم التي دارت حولها.**[77]**

حماة قبل شباط وبعده

تسرد اللجنة السورية لحقوق الإنسان في ملفها المنشور عام ٢٠٠٤ وقائع سبقت المجزرة الكبرى.

تذكر هدم منزلين في أيلول ١٩٧٩، أحدهما لآل عجعوج والآخر لدرويش مكية، واحتجاج جمعيات المدينة ونقاباتها.

وتصف في كانون الثاني ١٩٨١ اقتحام الأسواق ونهبها، ثم جمع رجال وفتيان من الحميدية والبارودية وسوقهم إلى حديقة أم الحسن عند العاصي.

كما تجمع أخبارًا عن قتل أطباء من المدينة في ربيع ١٩٨٠، بينهم عمر الشيشكلي وعبد القادر قندقجي وأحمد قصاب باشي.

هذه مادة سورية استعادية تضم إحالات إلى صحافة مطلع الثمانينيات، وليست يوميات نشر علنية متصلة من حماة. لكنها تتيح رؤية تراكم العقوبات على الحي والسوق والطبيب والمنزل قبل الهجوم الأشمل، وتمنع جعل شباط ١٩٨٢ بداية وحيدة لملف المدينة.**[78]**

ومن التفاصيل التي حفظتها اللجنة السورية في استعادتها عام ٢٠١٥ مجزرة زقاق آل الزكار في الشمالية يوم الثالث عشر من شباط، ومجزرة آل شيخ عثمان في البارودية يوم الثالث والعشرين، والقتل في الجامع الجديد بالفراية يوم السادس والعشرين. تنسب المادة

إلى هذه الوقائع على التوالي ستة وخمسة وعشرين وستة عشر ضحية.

ليست هذه الأعداد مجموع ضحايا الأحياء أو المدينة، وإنما أعداد حوادث محددة في قائمة لاحقة. يختلف هذا العرض عن سرد قصف مدينة في جملة واحدة: إنه يحدد شارعًا وأسرة ومسجدًا وتتابعًا داخل الشهر، ويظهر أن القتل لم يتوقف عند مرحلة الاشتباكات الأولى.

وفي حصيلتها العامة تذكر اللجنة نحو ثلاثين ألفًا وتدخل بينهم نحو عشرة آلاف لم يعرف مصيرهم؛ فلا تجمع هذه الأرقام حسابيًا لتخرج بأربعين ألفًا، ولا تسمي المفقودين جميعًا قتلى مثبتين بأسمائهم.**[79]**

أفرد ملحق العفو الدولية في نيسان ١٩٨٣ فقرة لهجوم سبق مجزرة شباط بعشرة أشهر.

نقلت المنظمة أنه في ليلة الثالث والعشرين من نيسان ١٩٨١ أغلقت قوات أمن مناطق من **حماة**، ثم فتشت البيوت وأخرجت أشخاصًا واصطفت بهم في الشوارع قبل إطلاق النار.

تلقت أسماء أكثر من مئة ممن قيل إنهم قتلوا. وبقيت هذه واقعة مستقلة في سجلها؛ فالعنف الذي جعل المدينة مشهورة عالميًا عام ١٩٨٢ سبقه عنف واعتقال وعمليات تفتيش لم تحظ بالتغطية نفسها.**[80]**

وفي الثاني من شباط ١٩٨٢ تطورت مواجهة بين قوات الأمن ومقاتلين من الإخوان إلى تمرد واسع.

أورد الملحق أخبارًا عن استهداف مسؤولين حكوميين وأسرهم وقتلهم على أيدي المتمردين في بداية القتال، ثم عن قصف المدينة ومجازر نفذتها القوات الحكومية خلال استعادة الأحياء.

فرضت السلطات تعتيمًا، ولم تبدأ الأخبار الأوسع عن الفظائع بالوصول إلا في أوائل آذار. لم يكن جميع القتلى مقاتلين، ولم يسقط عن المدنيين حق الحماية بسبب وجود تنظيم مسلح في مدينتهم.**[80]**

في استعادتها المنشورة في الثامن والعشرين من شباط ٢٠١٢، وصفت العفو الدولية هجومًا استمر سبعة وعشرين يومًا، وقالت إن ستة إلى ثمانية آلاف جندي أرسلوا إلى حماة وفق الأخبار والمعلومات التي تلقتها.

قصفت أجزاء من المدينة القديمة جوًا وبرًا لتسهيل دخول القوات والدبابات عبر الشوارع الضيقة.

وأوردت أن حي الحاضر هدم بالدبابات خلال الأيام الأربعة الأولى.

وفي الخامس عشر من شباط أعلن وزير الدفاع إخماد التمرد، لكن المدينة بقيت مطوقة، وتلا الإعلان نحو أسبوعين من التفتيش والاعتقال منزلًا منزلًا.**[81]**

تحدث ناجون قابلتهم المنظمة عن انقطاع الطعام والطاقة وعن بقاء جثامين في الشوارع.

روت مها موسى احتلال الجنود منزل الأسرة ووضع قناصة على سطحه، وعن تعذر نقل جثمان جدتها التي ماتت أثناء الحصار وفاة طبيعية.

وروى عبد الهادي الراوني، الذي عاش لاحقًا في لندن، خروجه للمساعدة في دفن امرأة، ثم عودته إلى البيت خوفًا من المشاهد خارجًا.

هذه شهادات لاحقة على الحياة داخل الحصار، تربط مراحل العملية العسكرية بعجز السكان عن الدفن والحركة وتأمين حاجاتهم.**[81]**

ذكر تقرير عقد ضائع لعام ٢٠١٠ مشاركة سرايا الدفاع ووحدات من القوات الخاصة في تطويق حماة والقتال، وتحدث عن قتل مئات في إعدامات جماعية قرب الملعب البلدي ومواقع أخرى.

وقدر العدد الكلي بين خمسة آلاف وعشرة آلاف، وهو نطاق مختلف عن نطاقات تقارير أخرى. لا يمثل رقمًا نهائيًا، ولا يستبدل القوائم الفردية.

وسجل التقرير أن بعض ضحايا المرحلة ظلوا ضمن ملفات الاختفاء، لا ضمن أسماء أمكن ربطها بوثيقة وفاة أو قبر معروف.**[82]**

في الحادي عشر من آذار ٢٠٢٤ أودعت النيابة العامة السويسرية اتهامًا ضد رفعت الأسد يتعلق بحماة، وأعلنت عنه في اليوم التالي. نسب الادعاء إليه، بصفته قائد سرايا الدفاع وقائد العمليات في المدينة، إصدار أوامر بالقتل والتعذيب والمعاملة القاسية والاحتجاز غير القانوني ضمن هجوم واسع على السكان. هذه وقائع اتهام لا حكم إدانة. لكنها تظهر انتقال بعض مواد المجزرة من التقرير الحقوقي والذاكرة العائلية إلى ملف يبحث في صلة قيادة وحدة بعينها بالأفعال التي ارتكبها أفرادها.**[83]**

أعادت الشبكة السورية لحقوق الإنسان عام ٢٠٢٢ بناء وقائع **حماة** في تقرير من خمس وعشرين صفحة، مع تسمية القوات المتهمة بالمشاركة ووصف القصف والاقتحام والإعدام والاعتقال والنهب والعنف الجنسي. يضع التقرير الحصار والتحشيد في أواخر كانون الثاني، ثم الهجوم في الثاني من شباط واستمراره خلال الشهر. هذه خلاصة تحقيق حقوقي سوري بعد أربعين عامًا، وليست وثيقة أممية صدرت أثناء الحصار. تضاف قيمته إلى السجل المبكر في جمع أنماط الضرر التي لا يظهرها عدد القتلى وحده، وفي التعامل مع **حماة** مدينة سكنية فيها أسر وممتلكات ودور عبادة، إلى جانب وجود مجموعات مسلحة. ولا يبرر اشتباك المقاتلين مع الجيش إعدام من استسلم أو اعتقل، أو إطلاق النار على السكان أثناء التفتيش، وهي أفعال يجب تمييزها عن الوفيات المباشرة في القتال عند دراسة المسؤولية.**[84]**

الفصل الثامن

السجون والإخفاء القسري

يمنح تتبع السجون صورة مختلفة عن تاريخ الحكم الذي ترسمه الخطب والمعاهدات. ففي التقارير المعاصرة تظهر **تدمر والمزة وعدرا وصيدنايا ومراكز التحقيق الأمنية**، وتظهر معها أسماء سوريين ولبنانيين وفلسطينيين وغيرهم.

كانت مواقع الاحتجاز متعددة، وكذلك الصلات السياسية والاجتماعية للمحتجزين؛ وهو ما يمنع افتراض تجربة واحدة لكل من دخل السجن.**[85]**

يتوقف فهم وضع المعتقل على معرفة مكانه والجهة التي تديره والمرحلة التي وصل إليها ملفه. فقد يكون في فرع يخضع فيه للاستجواب، أو في سجن ينتظر محاكمة، أو يقضي حكمًا، أو يستمر احتجازه رغم انتهاء الحكم. ولا يفسر اسم المكان وحده أيًا من هذه الأوضاع. كما أن تغير مكان الشخص يجعل الخبر القديم عنه بداية للتحقق لا دليلًا على وجوده اللاحق.

في تقرير عام ١٩٩٢ بحثت ميدل إيست ووتش الاحتجاز السياسي غير المحدد المدة، وبيّنت غياب الاتصال بالعائلات وامتناع الأجهزة عن الإقرار بحيازة بعض المعتقلين. ومن ثم لا تبدأ المشكلة

عند طول العقوبة، بل عند تعطيل إمكان معرفة الأساس القانوني لحرمان الشخص من حريته أصلًا.**[86]**

قدمت منظمة العفو الدولية في تقرير عام ٢٠٠١ مادة عن حياة سجناء أمضوا سنوات من عهد حافظ الأسد في تدمر. تناولت الشهادات التعذيب والإذلال والعزل وتدهور الرعاية. ويقتضي استخدام هذا التقرير بيان زمن الشهادة: فصدوره في عهد بشار لا يجعل كل الوقائع التي يصفها من أحداث عهده. كذلك لا تُنقل تجارب سجناء تدمر تلقائيًا إلى سجون أخرى.**[87]**

لا تنحصر هذه الحقبة في سير الرجال. فقد ذكر تقرير حقوقي معاصر الإفراج عام ١٩٩١ عن نساء اعتُقلن في الثمانينيات، ومن أسمائهن سناء حويجة ولينا المير وهند القهوجي. ويشير وجودهن في السجل إلى ضرورة دراسة نشاط النساء وتجاربهن ومصائرهن بعد السجن، بدل حضورهن فقط بوصفهن أمهات أو زوجات لمعتقلين.**[88]**

كما وثقت منظمة العفو الدولية احتجاز خديجة ديب وضحى عاشور العسكري، وصعوبة معرفة الأسرة بمكان الاحتجاز قبل إحالتهما إلى المحاكمة.

وتتيح هذه الحالات وصل مسار قضائي باسم محدد، من دون اختزال المعتقلات في تفصيل جسدي أو جعل العنف الذي تعرضن له وصفهن الوحيد.**[89]**

ظهر اسم الشاعر فرج بيرقدار في تقرير هيومن رايتس ووتش عام ١٩٩٦ ضمن من مروا بتدمر. وتقدم تجربته مثالًا على صلة السجن بالتعبير الثقافي، وهي صلة تحتاج إلى قراءة أعمال الكاتب وشهاداته في سياقها، مع التفريق بين الأدب والسجل القضائي. فقد يحمل النص الأدبي حقيقة التجربة الإنسانية، لكنه لا يُستخدم وحده لإثبات أسماء منفذي حادثة لم يعينهم صاحبه.**[68]**

أما **رياض الترك**، فقد وثق التقرير العالمي لعام ١٩٩٦ احتجازه الطويل منذ تشرين الأول ١٩٨٠ وعزله، وعرّفه قائدًا للحزب الشيوعي ـ المكتب السياسي. يُذكر هنا بصفته معارضًا سياسيًا ومعتقل رأي، مع الحفاظ على الفرق بين قيادة حزب وتأسيس مؤسسة حقوقية. فالدفاع عن حقه لا يحتاج إلى تغيير طبيعة دوره.**[90]**

نساء السجون والعمل اليومي للبقاء

في حوار نشرته اللجنة السورية لحقوق الإنسان في شباط ٢٠٠٤، حددت هبة الدباغ ليلة اعتقالها بالواحد والثلاثين من كانون الأول ١٩٨٠ من شقة طالبات في دمشق، عشية امتحانها الجامعي، وقالت إنها بقيت حتى عام ١٩٨٩. نسبت اعتقالها إلى الضغط على أخيها المطلوب، ونفت انتماءها السياسي. روت الضرب والصعق الكهربائي ومنع العلاج، ووصفت وضع نساء حوامل وولادات في السجن، منها ولادة "عائشة ق" في مهجع بقطنة. وقالت إنها لم تلتق خلال

احتجازها ممثلًا للصليب الأحمر أو منظمة حقوقية. هذه شهادتها الاستعادية المنشورة باسمها، ويجب نسبتها إليها، خصوصًا ما روته عن أخريات.

أما ما قالت إنها عاينته من اعتقالها وتحقيقها وحياتها في المهجع فيتيح إدخال خبرة امرأة احتجزت رهينة عن قريب، وهي خبرة لا تستوعبها قوائم الأحزاب والسجناء الرجال.**[91]**

وفي مقتطف من كتاب هبة الدباغ خمس دقائق وحسب، أعادت مجموعة تحررت وبانتظار حرية وطني نشره عام ٢٠١٢، تظهر تفاصيل أخرى من عمل المعتقلات للبقاء. تصف جمع عجين الخبز وإعادة تشكيله لصناعة مسابح وأطواق وعلاقات مفاتيح، واستعمال بقايا القهوة وبعض الأدوية في التلوين. تذكر تهريب أسياخ لشغل الصوف، وفك قطعة قديمة لإعادة استعمال خيوطها، وصنع مسابح من نوى الزيتون. وعندما منع حارس حف النوى على جدار المهجع خشية أن تكون العلامات رسائل، نقلت المعتقلات العمل إلى أرض الساحة وقت التنفس.

هذه التفاصيل المنزلية لا تلطف صورة الاحتجاز؛ تكشف أن الحصول على مادة للانشغال أو صنع هدية أو تبادل مهارة كان يحتاج إلى ابتكار ومساومة وتهريب. وحفظها في شهادة ناجية يعيد إلى النساء قدرتهن على الفعل والتعاون، بدل أن يظهرن مجرد أسماء في قرار اعتقال أو إفراج.**[92]**

شملت إفراجات عام ١٩٩٨ مصطفى توفيق فلاح، المعتقل منذ ١٩٧٠ والمحكوم عام ١٩٧١ بخمس عشرة سنة. كان موعد نهاية حكمه عام ١٩٨٥، لكنه بقي محتجزًا نحو ثلاثة عشر عامًا أخرى.

وفي الدفعة نفسها خرج رياض الترك، الذي اعتقل في تشرين الأول ١٩٨٠ وظل بلا تهمة ومحاكمة، وأكثم نعيسة الذي حوكم على نشاطه في لجان الدفاع.

أورد التقرير الحقوقي أن الترك لم يحصل على كتب وصحف إلا في آخر سنتين من احتجازه.

جمعت الإفراجات أشخاصًا اختلفت أوضاعهم القانونية، لكن جمعهم طول العزل وغياب رقابة فعالة على قرار البقاء.**[93]**

اعتقل الصحفي رضا حداد في تشرين الأول ١٩٨٠، وبقي أربعة عشر عامًا بلا تهمة قبل أن تحكم عليه محكمة أمن الدولة عام ١٩٩٤ بخمس عشرة سنة مع احتساب المدة السابقة.

وبحسب التقرير العالمي لعام ١٩٩٧، أصيب بابيضاض الدم ولم يفرج عنه حتى إكمال العقوبة في تشرين الأول ١٩٩٥، ثم توفي في مستشفى بدمشق في السابع عشر من حزيران ١٩٩٦. وصلت أخبار مرضه وخروجه إلى الخارج، لكن انتهاء السجن لم ينه أثره الصحي. تبقى العلاقة الطبية التفصيلية بين المعاملة والوفاة موضوع تحقيق، ولا يزيل خبر الإفراج سنوات الحرمان السابقة.**[73]**

في تموز ١٩٩٤ قدمت العفو الدولية إلى السلطات مذكرة تشمل أكثر من ألف حالة، ثم زارت بعثتها دمشق في تشرين الأول لمناقشتها مع وزراء ومسؤولين.

وعد المسؤولون بالنظر والرد، لكن المنظمة لم تتلق جوابًا حتى شباط ١٩٩٥.

وصف تقرير الضحايا المنسيون عمل أجهزة منفصلة تنكر معرفة الأسرة بمكان المعتقل، واضطرار أقارب إلى دفع أموال للحصول على خبر غير رسمي. كان تعدد جهات الاعتقال يسمح بإحالة الأسرة من عنوان إلى آخر، بينما يبقى اسم الشخص خارج سجل متاح للمحامي أو للقريب.**[94]**

وأورد التقرير انتظار أسرتي خديجة ديب وضحى عاشور العسكري قرابة شهرين قبل معرفة وجودهما في سجن النساء بدوما بعد اعتقالهما عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣. أحيلتا إلى محكمة أمن الدولة بتهمة الاتصال بحزب العمل الشيوعي، وكانت المحاكمة مستمرة أواخر ١٩٩٤.

كما ذكر وفاء وهاني عبيدات اللذين لم تعرف أسرتهما خبرًا عنهما منذ اختفائهما عام ١٩٨٦.

لا تنتمي هذه الحالات إلى مسار واحد؛ ففي بعضها ظهر مكان الاحتجاز، وفي بعضها بقي الغياب مفتوحًا.**[94]**

سجل التقرير الأمريكي عن عام ١٩٩٨ استمرار منع نقد الرئيس وأسرته والجيش وشرعية الحكم، واحتكار الدولة أو حزب البعث في الإذاعة والتلفزيون ودور الصحف.

وفي الوقت نفسه وصف فسحة محدودة لنقد الفساد والقصور الإداري، واتساع تداول بعض الصحف الأجنبية.

لم ينتج عن التحسن المحدود إباحة التنظيم السياسي المستقل. وعاد مفرج عنهم إلى مجتمع بقيت فيه الحدود بين النقد المسموح والنشاط المعاقب ضيقة، مع صعوبات في استعادة العمل والحركة والاتصال العلني بالجهات الحقوقية.**[95]**

وفي تقرير العفو الدولية لعام ١٩٩٨ بقي ما لا يقل عن مئة وثلاثين سجين رأي، وورد خروج خمسة فقط من تسعة وعشرين سجينًا نقلوا إلى تدمر عام ١٩٩٦ بسبب رفض تعهدات بالتخلي عن النشاط السابق. وذكر التقرير سلامة كيلة، المعتقل عام ١٩٩٢ والمحكوم بثماني سنوات بتهمة نشاط مضاد للثورة، ومحمد عبد الله أبو نار المعتقل عام ١٩٨٥ والذي قيل إنه حوكم ميدانيًا في تدمر عام ١٩٨٨.

ظل السجن يشمل فلسطينيين ومعارضين يساريين بعد انقضاء موجة القتال الإسلامي الواسعة.**[96]**

وفي حالة الطبيب عبد العزيز الخير، يضم أرشيف اللجنة السورية نصًا مستعادًا عن اعتقاله في الأول من شباط ١٩٩٢، ثم نقله إلى

صيدنايا في الرابع عشر من نيسان وحكم اثنتين وعشرين سنة في آب ١٩٩٥.

والأهم فيه شهادة نزار نيوف عن نشاط الخير الطبي داخل السجن: الحصول على سماعة وبعض الأدوات التي يحملها أقارب في الزيارات، وصناعة تجهيزات بسيطة من صناديق الخضار الخشبية، وتنظيم عيادة وزيارات للمرضى.

يذكر نيوف لقاءً إسعافيًا به مساء الخامس من شباط ١٩٩٣. هنا لا يرد الطبيب ضحية فحسب؛ كان يعالج سجناء آخرين في بيئة فقيرة التجهيز.

المادة منشورة عام ٢٠٠٥ ويظهر داخلها تاريخ تحرير أقدم مع عدم اتساق في بعض بياناتها؛ نعتمد الوقائع والشهادة المحددة ونبقي هذا الوصف للمصدر، من دون تبني عباراته عن فرادة الحكم أو ترتيب الشخص بين جميع المعتقلين.**[97]**

الفصل التاسع

الحركة الحقوقية في عهد حافظ الأسد

ترد هنا نماذج من أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا، اختيرت استنادًا إلى إسهامات موثقة في الدفاع والتأسيس والتوثيق والمناصرة.

وهي ليست قائمة حصرية؛ لا ينتقص غياب اسم من مكانة صاحبه أو مما قدمه، ولا يعني ورود الأسماء أن أصحابها أدوا الدور المهني أو السياسي نفسه.

نشأ النشاط الحقوقي السوري في بيئة ضاقت فيها إمكانات الاعتراض العلني، لكنه لم يكن غائبًا.

حمل محامون ونقابيون وناشطون مطالب تتعلق برفع الطوارئ واستقلال القضاء وحماية المعتقلين. ثم ظهرت مبادرات أكثر تخصصًا في توثيق الانتهاكات ونشر البيانات، وعمل أصحابها في الداخل والمنفى. ويمثل هذا التاريخ خطًا من المبادرة يحتاج إلى تعريف بأصحابه، لا إلى ذكره في هامش تاريخ السلطة.

تورد دراسة هيومن رايتس ووتش عن الحركة الحقوقية أن لجنة لحقوق الإنسان تشكلت في نقابة المحامين عام ١٩٧٦، وأن النقابة ولجنتها طالبتا في السنوات التالية بإلغاء الطوارئ والمحاكم الاستثنائية وصون استقلال القضاء. وعقب الدعوة إلى إضراب عام

١٩٨٠ ردت السلطة بإجراءات ضد القيادة المنتخبة واللجنة وبعض أعضائها.**[98]**

كانت هذه المطالب تتعلق بعمل المهنة وبحقوق أوسع في آن واحد. فالمحامي لا يستطيع الدفاع عن محتجز إذا تعذر الوصول إليه، والقاضي لا يمارس استقلاله إذا بقي تنفيذ قرار الإفراج مرهونًا بجهة أخرى. وتفسر هذه الصلة كيف تحول الدفاع عن قواعد المهنة إلى مواجهة سياسية، وكيف أصاب قمع النقابات قدرة المجتمع على حماية أفراده.

هيثم المالح محام وقاض سابق، ارتبط اسمه بالدفاع عن الحريات وحقوق الإنسان، وامتدت تجربته عبر العهدين.

وثقت مصادر حقوقية سجنه في الثمانينيات ثم ملاحقته مجددًا في عهد **بشار**.

وتختلف بعض المصادر في سنة انتهاء سجنه الأول بين ١٩٨٦ و ١٩٨٧؛ لذلك يكتفي هذا الموضع بتحديد عقد الثمانينيات، مع إثبات هذا الاختلاف في قراءة مدة احتجازه.**[99]**

في ملف المهنيين المسجونين المحفوظ لدى اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ورد أن اعتقالات نيسان ١٩٨٠ شملت أكثر من مئتين وخمسين من المحامين والمهندسين والعاملين في المهن الطبية. يروي الملف استمرار حملة اتحاد المحامين العرب، ثم وعد الأسد وفوده في أيار ١٩٨٦ بإطلاق المحامين.

ويعدد عشرة خرجوا في الثلاثين من تشرين الثاني: **ديبو عبود وجورج عطية وعبد الكريم جورود ومحمد حمدي الخراسامي وهيثم المالح وسعيد نينو وعدنان عربي وميشيل أرباش وبهجة المسوطي وأسعد علبي**.

يحفظ السجل بذلك أسماء زملاء لا يظهرون جميعًا في السير المختصرة لأشهر المدافعين. وهو أيضًا شاهد على أثر تضامن مهني عربي استمر سنوات، وعلى أن الإفراج جاء بقرار سياسي بعد مناشدات، لا نتيجة محاكمة علنية انتهت بتبرئة المتهمين.**[100]**

تأسست اللجان عام ١٩٨٩، واشتغلت على نشر معلومات وبيانات عن الحقوق والحريات، ومن أدواتها نشرة صوت الديمقراطية. ثم استهدفت الاعتقالات أعضاء فيها أواخر عام ١٩٩١ ومطلع عام ١٩٩٢، وتلتها أحكام بالسجن على عشرة منهم.

وتظهر هذه المحطة أن إنتاج معلومة مستقلة عن حال الحقوق أصبح بحد ذاته مجالًا للملاحقة.**[101]**

تُحفظ أسماء المحكومين كما ترد في السجل الحقوقي: **نزار نيوف، وأكثم نعيسة، وعفيف مزهر، ومحمد علي حبيب، وبسام الشيخ، وثابت مراد، وجديع نوفل، ويعقوب موسى، وحسن علي، وحسام سلامة**.

ولا تحصر هذه الأسماء جميع من أسهموا في الحركة أو تعرضوا للقمع.**[102]**

كان المحامي **أكثم نعيسة** من مؤسسي اللجان وأبرز المدافعين عن حقوق الإنسان. تعرض للسجن والملاحقة، واستمر نشاطه بعد الإفراج عنه، ثم نال جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان عام ٢٠٠٥.

ويعكس انتقال تجربته بين العهدين استمرار مطالب لم تحسمها وفاة حافظ الأسد أو خطاب الإصلاح في بداية عهد ابنه.**[103]**

توفي **نعيسة** في فرنسا في الخامس من شباط ٢٠٢٢، وفق بيان نعي صادر عن زملائه في اللجان. ويُذكر رحيله هنا بما يحفظ مكانته المهنية والإنسانية: رجل جعل الدفاع عن حرية الآخرين عملًا طويلًا، ودفع كلفة السجن والمرض والمنفى. أما تقويم مواقفه التفصيلية فيستند إلى أعماله وبياناته، ويظل التقدير الواجب له متصلًا بمعرفة تلك الأعمال.**[104]**

جمع **نزار نيوف** بين العمل الصحفي والحقوقي، وارتبط اسمه بنشرة صوت الديمقراطية وباللجان. حُكم عليه بالسجن في عام ١٩٩٢، ونال وهو محتجز جائزة القلم الذهبي للحرية لعام ٢٠٠٠ من الرابطة العالمية للصحف، كما أُعلن فوزه بجائزة اليونسكو العالمية لحرية الصحافة للعام نفسه. وتوثق هذه الجوائز اهتمامًا دوليًا بقضيته وبحرية الصحافة في سوريا.**[105]**

لم يكن **نزار نيوف** وحده من بقي في الملف بعد الحكم. ففي نهاية أيار ١٩٩٨ خرج **أكثم نعيسة** لأسباب صحية؛ أكدت رسالة

حقوقية منشورة في الخامس عشر من حزيران ذلك الإفراج، وهو تحديد معاصر أدق من تواريخ لاحقة متباينة في السير العامة.

وفي مراجعة أوضاع عام ٢٠٠٠ المحفوظة في أرشيف اللجنة السورية، ورد خروج **عفيف مزهر ومحمد علي حبيب وبسام الشيخ وثابت مراد**، مع استمرار احتجاز **نيوف**.

لا تساوي الدفعات المختلفة نهاية قضية اللجان، ولا تعني أن أحكام جميع أفرادها كانت واحدة أو انتهت في موعد واحد. يتيح تتبع الأسماء ومواعيد الخروج معرفة استمرار آثار حملة كانون الأول ١٩٩١ ومطلع ١٩٩٢ حتى نهاية عهد حافظ الأسد وما بعدها، بدل اختزال تاريخ المنظمة في لحظة التأسيس أو في جائزة نالها أحد أعضائها.**[107] [106]**

ما حفظته نشرات اللجان أثناء القمع

تظهر مادة معاصرة نقلتها هيومن رايتس ووتش عن لجان الدفاع أن اللجان واصلت إرسال أخبار من الداخل بعد اعتقال أبرز ناشطيها. ففي تقرير للجان من دمشق مؤرخ في الأول من حزيران ١٩٩٣ وصفت رقابة وزارة الإعلام والأجهزة على المخطوطات والمقالات وخطب الجمعة، واستجواب كتاب بسبب مداخلات علنية، ومتابعة المحاضرات الجامعية بتقارير أمنية.

وفي آب قدمت اللجان أسماء أربعة عشر معتقلًا مرضى إلى لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بينهم **رياض الترك ومحمد عيد**

عشاوي. قيمة هاتين المبادرتين في توقيتهما: لم تكونا استعادة لاحقة لحياة السجن، بل محاولة إنذار أثناء استمرار الاحتجاز.

وتظل الإحالة هنا غير مباشرة، عبر التقرير الذي حفظ مضمونهما؛ لا يدعي الكتاب الاطلاع على أصل النشرة السورية المفقود من الأرشيف المتاح.**[108]**

إن إنصاف هذه التجربة يعني إدراجها في تاريخ المبادرة السورية. فلم يكن المجتمع متلقيًا للقمع فحسب؛ فقد أنتج أدوات مقاومة قانونية ومدنية، وأسماء ومؤسسات ساعدت في حفظ الوقائع.

وستنتقل هذه الخبرة إلى عهد بشار، حيث عاد بعض أصحابها إلى العمل العلني ثم تعرضوا لجولة جديدة من الملاحقة.

حدد تقرير لا متسع للتنفس العاشر من كانون الأول ١٩٨٩ تاريخًا لتأسيس لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان. عملت اللجان علنًا في فرنسا وألمانيا وسرًا في سوريا، مستقلة عن الانتماء إلى حزب بعينه.

وفي نيسان ١٩٩٠ بدأت إصدار صوت الديمقراطية بالعربية، متناولة الانتهاكات والإصلاح.

وفي العاشر من كانون الأول ١٩٩١ أصدرت بيانًا في ذكرى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان انتقد استفتاء الثاني من الشهر الذي

أعلن تجديد رئاسة الأسد بنسبة ٩٩٫٩٨ في المئة. أعقبت ذلك حملة اعتقال أواخر العام ومطلع ١٩٩٢.**[109]**

تأتي اللجان بعد تجربة لجنة المحامين التي أنشئت عام ١٩٧٦، وطالبت بين ١٩٧٨ و ١٩٨٠ برفع الطوارئ وإلغاء المحاكم الخاصة واستقلال القضاء.

ردت السلطة على إضراب آذار ١٩٨٠ بإقالة القيادة المنتخبة وحل اللجنة واعتقال أعضاء.

ومن أبرز المدافعين في هذين المسارين **هيثم المالح وأكثم نعيسة ونزار نيوف** وزملاؤهم؛ تداخلت خبرة المحامي والقاضي والصحفي في العمل الحقوقي، دون أن تصبح المعارضة الحزبية كلها منظمة حقوقية أو تختصر الحركة في قائمة أسماء محدودة.**[109]**

أورد التقرير العالمي لعام ١٩٩٥ أسماء عشرة من المحكومين من اللجان: **نزار نيوف وأكثم نعيسة وعفيف مزهر ومحمد علي حبيب وبسام الشيخ وثابت مراد وجديع نوفل ويعقوب موسى وحسن علي وحسام سلامة**.

تراوحت الأحكام بين خمس وعشر سنوات. وكان بين العاملين في اللجان محامون وأطباء ومهندسون وكتاب وصحفيون وطلاب. أدت الحملة إلى إضعاف جمع المعلومات داخل البلاد وإرسالها إلى الخارج، لا إلى سجن الأفراد وحدهم. وظل اسم اللجان يظهر في

التقارير الدولية مصدرًا للمعلومات رغم احتجاز عدد من ناشطيها.**[49]**

وفي تقرير تشرين الثاني ١٩٩٣ وثقت ميدل إيست ووتش تعرض المحامي **أكثم نعيسة** والقانوني **عفيف مزهر** للتعذيب بعد اعتقالهما في كانون الأول ١٩٩١. قالت إنهما عجزا عن المشي دون مساعدة أثناء المحاكمة، وحكم على كل منهما بتسع سنوات في آذار ١٩٩٢.

وربط التقرير قضيتهما بمطالب وقف العزل والسماح للمحامين والأسر بالوصول إلى المحتجزين.

خرج نعيسة عام ١٩٩٨ مع تدهور صحته، واستمر تعريفه في السجل الحقوقي محاميًا وناشطًا في اللجان، إلى جانب قادة أحزاب خرجوا في السنة نفسها.**[93] [110]**

في الرابع عشر من شباط ١٩٩٥ تعرض المحاميان **برهان زريق ومحمد رعدون** للضرب والاحتجاز في مخفر الشيخ ضاهر باللاذقية أثناء مراجعة بشأن موكل اشتكى مضايقات متصلة برفض دفع رشوة، وفق هيومن رايتس ووتش.

ساعد أعضاء مجلس النقابة في إطلاقهما، وأرسل نحو مئة وخمسين محاميًا احتجاجات إلى النقابة المركزية.

وفي كانون الثاني كان المحامي **آدم علوش** قد ضرب داخل مكتب أمن الدولة عند متابعة قضية موكل.

وفي الأول من آذار أصدر وزير الداخلية محمد حربا تعميمًا يطلب حسن التعامل، لكنه شدد أيضًا على عدم تدخل المحامين في شؤون الشرطة.**[111]**

أعلنت منصة اليونسكو في فلاندرز في الثلاثين من آذار ٢٠٠٠ فوز **نزار نيوف** بجائزة اليونسكو غييرمو كانو لحرية الصحافة. قدمته رئيس تحرير صوت الديمقراطية ومتعاونًا مع الحرية، وسجلت احتجازه منذ العاشر من كانون الثاني ١٩٩٢ وحكم عشر سنوات مع الأشغال الشاقة بسبب عضويته في اللجان ونشر معلومات وصفتها السلطات بالكاذبة.

وصلت قضيته إلى جائزة دولية وهو لا يزال في سجن المزة، مع أن تقارير تدهور صحته وعزله كانت موضوع مناشدات منذ سنوات. ربط عمله الصحفي بين نشر أخبار الانتهاكات وبين حق الجمهور في معرفة ما يحدث داخل السجون.**[112]**

الفصل العاشر

السلطة الأسدية في لبنان

امتد حكم آل الأسد إلى لبنان عبر جيش وأجهزة استخبارات وتحالفات حزبية وشبكات نفوذ داخل مؤسسات الدولة. بدأ التدخل العسكري الواسع عام ١٩٧٦، ثم تحول إلى وجود طويل أثّر في القرار السياسي وفي عمل الصحافة والقضاء، وفي قدرة الأفراد على الاعتراض والبحث عن أقاربهم المعتقلين. ولم ينته أثر هذا الامتداد بوفاة حافظ الأسد عام ٢٠٠٠، أو بخروج القوات السورية عام ٢٠٠٥؛ فقد استمرت في عهد بشار ملفات اغتيالات وتفجيرات واتهامات لأجهزة سورية وحلفائها. **[113]**

يتابع هذا الفصل المسار اللبناني عبر العهدين، حتى آخر سنوات حكم الأسد، جامعًا بين وقائع الاغتيال والاعتقال والإخفاء.

وتختلف قوة الأدلة من قضية إلى أخرى: ففي بعضها صدرت أحكام بأسماء منفذين وشركاء، وفي بعضها توفرت قرارات اتهامية أو شهادات واتهامات سياسية وعائلية دون حكم يحسم سلسلة الأوامر.

لذلك يرد اسم الضحية وتاريخ الواقعة وصفة الدليل معًا؛ فلا يطوي غياب الحكم الجريمة، ولا يتحول الاتهام وحده إلى إدانة قضائية لرئيس أو جهاز.

محمد عمران الاغتيال قبل التدخل العسكري الواسع

لم يبدأ انتقال تصفية الخصوم السوريين إلى لبنان مع دخول الجيش عام ١٩٧٦. ففي ٤ آذار ١٩٧٢ اغتيل اللواء **محمد عمران** في طرابلس، حيث أقام بعد إبعاده عن السلطة في سوريا.

كان من مؤسسي اللجنة العسكرية في حزب البعث، وسبق أن تولّى وزارة الدفاع، ثم أصبح خارج معادلة الحكم التي انتهت إلى انفراد حافظ الأسد بالسلطة.

وتورد سيرته في أرشيف التاريخ السوري المعاصر تاريخ مقتله ومكانه، وروايات عن تورط أجهزة الأسد في تدبيره. **[514]**

وورد اسم عمران في اتهامات عبد الحليم خدام للنظام بعد انشقاقه؛ إذ وضع اغتياله في طرابلس ضمن سلسلة تصفيات طالت خصوم الحكم داخل سوريا وخارجها.

تأتي أهمية هذه الشهادة من موقع خدام السابق في القيادة، مع بقاء روايته اتهامًا صادرًا عن مسؤول سابق يحتاج تفصيله إلى وثائق وتحقيق مستقل.

تكشف القضية المبكرة أن اللجوء إلى لبنان لم يكن يضمن للخصم السوري الخروج من دائرة الملاحقة، وأن النزاع على السلطة في دمشق كان قادرًا على عبور الحدود قبل قيام الوجود العسكري المعلن. **[514]**

من التدخل العسكري إلى اغتيال كمال جنبلاط

دخلت القوات السورية **لبنان** بأعداد كبيرة في حزيران ١٩٧٦ خلال الحرب الأهلية. وأُدرج وجودها لاحقًا في إطار قوات الردع العربية التي تقررت في قمة **الرياض** في تشرين الأول، مع بقاء الثقل العسكري والقيادة الفعلية للقوات السورية.

أخذ التدخل يتجاوز الفصل بين المتقاتلين إلى التأثير في الحياة العامة، وامتد الضغط إلى الصحافة وإغلاق مؤسسات إعلامية واعتقال صحفيين. وبذلك نشأت علاقة اختلط فيها الوجود العسكري الخارجي بسلطة أمنية تمس حياة اللبنانيين والفلسطينيين المقيمين في لبنان. **[113]**

كان اغتيال **ليندا جنبلاط الأطرش**، شقيقة **كمال جنبلاط**، في منزلها في بيروت في ٢٧ أيار ١٩٧٦ من الوقائع المبكرة التي أحاطت بتلك المرحلة. أُصيبت ابنتاها كذلك عندما اقتحم مسلحون المنزل وأطلقوا النار. يثبت التوثيق وقوع الجريمة، لكنه لا يتيح إسنادها إلى **حافظ الأسد** بوصف ذلك حقيقة قضائية محسومة. وترد هنا ضمن مقدمات مرحلة كثرت فيها رسائل العنف إلى الشخصيات السياسية وعائلاتها، قبل الدخول السوري العسكري الواسع بأيام. **[515]**

وفي ١٦ آذار ١٩٧٧ اغتيل **كمال جنبلاط**، مؤسس الحزب التقدمي الاشتراكي وقائد الحركة الوطنية اللبنانية، مع مرافقيه في الشوف.

كان خلافه مع التدخل السوري ومشروع **حافظ الأسد** في لبنان أساسًا للاتهام السياسي الذي وجهته أسرته وحزبه إلى النظام السوري. ولم تكن خسارته استهدافًا لفرد منعزل؛ فقد فقدت الحركة الوطنية قائدًا في لحظة إعادة توزيع موازين القوى. لكن تعيين الآمر والمنفذ يقتضي العودة إلى ملف الجريمة، لا استنتاجهما من هوية المستفيد وحدها. **[515]**

عاد اسم اللواء **إبراهيم حويجة** إلى الواجهة عند إعلان اعتقاله في سوريا في ٦ آذار ٢٠٢٥. ونقلت **سانا** عن مصدر أمني اتهامه بالإشراف على اغتيال **كمال جنبلاط** ضمن جرائم منسوبة إليه في عهد **حافظ الأسد**. وتضيف هذه الواقعة إجراءً لاحقًا يتعلق بملف قديم؛ فالقبض على مشتبه به وإعلان الاتهام لا يساويان صدور حكم نهائي. وتبقى الشهادات والوثائق التي تحدد صلته بالجريمة وسلسلة القيادة ضرورية لاستكمال المحاسبة. **[516]**

الصحافة تحت التهديد وسليم اللوزي ورياض طه

لم تكن بيروت، بما احتضنته من صحف وناشرين ومعارضين عرب، خارج حسابات الأجهزة. وثّق تقرير حقوقي إغلاق الجيش السوري صحفًا ومجلة في بيروت الغربية في أواخر عام ١٩٧٦، واعتقال صحفيين من جريدة **السفير** ونقلهم إلى **دمشق** قبل الإفراج عنهم. حمل ذلك معنى يتجاوز منع عدد من المقالات: صار للكاتب

والناشر أن يحسبا حساب قوة عسكرية تستطيع إغلاق المؤسسة واحتجاز العاملين فيها. **[113]**

في ٢٤ شباط ١٩٨٠ خُطف **سليم اللوزي**، صاحب مجلة **الحوادث**، ثم عُثر على جثمانه في ٤ آذار وعليه آثار تعذيب وتشويه. كان **اللوزي** من منتقدي النظام السوري، وأصبحت قضيته من أبرز الجرائم التي اقترنت باتهامات لتدخل الأجهزة في إسكات الصحافة. وتورد سجلات الاغتيالات اللبنانية صدور حكم بحق مواطن فلسطيني في القضية؛ وهو مسار قضائي يتصل بمنفذ محدد، بينما لم يحسم الاتهامات الأوسع. أما ما بقي محل اتهام فهو علاقة المنفذ المحتمل بجهات الحماية والتحريض والأمر. **[515] [517] [518]**

وفي ٢٣ تموز ١٩٨٠ اغتيل نقيب الصحافة اللبنانية **رياض طه** بإطلاق النار على سيارته في بيروت. أعادت الجريمة إلى الواجهة الخوف الذي أثاره قتل **اللوزي** قبلها بأشهر. وتورد الدولية للمعلومات اسم أفراد من عشيرة **الموسوي** ضمن خانة نتيجة التحقيق في قضية **طه**؛ وهي معلومة تحول دون تقديم جميع روايات مقتله كأنها رواية واحدة ثابتة عن أمر صادر من دمشق. تبقى الجريمة جزءًا من سجل استهداف الصحافة، مع وجوب فصل المسؤولية التي عيّنها التحقيق عن الاتهامات السياسية الأوسع. **[518]**

وفي ٤ أيلول ١٩٨١ اغتيل السفير الفرنسي **لويس دولامار** في بيروت. أثار قتله اتهامات تتعلق بالأجهزة السورية وبالصراع على

دور **فرنسا** وعلاقتها بالأطراف **اللبنانية والفلسطينية**. تحفظ السجلات الرسمية الفرنسية تاريخ الجريمة، فيما توضح تصريحات الرئيس **فرانسوا ميتران** في **دمشق** عام ١٩٨٤ أن الحكومة الفرنسية لم تكن قد رأت أساسًا يتيح لها اتهام **سوريا** رسميًا بالاغتيال. ويكشف الفرق بين الاتهامات المتداولة والموقف الرسمي آنذاك بقاء القضية مفتوحة على أسئلة النفوذ والأمن، دون إسناد نتيجة قضائية إليها لم تصدر. **[519]**

بشير الجميل واستهداف شخصيات دينية وسياسية

اغتيل الرئيس اللبناني المنتخب **بشير الجميل** في ١٤ أيلول ١٩٨٢ بتفجير مقر **حزب الكتائب** في الأشرفية، قبل تسلمه الرئاسة، وقُتل معه عدد من الموجودين في المبنى.

وفي ٢٠ تشرين الأول ٢٠١٧ أصدر المجلس العدلي حكمًا غيابيًا بالإعدام على **حبيب الشرتوني** و**نبيل العلم**، المنتميين إلى **الحزب السوري القومي الاجتماعي**، في ملف الاغتيال. يثبت الحكم مسؤولية الأشخاص الذين تناولهم، ويضع الجريمة ضمن علاقة تنظيم حليف لدمشق باستهداف رئيس منتخب؛ لكنه لا يُنقل بوصفه حكمًا قضائيًا على **حافظ الأسد** ما لم ينص على ذلك. **[520]**

وفي طرابلس اغتيل **خليل عكاوي**، المعروف **بأبي عربي**، في ٩ شباط ١٩٨٦. كان من الوجوه البارزة في العمل الشعبي ولجان

المساجد، وتؤرخ التغطية المعاصرة للجريمة ودعوات كشف الفاعلين.

وفي شهادة شخصية نشرتها **العربي الجديد** عام ٢٠١٥، يروي كاتب عرفه ورافقه جانبًا من سيرته وينسب اغتياله إلى المخابرات السورية. تُحفظ هذه النسبة باعتبارها شهادة منشورة عن رجل من المدينة وعن سياق إخضاعها، مع تمييزها من حكم قضائي يحدد الأشخاص المسؤولين. **[521]**

وكان استهداف رجال الدين وأصحاب المكانة الاجتماعية وسيلة أخرى لإضعاف الأصوات المستقلة. ففي ٧ تشرين الأول ١٩٨٦ اغتيل الشيخ الدكتور **صبحي الصالح** في بيروت. كان عالمًا وباحثًا في العربية والدراسات الإسلامية، وشريكًا لدار الآداب في العمل المعجمي، وصاحب حضور في الشأن العام. وتحفظ شهادة **سماح إدريس** عن عمله معه في دار الآداب جانبًا من أثره العلمي وتاريخ اغتياله، فيما بقيت المطالبة بكشف المسؤولين عن قتله جزءًا من ذاكرة العنف ضد أهل الفكر. **[522]**

وفي شباط ١٩٨٧ اغتيل المفكر الشيوعي **حسين مروة** في منزله، ثم اغتيل **حسن حمدان،** المعروف باسم **مهدي عامل**، في ١٨ أيار من السنة نفسها. واستهدفت موجة العنف أيضًا كوادر وكتّابًا يساريين، بينهم **سهيل طويلة**. وقد نسبت شهادات وقراءات من داخل اليسار اللبناني هذه التصفيات إلى قوى إسلامية مسلحة في سياق الصراع

على المجال السياسي والمقاومة. لا يجعل ذلك كل واقعة أمرًا شخصيًا من **حافظ الأسد**، لكنه يكشف أن العنف لم ينحصر في خصوم تقليديين لدمشق، وأن العلاقات بين قوى المعسكر الواحد لم تمنع الاقتتال والتصفية. **[523] [524]**

وفي الأول من حزيران ١٩٨٧ اغتيل رئيس الحكومة **رشيد كرامي** بتفجير عبوة في المروحية التي كانت تقله إلى بيروت. وصل ملفه إلى المجلس العدلي، وصدر في حزيران ١٩٩٩ حكم بإدانة قائد القوات اللبنانية **د. سمير جعجع** وآخرين، فيما انتقدت العفو الدولية غياب المراجعة القضائية لأحكام المجلس.

لا يُنسب الملف إلى نظام **الأسد** بتجاهل الحكم القائم فيه، كما لا يسقط حق المحكومين في محاكمة عادلة لأن القضية تتعلق باغتيال شخصية بارزة. وتبقى الجريمة مثالًا على ضرورة قراءة المسار القضائي كاملًا بدل الاكتفاء بالانتماءات والتحالفات لا سيما ان نظام الأسد ضغط من اجل تجريم **جعجع** وتحميلة الجريمة أمام الرأي العام. **[525]**

وتحمل مذكرات الرئيس **أمين الجميل** رواية عن اغتيال مستشاره **محمد شقير** في ٢ آب ١٩٨٧. يربط **الجميل** بين دور **شقير** في الاتصالات السياسية الداخلية وتهديد منسوب إلى **عبد الحليم خدام**، ثم مقتله في منزله في بيروت الغربية. تُنسب هذه القراءة إلى صاحب المذكرات بوصفه طرفًا وشاهدًا على جانب من السياق

السياسي؛ وهي ليست بديلًا من حكم قضائي يكشف منفذي الاغتيال.

ومع ذلك، فإن حضور التهديد في شهادة رئيس سابق جزء من سجل الاتهام الذي رافق إدارة **دمشق** للملف اللبناني. **[526]**

وفي ١٦ أيار ١٩٨٩ اغتيل مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ **حسن خالد** بتفجير استهدف موكبه في بيروت. كان من الشخصيات الداعية إلى وقف الحرب واستعادة الدولة، وأثار مقتله صدمة تجاوزت الطوائف.

اقترنت الجريمة باتهامات للنظام السوري في الذاكرة السياسية اللبنانية، لكن إحالتها إلى المجلس العدلي لم تنتج آنذاك كشفًا نهائيًا علنيًا لسلسلة المسؤولين عنها. وبيّنت مادة صحفية تناولت متابعة أسرته للقضية عام ٢٠٠٧ أن المحقق العدلي باشر التحقيق دون إصدار قرار اتهامي حتى ذلك الوقت. **[527] [528]**

وقُتل النائب **ناظم القادري** ومرافقه في فردان في ٢١ أيلول ١٩٨٩، كما يبيّن الخبر المعاصر المنشور في اليوم التالي.

ثم اغتيل الرئيس اللبناني **رينيه معوض** في ٢٢ تشرين الثاني ١٩٨٩، بعد سبعة عشر يومًا من انتخابه، بتفجير موكبه في بيروت. وجهت عائلة **معوض**، ومنهم نجله **ميشال**، اتهامات صريحة إلى النظام السوري. ويظل الفصل بين ثبوت الاغتيال وثبوت الجهة

الآمرة لازمًا: فموقف الأسرة وشهادتها عن علاقة الرئيس بدمشق مصدر للاتهام السياسي، ولا يجوز تقديمه على أنه حكم قضائي نهائي. **[529] [530] [531]**

نهاية الحرب وبقاء القتل والاعتقال

لم تعن نهاية الحرب الأهلية انتهاء العنف المرتبط بإخضاع لبنان. تناول تقرير هيومن رايتس ووتش عن أحداث عام ١٩٩٠ أنباء إعدام محتجزين ومدنيين خلال الهجوم على مواقع **ميشال عون** وبعده في ١٣ و١٤ تشرين الأول.

ونسبت التقارير المعاصرة هذه الانتهاكات إلى قوات سورية وميليشيا موالية لدمشق، في مناطق منها **بعبدا وضهر الوحش وبسوس وحومال وبيت مري**.

ترد الوقائع بوصفها تقارير عن إعدامات بعد السيطرة، لا مجرد خسائر في تبادل إطلاق النار، مع بقاء التحقق من أسماء الضحايا ومصير المفقودين مسارًا مستقلًا. **[116]**

وفي تشرين الأول ١٩٩٠ قُتل **داني شمعون** وزوجته وطفلاه في منزل الأسرة. ترتبط القضية كذلك بمرحلة ترسيخ النظام السياسي والأمني بعد الحرب، لكنها ليست ملفًا يجوز حذف مساره القضائي. فقد أدان المجلس العدلي **سمير جعجع** في حزيران ١٩٩٥، وخُفّضت عقوبة الإعدام إلى المؤبد. وفي اليوم نفسه أعلنت العفو الدولية أن

المحاكمة شابتها اختلالات خطيرة، بينها مزاعم التعذيب والحرمان من الاتصال بالمحامين وغياب مراجعة قضائية للحكم.

لا تكفي هذه الانتقادات لإثبات رواية بديلة تُسند القتل إلى سوريا؛ لكنها تمنع اعتبار الحكم، وحده، نهاية لكل سؤال عن عدالة الإجراءات. **[532]**

وفي ١٥ كانون الثاني ١٩٩٢ اغتيل الكاتب والمفكر **مصطفى جحا**، الذي عُرف بكتاباته المناهضة للهيمنة السورية ولولاية الفقيه. حفظ مركز **سكايز** شهادة ابنه عن ارتباط قتله بأفكاره، وعن السعي إلى إعادة فتح الملف. ثم تعرض الابن، الصحفي **مصطفى مصطفى جحا**، لمحاولة اغتيال بإطلاق النار على سيارته في ١٤ نيسان ٢٠١٢، بعد استئناف نشر كتابات والده وانتقاده **حزب الله** وقمع الثورة السورية. وفي حديث مباشر إلى المركز شرح مغادرته لبنان وطلبه اللجوء إلى السويد خشية على حياته. توثق الحالتان استهداف الكلمة وتوارث كلفة المطالبة بالحقيقة داخل أسرة واحدة، مع بقاء هوية المسؤولين عن الاعتداءين موضع تحقيق. **[533]**

وقامت معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق عام ١٩٩١ بإنشاء مجالس مشتركة، فيما عملت الأجهزة السورية داخل لبنان إلى جانب مؤسسات لبنانية. وثقت تقارير حقوقية مراكز احتجاز في **بيروت وطرابلس وعنجر**، ونقلت عن نقابة **محامي بيروت** نفي وجود سند قانوني للنقل السري إلى **سوريا**. كانت المشكلة في ممارسة فعلية

تضع شخصًا في قبضة جهاز أمني، ثم تترك الأسرة والمحامي بلا جهة تجيب عن مكانه أو تتيح الطعن في احتجازه. **[115] [119]**

في نحو الثامن من تموز ١٩٩٦ اعتقل مسؤول أمني سوري **بشير الخطيب** في طرابلس، بعد زيارة عناصر له واستجوابه في اليوم السابق. كان أبًا لأربعة أطفال. أقر الأمن السوري محليًا، على نحو غير رسمي، بأنه محتجز في المدينة للاستجواب، ثم قيل إنه نقل إلى **عنجر** وربما دمشق.

أكدت هيومن رايتس ووتش لاحقًا وجوده في **فرع فلسطين** بالمخابرات العسكرية في **دمشق**، لكنها لم تحصل على إقرار رسمي؛ بقيت رسائلها للسلطات السورية واللبنانية في آذار ١٩٩٧ بلا جواب. تقدم القضية مسارًا يمكن تتبعه بين ثلاثة مواضع، وتفرق بين معلومة أسرية أو حقوقية تحدد المكان وبين اعتراف السلطة الذي يتيح زيارة ومحاميًا ومراجعة قضائية. **[114]**

وفي السادس من كانون الثاني ١٩٩٧ أخذ رجال من المخابرات اللبنانية **غابي عقل كرم** من منزل أمه في **سن الفيل** إلى وزارة الدفاع في **اليرزة**. نقل بعد ذلك إلى **الحازمية** ثم **فرع فلسطين** بدمشق، حيث بقي معزولًا حتى السابع والعشرين من آذار، قبل إعادته إلى لبنان وإطلاقه في الثالث من نيسان. لم تتلق شكوى محاميه **محمد مغربي** إلى النائب العام جوابًا مكتوبًا. وكانت زوجته **هلا حاج** قد اختفت منذ كانون الثاني ١٩٩٠، ثم أعيدت من سوريا

أواخر ١٩٩٦ وأطلقت في لبنان في كانون الثاني ١٩٩٧، بينما كان زوجها محتجزًا مجددًا. **[120]**

واختفت شقيقته **ماجي كرم** بعد مراجعة الأمن السوري في شتورا في الأول من آذار ١٩٩٧، ثم خرجت في السابع والعشرين منه. أورد التقرير أنها احتجزت أيضًا في فرع فلسطين. في هذه الأسرة تتابعت حالات الاحتجاز على سنوات وفي مراكز متعددة، ودخلت جهات لبنانية وسورية في النقل والتسلم. لم تكن نهاية الحرب الأهلية قد أنهت الممارسة؛ فالوقائع الثلاث الأحدث جرت بعد انتهائها بسنوات، مع بقاء الأسرة والمحامي دون سبيل واضح للحصول على اعتراف رسمي بالمكان. **[120]**

خصصت العفو الدولية تقرير كانون الثاني ١٩٩٩ للبنانيين والفلسطينيين والأردنيين المحتجزين في سوريا.

ربطت كثيرًا من الحالات بالحرب اللبنانية وبالصراع مع منظمة التحرير الفلسطينية في الثمانينيات، وميزت بين من اعتقلتهم القوات السورية ومن سلمتهم إليها ميليشيات.

بقي معظم المحتجزين الواردين في التقرير بلا محاكمة، وقال آخرون إنهم حوكموا سرًا دون معرفة واضحة بالتهم والأحكام. وبعد الحرب استمر اعتقال لبنانيين ونقلهم عبر الاستخبارات العسكرية اللبنانية أو القوات السورية، على الحدود وداخل لبنان وسوريا. **[121]**

وعلى الجانب الفلسطيني، كانت إفراجات أيار ١٩٩١ عن نحو ألف وخمسمئة محتجز، كما سجل التقرير الحقوقي الصادر مطلع ١٩٩٢، دليلًا على حجم ملف لا يقتصر على المواطنين السوريين. وسجل التقرير نفسه استمرار آلاف المعتقلين بلا محاكمة.

وفي السنة ذاتها أبرمت **دمشق وبيروت** اتفاقين في التعاون والأمن رسخا النفوذ السوري. لكن تقنين العلاقة بين الحكومتين لم يقدم للأسر سجلًا عامًا يبين من نُقل ومن بقي وأين يحتجز؛ فإعلان الإفراج لا يكشف تلقائيًا مصائر الذين استمر غيابهم. **[118]**

وفي مناقشة تقارير سوريا أمام لجنة القضاء على التمييز العنصري عام ١٩٩٩، طُرح خبر الإفراج عن ١٢١ لبنانيًا في آذار ١٩٩٨ إلى جانب أسئلة عن اختفاء آخرين.

وفي مادة أعادت اللجنة السورية لحقوق الإنسان نشرها في حزيران ٢٠٠١، نقلًا عن تغطية صحفية لتقرير حقوقي، ورد انكشاف اعتقال خمسة جنود لبنانيين على الأقل خلال عام ١٩٩٩ ونقلهم إلى سوريا، ومن أسمائهم **نمر النداف وفؤاد عساكر**.

لا تثبت المادة وحدها مصير كل جندي لاحقًا، لكنها تحفظ أسماء وتواريخ لنقل وقع بعد الحرب بسنوات. **[122] [107]**

أهالي المفقودين ومقاومة إغلاق الملف

تعكس تجربة **وداد حلواني** ولجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان انتقال أسئلة الأسر إلى مطلب عام.

بدأ نشاطها بعد خطف زوجها عدنان عام ١٩٨٢؛ أذاعت نداء تبحث فيه عن أسر تشاركها التجربة، فتجمع عدد أكبر مما توقعت أمام مسجد عبد الناصر في كورنيش المزرعة. نظمت المجموعة اعتصامات ومسيرات خلال الحرب، ثم واجهت بعد انتهائها دعوات إلى طي الملف باسم السلم الأهلي.

وتشمل هذه الحركة حالات متعددة الجهات؛ فلا يُستخدم اسمها لإسناد جميع المفقودين، أو مصير زوجها تحديدًا، إلى سوريا دون دليل خاص. **[117]**

وفي كانون الأول ١٩٩٨ أعلنت الأسر عزلتها في مؤتمر صحفي وطلبت تضامن المجتمع. وتلت ذلك حملة واسعة في تشرين الثاني ١٩٩٩ بعنوان من حقنا أن نعرف، مع مشاركة صحفيين وفنانين وأكاديميين، ثم تسجيل لجنة رسمية في كانون الثاني ٢٠٠٠. لم تقبل العائلات أن تتحول التسوية بين القوى السياسية إلى شهادة وفاة جماعية للمفقودين. وظل مطلبها معرفة المصائر واستعادة الرفات حيث تثبت الوفاة، والحصول على الوثائق بدل إحلال الشائعات أو الوعود محل الجواب. **[123]**

عهد بشار الأسد ورمزي عيراني ومقدمات عام ٢٠٠٥

ورث بشار الأسد عام ٢٠٠٠ نفوذًا أمنيًا وسياسيًا في لبنان وملفات احتجاز واختفاء لم تُغلق. وفي ٧ أيار ٢٠٠٢ اختفى المهندس والناشط في القوات اللبنانية **رمزي عيراني** في بيروت، ثم عُثر على جثمانه في صندوق سيارته في ٢٠ أيار.

وثقت العفو الدولية الواقعة في نداء مؤرخ في ٢١ أيار، مشيرة إلى اعتقالات سابقة تعرض لها بسبب نشاطه. لم يحدد النداء الجهة القاتلة، ودعا إلى التحقيق وحماية الناشطين؛ لذا ترد قضيته ضمن سجل قتل معارضين في ظل الهيمنة السورية، لا بوصفها إدانة موثقة لجهاز بعينه. **[534]**

وفي ٢ أيلول ٢٠٠٤ أصدر مجلس الأمن القرار ١٥٥٩ داعيًا، ضمن أمور أخرى، إلى انسحاب القوات الأجنبية المتبقية من لبنان واحترام سيادته واستقلاله السياسي، وإجراء انتخابات رئاسية حرة وفق القواعد الدستورية. تزامن ذلك مع الصراع على التمديد للرئيس إميل لحود، ومع اتساع الاعتراض على استمرار النفوذ السوري. دخلت العلاقة بين **دمشق** وقوى لبنانية مرحلة مواجهة سياسية أشد، وأصبحت قضية السيادة مرتبطة مباشرة بموازين الحكم والانتخابات والأمن. **[535]**

وفي الأول من تشرين الأول ٢٠٠٤ استهدفت سيارة مفخخة الوزير والنائب **مروان حمادة**. نجا مصابًا، وقُتل مرافق له. تكتسب

المحاولة موقعًا مهمًا في تسلسل الاعتداءات السابقة لاغتيال الحريري؛ إذ شملتها لاحقًا قضية مستقلة أمام المحكمة الخاصة بلبنان، إلى جانب اغتيال **جورج حاوي** ومحاولة اغتيال **إلياس المر**. وتحديد الارتباط القضائي بين هجمات معينة أكثر دقة من جمع كل تفجير وقع في البلد تحت سلسلة واحدة مفترضة. **[536] [537]**

اغتيال رفيق الحريري وانتهاء الوجود العسكري السوري

في ١٤ شباط ٢٠٠٥ استهدف تفجير ضخم موكب رئيس الحكومة اللبنانية الأسبق **رفيق الحريري** قرب فندق السان جورج في بيروت. انتهت الحصيلة التي اعتمدتها المحكمة إلى اثنين وعشرين قتيلًا، بينهم **الحريري**، وإصابة ٢٢٦ شخصًا. وكان بين الضحايا الوزير والنائب **باسل فليحان** الذي توفي في ١٨ نيسان ٢٠٠٥ متأثرًا بإصابته. فجّر الاغتيال أزمة سياسية واسعة، وأصبحت المطالبة بكشف الحقيقة مرتبطة بمطلب إنهاء **الهيمنة السورية** واستعادة استقلال القرار اللبناني. **[538] [539]**

توجهت اتهامات سياسية واسعة إلى نظام بشار الأسد وحلفائه، في سياق الخلاف الذي سبق الجريمة. وفي تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة الصادر في تشرين الأول ٢٠٠٥، برئاسة **ديتليف ميليس**، ظهرت مؤشرات وشهادات تتعلق بضلوع مسؤولين من الأجهزة السورية واللبنانية، وببيئة النفوذ التي أحاطت بالتحضير

للجريمة. مثّل التقرير مرحلة تحقيق رسمية مهمة، لكنه لم يكن حكم إدانة، ولم تبق جميع فرضيات التحقيق الأولية مطابقة لما انتهى إليه المسار القضائي اللاحق. **[540]**

تضمنت مرحلة التحقيق توقيف أربعة من كبار المسؤولين الأمنيين اللبنانيين: **جميل السيد وعلي الحاج وريمون عازار ومصطفى حمدان**. ثم أُفرج عنهم في ٢٩ نيسان ٢٠٠٩ دون توجيه اتهام من المحكمة الخاصة إليهم. وهذه واقعة لا يجوز حذفها عند نقل خلاصات عام ٢٠٠٥: فالاشتباه الذي يجيز التحقيق لا يجعل الموقوف مدانًا، كما أن الإفراج عن أشخاص لا يلغي وقوع الاغتيال أو النتائج التي ثبتت بحق آخرين. تتطلب قراءة الملف متابعة انتقاله من جمع الشهادات والقرائن إلى قرارات الاتهام والمحاكمة والاستئناف. **[541]**

وفي ٢٦ نيسان ٢٠٠٥ اكتمل الانسحاب المعلن للقوات السورية من لبنان بعد وجود عسكري دام نحو تسعة وعشرين عامًا، وتولّت بعثة أممية التحقق الميداني في أيار. تناول تقرير البعثة المواقع العسكرية والمنشآت التي كانت القوات السورية تستخدمها؛ أما التحقق من نشاط استخباراتي سري فكانت له حدود مختلفة. أزال الانسحاب الوجود العسكري العلني، لكنه لم يكن في ذاته تحقيقًا في المفقودين أو حكمًا في الاغتيالات، ولم يمنع استمرار العنف والاتهامات بعمل شبكات مرتبطة بدمشق. **[542]**

سمير قصير وجورج حاوي وإلياس المر ومي شدياق وجبران تويني

في ٢ حزيران ٢٠٠٥ اغتيل الكاتب والمؤرخ والصحفي **سمير قصير** بتفجير سيارته قرب منزله في الأشرفية. كان من أبرز منتقدي الوصاية السورية ومن المدافعين عن الديمقراطية في **لبنان وسوريا**.

ووثقت **لجنة حماية الصحفيين** اغتياله في اليوم نفسه، مستعيدة مضايقات وتهديدات تعرض لها. لم يكن أثر قتله مقصورًا على **جريدة النهار**؛ فقد استهدف صوتًا ربط استقلال لبنان بحرية السوريين، وأعاد الخوف إلى الصحفيين بعد أسابيع من الانسحاب العسكري السوري. **[543]**

وفي ٢١ حزيران ٢٠٠٥ اغتيل **جورج حاوي**، الأمين العام السابق للحزب الشيوعي اللبناني، بتفجير في سيارته. جمع موقعه بين تاريخ في المقاومة والعمل اليساري وانتقاد للنفوذ السوري في مرحلة لاحقة، بما يبيّن أن الاستهداف لم ينحصر في تيار طائفي أو حزب واحد.

وفي ١٢ تموز استُهدف **إلياس المر** بتفجير نجا منه مصابًا. وتولت لجنة التحقيق الدولية مساعدة السلطات اللبنانية في هذين الملفين وملفات اعتداءات أخرى، قبل أن يُحدَّد الارتباط القضائي لبعضها باغتيال الحريري. **[537]**

وفي ٢٥ أيلول ٢٠٠٥ تعرضت الإعلامية **مي شدياق** لمحاولة اغتيال بعبوة زرعت في سيارتها في منطقة غدير قرب جونيه. نجت بإصابات بالغة. يثبت تقرير لجنة التحقيق الأممية تاريخ الاعتداء وطريقته ضمن الملفات التي قدمت فيها المساعدة الفنية. تذكّر قضيتها بأن ضحايا الاغتيال السياسي يشملون الناجين أيضًا؛ إذ تحمل محاولة القتل أثرها في الجسد والعمل والحياة اليومية، ولا تصبح أقل خطورة لأن صاحبها بقي حيًا. **[537]**

وفي ١٢ كانون الأول ٢٠٠٥ اغتيل النائب والصحفي **جبران تويني**، ناشر النهار، بتفجير استهدف موكبه في **المكلس** بعد عودته من **فرنسا** التي كان يمضي فيها فترات خشية استهدافه.

وثقت لجنة حماية الصحفيين والاتحاد الدولي للصحفيين الجريمة، وأشارا إلى مواقفه المناهضة لتدخل النظام السوري.

اتهمت المعارضة اللبنانية نظام **دمشق** التي نفت المسؤولية. وترد هذه النسبة إلى أصحابها، فيما تثبت الواقعة نفسها أن العودة إلى العمل السياسي والإعلامي كانت قد أصبحت مخاطرة قاتلة، حتى بعد خروج الجيش السوري. **[544]**

اغتيال النواب والضباط بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٨

استمرت موجة الاعتداءات باغتيال الوزير والنائب **بيار أمين الجميل** بإطلاق النار في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٠٦، ثم النائب **وليد**

عيدو بتفجير في ١٣ حزيران ٢٠٠٧، ثم النائب **أنطوان غانم** بتفجير في ١٩ أيلول ٢٠٠٧. تناول **الاتحاد البرلماني الدولي** هذه الملفات ضمن قضايا نواب لبنانيين اغتيلوا بعد **الحريري**، وطالب بكشف المسؤوليات.

وتجمع الضحايا الثلاثة معارضة سياسية للهيمنة السورية، لكن هذه الصفة وحدها لا تعين الجاني في كل ملف. **[545]**

كان لاستهداف النواب أثر مباشر في المؤسسة التشريعية. أشار تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في تشرين الأول ٢٠٠٧ إلى أن اغتيال **أنطوان غانم**، مع اغتيالات سابقة داخل الائتلاف الحاكم، خفّض الأكثرية إلى ثمانية وستين نائبًا من أصل مئة وسبعة وعشرين، وأثار الخشية من تغيير التوازن السياسي بالعنف. تكشف هذه الملاحظة كيف تتجاوز الجريمة إسكات فرد إلى التأثير في التصويت والاستحقاقات الدستورية؛ فالاغتيال قد يعطل التمثيل الذي أنتجته الانتخابات. **[546]**

وفي ١٢ كانون الأول ٢٠٠٧ اغتيل العميد الركن **فرانسوا الحاج** بتفجير في بعبدا. ثم اغتيل ضابط شعبة المعلومات **وسام عيد** في ٢٥ كانون الثاني ٢٠٠٨ مع مرافقه وآخرين.

تؤرخ التقارير الأممية الاعتداءين وتثبت طلب لبنان المساعدة الفنية في التحقيق باغتيال **عيد**.

وتبرز أهمية **عيد** في موقعه التقني داخل جهاز كان يعمل على ملفات اتصالات وتحقيقات أمنية، غير أن ذلك لا يجعل مقتله مثبت النسبة إلى الجهة نفسها التي أدين أفراد منها في اغتيال الحريري. **[547]**

ما أثبتته المحكمة الخاصة بلبنان

أصدرت المحكمة الخاصة بلبنان حكمها في قضية **الحريري** في ١٨ آب ٢٠٢٠، وأدانت **سليم جميل عياش**، ثم قضت في ١١ كانون الأول ٢٠٢٠ بخمس عقوبات مؤبدة متزامنة.

وفي ١٠ آذار ٢٠٢٢ نقضت غرفة الاستئناف تبرئة **حسن حبيب مرعي** و**حسين حسن عنيسي**، وأدانتهما، ثم حكمت عليهما في ١٦ حزيران بخمس عقوبات مؤبدة متزامنة لكل منهما.

صدرت هذه الأحكام غيابيًا. وبذلك تغيّرت النتيجة القضائية بالنسبة إلى مرعي وعنيسي بين الحكم الابتدائي وقرار الاستئناف. **[538] [548]**

ولا يقتصر تطور الملف على إضافة اسمين إلى الحكم. فقد عرضت مذكرة **مجلس أوروبا** عن حكم الاستئناف أن الشبكة الخضراء كانت شبكة سرية **لحزب الله**، وأن **مصطفى بدر الدين** نسّقها. وتناولت المحكمة دور الاتصالات بين مستخدميها في الجريمة.

كما وصفت **أسوشيتد برس** المحكومين الثلاثة بأنهم أعضاء في الحزب، الذي نفى مسؤولوه تورط أعضائه ورفضوا التعامل مع المحكمة. وبذلك يجمع السجل بين إدانة أفراد، ونتائج قضائية تتعلق بشبكة اتصالات، وموقف قيادة **الحزب** من المحكمة؛ وهي مستويات ينبغي قراءتها معًا عند بحث دور حلفاء دمشق. **[548] [539]**

بيّن ملخص الحكم دور تحليل الاتصالات والشبكات الهاتفية في تتبع التحضير والوقائع المرتبطة بالاغتيال. وأثبتت المحكمة مسؤولية متهمين محددين؛ لكنها ذكرت أن الأدلة أمامها لم تثبت مشاركة قيادة حزب الله، ولم تتضمن دليلًا مباشرًا على مشاركة سورية. لم يتضمن الحكم إدانة لبشار الأسد أو لقيادة الحزب، ولم يكن بحثًا شاملًا في جميع الجرائم المنسوبة إلى الأجهزة السورية في لبنان. فالحكم تناول أشخاصًا ووقائع وأدلة محددة، وليس كامل سجل العنف السياسي. **[541]**

وفي قضية الاعتداءات على **مروان حمادة** و**جورج حاوي** و**إلياس المر**، نُشرت عام ٢٠١٩ لائحة اتهام مستقلة ضد **سليم عياش**. إلا أن الإجراءات توقفت في حزيران ٢٠٢١ بسبب نقص التمويل، قبل بدء المحاكمة المقررة. ثم أُغلقت المحكمة في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ بعد إتمام وظائفها المتبقية ونقل أرشيفها. بقيت هذه القضايا بلا حكم في موضوعها أمام المحكمة؛ فلا يصح نقل

إدانة **عياش** في ملف **الحريري** بوصفها إدانة تلقائية له في الملفات الثلاثة الأخرى. **[536] [549] [539]**

امتداد العنف بعد اندلاع الثورة السورية

لم تقف آثار القمع عند الحدود مع اندلاع الثورة السورية. ففي ٩ نيسان ٢٠١٢ قُتل **علي شعبان**، مصور قناة الجديد، خلال عمله مع زملائه في **وادي خالد** من الجانب اللبناني للحدود.

نقلت لجنة حماية الصحفيين عن زملائه أن قوات سورية أطلقت النار على سيارتهم، ومنعتهم كثافة النيران من إسعافه فورًا. وصنّفت اللجنة مقتله ضمن وقائع إطلاق النار أثناء التغطية. تُذكر القضية بوصفها قتل صحفي بنيران نُسبت إلى قوات سورية، مع عدم تحويل التصنيف إلى حكم قضائي باغتيال مدبّر. **[550]**

وتوفر قضية الوزير اللبناني السابق **ميشال سماحة** مثالًا موثقًا على نقل العنف من **سوريا** إلى **لبنان** عبر شبكة سياسية وأمنية. اعتُقل في آب ٢٠١٢ في قضية نقل متفجرات والتخطيط لاعتداءات، واتصل الملف باتهامات إلى المسؤول الأمني السوري **علي مملوك**.

وفي ٨ نيسان ٢٠١٦ صدر حكم بالسجن ثلاث عشرة سنة على **سماحة** عن جرائم إرهابية. كانت الخطة المحبطة تستهدف إشعال عنف في شمال لبنان؛ وهي تختلف عن اغتيال وقع بالفعل، لكنها

تكشف أن البحث في دور الأجهزة السورية لا يعتمد كله على الاشتباه السياسي المجرد. **[551]**

وفي ١٩ تشرين الأول ٢٠١٢ اغتيل العميد **وسام الحسن**، رئيس شعبة المعلومات في قوى الأمن الداخلي، بتفجير في **الأشرفية**. كان الجهاز الذي يقوده قد اضطلع بالتحقيق في ملف **سماحة**.

أدانت الأمم المتحدة الجريمة، وتوجهت اتهامات سياسية إلى **نظام بشار الأسد** في ضوء هذا السياق. غير أن تتابع كشف الخطة ثم قتل المسؤول الأمني لا يكفي وحده لإثبات سلسلة الآمرين؛ فالتسلسل يفسر الاشتباه والدافع المحتمل، ويحتاج الإثبات الجنائي إلى أدلته الخاصة. **[552]** **[551]**

تفجيرا مسجدي التقوى والسلام واغتيال محمد شطح

في ٢٣ آب ٢٠١٣ وقع تفجيران أمام **مسجدي التقوى والسلام** في **طرابلس**، وأوديا بحياة عشرات المصلين والمدنيين. وفي القرار الاتهامي الصادر في ٢ أيلول ٢٠١٦ سمّى قاضي التحقيق ضابطين في **المخابرات السورية** بوصفهما مخططين ومشرفين: **محمد علي علي** في **فرع فلسطين**، و**ناصر أحمد جوبان** في **الأمن السياسي**. وتناول القرار خلية لبنانية ومسارات إدخال السيارات، وطلب متابعة تحديد المسؤولين الأعلى الذين أصدروا التعليمات. ترد هذه المادة

بوصفها وثيقة اتهام قضائية منشورة، لا مجرد تصريح لخصم سياسي. **[553]**

وفي الأول من تشرين الثاني ٢٠١٩ أصدر المجلس العدلي حكمه، وتضمن تجريم **محمد علي علي** و**ناصر جوبان** و**حيّان عبد الكريم رمضان** وآخرين والحكم عليهم بالإعدام، وفق النص الذي نشرته الصحافة اللبنانية عن الحكم. ونقلت تغطية الجلسة حصيلة سبعة وأربعين قتيلًا ونحو خمسمئة جريح. وهذه مرحلة لاحقة يجب إضافتها إلى القرار الاتهامي؛ فالملف وصل إلى أحكام بحق أشخاص محددين، بينهم الضابطان السوريان، دون أن يُنسب إلى الحكم ما لم يتضمنه من إدانة شخصية **لبشار الأسد** أو لمسؤول آخر غير المحكومين. **[554]**

وفي ٢٧ كانون الأول ٢٠١٣ اغتيل الوزير والدبلوماسي **محمد شطح** بتفجير في وسط بيروت. كان مستشارًا **لسعد الحريري** ومن منتقدي **نظام الأسد وحزب الله**.

وربطت الاتهامات السياسية مقتله باستمرار استهداف شخصيات معارضة للنفوذ السوري وللسلاح خارج الدولة. لكن توثيق موقفه السياسي وتاريخ الاعتداء لا يكشف، بمفرده، هوية المنفذين. تضاف قضيته إلى ملفات المحاسبة المفتوحة، مع حفظ أسماء المدنيين الذين قُتلوا أو جُرحوا في التفجير وعدم اختزالهم في كونهم ضحايا جانبيين لموكب شخصية عامة. **[555]**

لقمان سليم والسنوات الأخيرة من حكم الأسد

عُثر على الكاتب والناشر والباحث **لقمان سليم** مقتولًا في جنوب لبنان صباح ٤ شباط ٢٠٢١، بعد فقد الاتصال به مساء اليوم السابق. كان من أبرز منتقدي **حزب الله** ومن العاملين على حفظ ذاكرة الحرب والعنف السياسي عبر دار الجديد وأمم للتوثيق والأبحاث. وثقت هيومن رايتس ووتش تعرضه للتهديد، واستعادت بيانًا أصدره في كانون الأول ٢٠١٩ حمّل فيه **حزب الله وحركة أمل** المسؤولية إذا أصابه أو أسرته أذى.

تُنسب هذه المسؤولية المسبقة إلى صاحب البيان؛ فلا يصبح التهديد وحده حكمًا يكشف قتلة الرجل. **[556]**

وفي مراجعتها للتحقيقات عام ٢٠٢٢، تناولت المنظمة كذلك مقتل المصور **جو بجاني** في كانون الأول ٢٠٢٠ والضابط المتقاعد في الجمارك **منير أبو رجيلي** في الشهر نفسه، وسجلت قصورًا في التحقيقات في قضايا حساسة سياسيًا. أثارت صلات أشخاص بملفات أمنية أو تهريب أو مرفأ بيروت شكوكًا، لكن المنظمة لم تثبت أن نظام الأسد أمر بهذه الجرائم. لذلك لا تُجمع هذه الأسماء في لائحة يقينية لضحايا جهاز واحد؛ إن ما يجمعها في هذا الموضع هو خطر الإفلات من العقاب والحاجة إلى تحقيق مستقل. **[557]**

وفي آخر سنوات عهد بشار بقيت كل جريمة سياسية محتملة قابلة لأن تُستدعى إلى الذاكرة نفسها. من ذلك خطف مسؤول

القوات اللبنانية في جبيل **باسكال سليمان** وقتله في نيسان ٢٠٢٤. أعلنت المؤسسة العسكرية رواية تتعلق بعصابة سرقة سيارات ونقل الجثمان إلى **سوريا**، فيما عدّ حزبه الجريمة اغتيالًا سياسيًا إلى أن يثبت العكس. لا تثبت جنسية مشتبه بهم أو نقل جثمان عبر الحدود صدور أمر من **نظام الأسد**.

وبقي توصيف الجريمة وارتباطها المحتمل بدوافع سياسية موضع خلاف، دون إثبات صدور أمر بها من القيادة السورية. **[558]**

ذاكرة لا ينهيها الانسحاب أو سقوط النظام

يمتد الملف اللبناني من السيطرة العسكرية والاعتقال السري إلى اغتيالات وتفجيرات أصابت سياسيين وصحفيين وعسكريين ورجال دين ومدنيين. وتظهر القضايا التي وصلت إلى القضاء قيمة التحقيق في الأشخاص والاتصالات والوثائق وسلاسل المساعدة، كما يكشف تعثر قضايا أخرى أثر النفوذ المسلح وضعف الحماية ونقص الموارد.

ليست كل جريمة مجهولة دليلًا على فاعل واحد؛ لكن استمرار الغموض لا يعفي الدولة صاحبة السيطرة أو الأجهزة المتهمة من تقديم السجلات والجواب عن الشهادات والقرائن.

سقط حكم آل الأسد في سوريا، وبقيت للعائلات في لبنان حقوق لم تستوفها التسويات أو مرور السنين: معرفة من اعتقل ومن أمر

ومن نقل ومن قتل، واستعادة المفقودين أو رفاتهم، والوصول إلى قضاء يحمي الشهود ويختبر الأدلة.

ولا تكتمل قراءة هذا الامتداد بذكر أسماء الشخصيات المعروفة وحدها؛ فقد أصابت العمليات مرافقين وعمالًا ومارة ومصلين وأطفالًا، وبقيت أسر كثيرة خارج عناوين الأخبار. حفظ أسمائهم وتحديد المسؤوليات عن أذاهم جزء من توثيق الحكم الذي امتد بطغيانه إلى ما وراء حدوده.

إن التمييز بين ما أثبتته المحاكم وما بقي موضع اتهام لا يعني تبرئة **نظام الأسد**، ولا فصل الجرائم عن البيئة الأمنية التي وقعت فيها. فقد امتلكت أجهزة **حافظ الأسد** سطوة واسعة في **لبنان**، وامتد نفوذها إلى مراكز القرار السياسي والأمني، وإلى مؤسسات قضائية وإدارية كان يُفترض أن تحمي الأفراد وتكشف الجرائم.

وفي ظل هذه الهيمنة، يبرز تكرار استهداف شخصيات اصطدمت بالنظام السوري أو انتقدت تدخله، سياسيًا أو صحفيًا، بوصفه نمطًا يستحق التحقيق والمساءلة، وإن لم يثبت وحده المسؤولية الجنائية عن كل واقعة.

ولا يكفي توقيف أفراد أو إعلان نتائج تحقيق لإغلاق الأسئلة المتعلقة بالمخططين والآمرين وجهات الحماية، كما لا يجوز افتراض أن كل توقيف كان لتضليل التحقيق دون دليل.

وإلى جانب الاغتيالات، يبقى ملف اللبنانيين الذين اعتُقلوا ونُقلوا إلى السجون السورية، وانقطعت أخبار كثيرين منهم، شاهدًا على امتداد القمع عبر الحدود؛ فلا يزال مصير عدد منهم مجهولًا، وتبقى لعائلاتهم حقوق في الحقيقة والوثائق واستعادة أحبائهم أو رفاتهم والمحاسبة.

إن غياب حكم في جريمة معينة يحدد حدود ما أُثبت قضائيًا، لكنه لا يمحو سجل الهيمنة والقمع، ولا يعفي أجهزة النظام من المساءلة عن أفعالها وعن مصائر من دخلوا معتقلاتها.

الباب الثاني
بشار الأسد ووراثة المنظومة

الفصل الحادي عشر

توريث الرئاسة

مات حافظ الأسد في ١٠ حزيران ٢٠٠٠، ولكن غياب الشخص لم يفتح باب الاختيار على رئاسة الجمهورية.

تحركت مؤسسات الدولة بسرعة لتثبيت اسم الابن الذي أُعد للخلافة. خُفّض الحد الأدنى الدستوري لعمر الرئيس من أربعين سنة إلى أربع وثلاثين، وهو عمر بشار الأسد يومذاك، ثم جرى استفتاء ١٠ تموز بمرشح واحد.

وثّقت هيومن رايتس ووتش التسلسل بوصفه ارتقاءً سياسيًا وعسكريًا نظمه حزب البعث، لا منافسة بين برامج أو مرشحين.**[124]** وتكمن دلالة الواقعة في وضوحها: لم ينجح بشار في استيفاء قاعدة مستقلة عن العائلة؛ تغيرت القاعدة لتستوفيه.

لم يكن مجلس الشعب في هذا الانتقال ممثلًا لمجتمع يتفاوض على مستقبل الحكم. كان جزءًا من إجراءات تمنح قرارًا سابقًا صورته القانونية.

وسجل التقرير الأميركي عن حقوق الإنسان أن القرارات الأساسية في الأمن والسياسة والاقتصاد بقيت متمركزة لدى الرئيس ودائرته، مع ضمان أكثرية البعث في البرلمان.**[125]** تختلف التقارير قليلًا في الكسور المعلنة لنتيجة الاستفتاء؛ ولذلك لا تعلق هذه

القراءة معنى سياسيًا على الجزء من المئة. المسألة الحاسمة هي استبعاد التنافس وإتاحة التصديق على اسم وحيد.

ليس التوريث مجرد وجود قريبين في منصب واحد بالتتابع. فقد يصل ابن رئيس إلى الحكم في نظام تنافسي ويخسر انتخابات لاحقة.

أما في الحالة السورية، فتظهر الوراثة في اجتماع القرابة بتكييف الدستور واحتكار الترشيح واستمرار مراكز الإكراه.

بذلك تحولت الجمهورية، في أعلى مستوياتها، إلى إطار يسمح بتناقل السلطة داخل الأسرة من دون إعلان الملكية.

بقيت الأسماء الدستورية، لكن العلاقة بين صاحب المنصب والقواعد انعكست: صار النص خادمًا للانتقال، بدل أن يكون حدًا يحكمه.

حملت صورة الرئيس الجديد معاني تختلف عن صورة أبيه.

كانت صلته بالجمعية العلمية السورية للمعلوماتية واهتمامه المعلن بالحاسوب ومكافحة الفساد جزءًا من تقديمه للجمهور قبل الرئاسة.**[124]** بدا العمر الأصغر واللغة الإدارية الحديثة سببًا معقولًا لانتظار تحسن. ولا يحتاج تفسير هذا الأمل إلى افتراض سذاجة السوريين؛ فالمجتمع الخارج من عقود الخوف كان يبحث عن أي إشارة تسمح بتوسيع الحياة العامة دون كارثة جديدة.

في خطاب القسم في ١٧ تموز ٢٠٠٠، تناول بشار موضوعات النقد والشفافية والتفكير الخلاق.

لاحقًا قارن تقرير حقوقي بين هذه المفردات وبين بقاء الاعتقال التعسفي والمحاكم الاستثنائية بعد عشر سنوات.**[126]** كان الفارق بين الوعد والممارسة هو الاختبار الحقيقي للوريث. فالتحديث الذي لا يجعل موظف الأمن مسؤولًا أمام القضاء قد يحسن إدارة بعض الخدمات، لكنه لا يحول الرعية إلى مواطنين. ويمكن أن تتسع التجارة والتكنولوجيا بينما تظل السياسة محصورة في الطاعة.

يسهل تفسير إخفاق التغيير بصراع بين رئيس شاب وحرس قديم. غير أن هذه الصورة، حتى عندما تشير إلى تنافس حقيقي داخل النخبة، لا تكفي لفهم عقد كامل.

استمرت أجهزة الأمن في العمل، واستمرت المحاكمات والمنع والرقابة بعد أن رسخ بشار موقعه. يصبح السؤال عن قراراته ومسؤوليته أشد إلحاحًا كلما طال عهده؛ ولا يجوز تحويل حداثة سنه عند التوريث إلى إعفاء مفتوح من المسؤولية.

كان انتقال سنة ٢٠٠٠ ناجحًا من منظور بقاء الحكم: لم تتفكك مؤسساته عند موت مؤسسه، ولم يتحول التنافس داخل النخبة إلى تداول علني. لكنه حمل إلى العهد الجديد مشكلة تأسيسية. فالرئيس الذي وصل بامتياز العائلة طُلب منه أن يثبت أنه إصلاحي، بينما كانت أدوات وصوله ذاتها تنفي المساواة السياسية.

ومن هذا التناقض خرجت تجربة ربيع دمشق: محاولة مجتمع محدود الموارد أن يأخذ الكلام عن الانفتاح على محمل الجد، وأن يحوله من مزاج رئاسي إلى حق عام.

تتيح مقارنة السنوات الأولى من حكم بشار بمقدمات التوريث رؤية ما استمر فعلًا. فقد رافقت انتقال الرئاسة دعوات علنية لإلغاء حالة الطوارئ وإطلاق المعتقلين وكشف مصير المفقودين.

وفي أيلول ٢٠٠٠ نُشر بيان وقّعه تسعة وتسعون مثقفًا وفنانًا وأكاديميًا، من بينهم **عبد الرحمن منيف وأدونيس وصادق جلال العظم**. لم ينطلق البيان من منافسة مسلحة على الرئاسة؛ طالب بحقوق التعبير والتنظيم وعودة المنفيين.

بذلك ظهرت مبكرًا إمكانات مسار مدني يطلب تغيير العلاقة بين الدولة والمواطن.**[127]**

ولم يكن المجتمع الذي خاطب الرئيس الجديد يبدأ من فراغ. كانت عائلات تبحث عن أقارب فقدتهم في عهد أبيه، ومحامون يطالبون بمحاكمات عادلة، وأحزاب ممنوعة تريد الخروج من السرية. جمع الانتقال بين استمرار ملفات قديمة وظهور لغة سياسية جديدة في المنتديات والبيانات.

ولهذا لم يكن إطلاق معتقلين، حيث حصل، كافيًا لإنهاء القضية؛ كان مطلب القاعدة التي تمنع تكرار الاعتقال قائمًا مع مطلب الإفراج.

ويظهر البيان نفسه تلاقي الدعوة إلى العفو مع إلغاء الطوارئ والحريات العامة.**[127]**

قدم المرسوم ٥٠ لعام ٢٠٠١ مثالًا ملموسًا على حدود التحديث. فقد أتاح إصدار صحف خاصة بعد عقود من الاحتكار، لكنه أحاطها بقيود على المحتوى والنشر.

رأت لجنة حماية الصحفيين أن الخطوة جمعت بين فتح قانوني محدود وعقوبات على عبارات فضفاضة تتعلق بالأخبار الكاذبة أو الملفقة، مع سلطات واسعة للرقابة. يستطيع ناشر أن يحصل على ترخيص، لكن بقاءه لا يعني أن بإمكانه مساءلة الرئاسة والأجهزة بحرية.**[128]**

وفي حصيلتها لعام ٢٠٠١ سجلت اللجنة أن المطبوعات الجديدة تجنبت موضوعات السياسة الحساسة والنقد الجوهري للحكم.

كما أشارت إلى خضوع المطبوعات الأجنبية للرقابة وإلزام الصحفيين بكشف مصادرهم حين تطلب السلطات ذلك. هذه تفاصيل عملية في حياة المهنة: المصدر الذي يخشى انكشاف اسمه يتردد في الكلام، والمحرر الذي يتوقع العقوبة يحذف الخبر قبل وصول الرقيب.

وبهذا أمكن توسيع سوق النشر مع إبقاء سقف المعلومات السياسية منخفضًا.**[129]**

لم تبدأ جرائم السجن العسكري مع الثورة السورية. ففي تموز ٢٠٠٨ استخدمت سلطات سجن صيدنايا والشرطة العسكرية السلاح خلال تمرد للسجناء.

جمعت هيومن رايتس ووتش أسماء تسعة محتجزين اعتُقد أنهم قُتلوا، بينما تحدثت منظمات سورية عن حصيلة قد تصل إلى خمسة وعشرين.

وتضمنت الأحداث احتجاز سجناء حراسًا ورهائن، وتفاوضًا استمر أيامًا. لا تُختزل هذه الواقعة في رقم متداول؛ إنها ملف له مراحل وشهادات وحاجة إلى تحقيق مستقل.**[130]**

وفي كانون الأول ٢٠٠٩ كانت أسر ما تزال تجهل مصير محتجزين، بعد نحو ثمانية عشر شهرًا من الأحداث.

طالبت المنظمة بنشر المعلومات ورفع الحجب عن السجناء. تكشف المدة أن العقاب لم يقتصر على من أصابتهم الرصاصات؛ امتد إلى الأسر المحرومة من الخبر والزيارة.

وهذا الامتداد من العنف إلى احتكار المعرفة من السمات التي تصل عهد بشار بما سبقه، قبل أن تتسع منظومة الإخفاء لاحقًا على نطاق أشد.**[131]**

الفصل الثاني عشر

ربيع دمشق وإغلاق المجال السياسي

لم يكن ربيع دمشق حكومة بديلة أو انتفاضة مسلحة. كان توسعًا قصيرًا في الكلام العلني والعمل المدني بعد انتقال الرئاسة. استضافت منازل حلقات نقاش تناولت الحقوق والإصلاح، واختبرت شخصيات ثقافية وسياسية إمكان الاجتماع خارج الأطر الرسمية.**[126]** وفي مجتمع ضاقت فيه النقابات والأحزاب المستقلة، اكتسب البيت وظيفة لا تؤديها المؤسسة العامة: مكانًا يستطيع فيه المختلفون أن يسمع بعضهم بعضًا.

تظهر أهمية التجربة عند التمييز بين السماح والحق. فالمشاركون لم يكونوا يمتلكون ضمانة قضائية تمنع إغلاق منتدياتهم، بل يتحركون داخل هامش تستطيع السلطة سحبه. كان السؤال العملي أكبر من مضمون الندوة نفسها: هل يستطيع المواطن تنظيم اجتماع لأنه مواطن، أم لأن جهازًا قرر مؤقتًا ألا يمنعه؟ وحين لم يتغير أساس العلاقة، أصبح كل توسع معرضًا للتحول من علامة انفتاح إلى دليل اتهام.

أُوقف النائب المستقل **رياض سيف** في ٦ أيلول ٢٠٠١، بعد يوم من استضافته ندوة سياسية في منزله. اعتبرته منظمة العفو الدولية سجين رأي محتجزًا بسبب آرائه وأنشطته السلمية.**[132]** كانت

صفته النيابية تجعل الحالة كاشفة: إذا كان نائب لا يستطيع حماية ندوة في بيته، فكم يبقى من القدرة لمواطن بلا حصانة ولا اسم معروف؟ لا تلغي الصفة البرلمانية هنا شجاعته الفردية، لكنها تكشف ضيق المؤسسة التي يُفترض أنها تمثيل للمجتمع.

شملت موجة الاعتقال شخصيات متعددة الاتجاهات.

وكان **رياض الترك** قائدًا معارضًا ذا تاريخ شيوعي، **ومأمون الحمصي** نائبًا، **وكمال اللبواني** طبيبًا وناشطًا سياسيًا.**[133]** لا يحسن جمع هؤلاء جميعًا تحت تعريف مهني واحد من قبيل المحامين الحقوقيين.

التقاطع بينهم كان المطالبة بفتح السياسة، أما هوياتهم التنظيمية وأدوارهم فكانت مختلفة. يفيد هذا التمييز في إبقاء تاريخ المعارضة أوسع من فئة واحدة، وفي تجنب تحويل التضامن مع المعتقلين إلى سير غير دقيقة.

لم ينته المجال المستقل تمامًا بعد ٢٠٠١، لكنه صار محاطًا بإشارات عقابية متكررة. ففي أيار ٢٠٠٥ اعتُقل أعضاء في إدارة منتدى **جمال الأتاسي**، ثم أُفرج عن ثمانية منهم بعد أسبوع.

وثقت العفو الدولية منعهم من الاتصال بالمحامين والعائلات أثناء الاحتجاز، ووردت في الوثيقة نفسها حالة **علي العبد الله** الذي كان قد احتُجز قبلهم.**[134]** لم تكن المشكلة مقصورة على ندوة بعينها؛

فوجود منتدى يستطيع سماع مواقف خارجة عن الإجماع الرسمي كان يطعن عمليًا في احتكار تعريف الكلام المقبول.

استمر البحث عن إطار أوسع عبر **إعلان دمشق** الذي تأسس سنة ٢٠٠٥ ائتلافًا لأحزاب ومستقلين يدعون إلى التغيير الديمقراطي السلمي. وبعد اجتماع مجلسه الوطني في كانون الأول ٢٠٠٧، جاءت حملة اعتقال؛ وفي ٢٩ تشرين الأول ٢٠٠٨ حُكم على اثني عشر من أعضائه بثلاثين شهرًا.

تناولت هيومن رايتس ووتش الأحكام في بيان معاصر، مبينة اتصالها بتهم تتعلق بإضعاف الشعور القومي ونشر أخبار اعتُبرت مضرة بمعنويات البلاد.**[135]**

تكشف هذه اللغة مسافة واسعة بين فعل المتهم وعقوبته. فبدل إثبات ضرر محدد يمكن مناقشته، استُخدمت مفاهيم سياسية مرنة تتيح جعل النقد نفسه تهديدًا.

ولم يُشترط أن يكون للنشاط جمهور قادر على إسقاط الحكم؛ كانت محاولة بناء علاقة مستقلة بين مواطنين كافية لإثارة القمع. لذلك لا يصح قياس أثر ربيع دمشق بعدد المنتديات التي ظلت مفتوحة فقط.

كان أثره أيضًا في الخبرة التي تركها: تعرف الناس إلى إمكان القول والاجتماع، وتعرفوا في الوقت نفسه إلى أن إصلاحًا بلا ضمانات يستطيع التراجع عن نفسه في أية لحظة.

أغلق النظام نافذة كان يمكن أن تسمح بتراكم سياسي تدريجي. لم يؤد ذلك آليًا إلى الثورة بعد عقد، ولم يجعل كل مشارك في المنتديات قائدًا لها. لكنه أبقى مشكلة التمثيل بلا معالجة، وأرسل إلى أجيال أصغر درسًا ثقيلًا: حتى المطالبة الهادئة بقواعد عادلة قد تؤول إلى السجن.

وعندما خرج الاحتجاج لاحقًا إلى الشوارع، لم يكن يتقدم فوق أرض خالية، بل فوق تاريخ قريب من محاولات الإصلاح المسدودة.

وفي أرشيف اللجنة السورية لحقوق الإنسان يظهر أن إغلاق المجال العام استمر بعد انطفاء المنتديات. يغطي تقريرها السابع الفترة من حزيران ٢٠٠٦ إلى كانون الأول ٢٠٠٧، ويصف الاعتقال والمنع من السفر والفصل من الوظيفة وسائل متكاملة للضغط على الناشطين.

ويسجل الحكم على **المحامي أنور البني** بخمس سنوات في ٢٥ نيسان ٢٠٠٧، وعلى الكاتب **ميشيل كيلو** بثلاث سنوات في ١٣ أيار. لم يكن الاثنان يؤديان الوظيفة نفسها، وإن اشتركا في توقيع إعلان بيروت–دمشق. يضع هذا السجل السوري المحاكمة داخل ممارسة أوسع من العقوبة القضائية: يستطيع الجهاز أن يحاصر مورد الشخص وحركته وصلاته، فيما تتولى المحكمة إعطاء جزء من ذلك شكل الحكم. والتقرير منشور في كانون الثاني ٢٠٠٨؛ فهو توثيق قريب من الوقائع، وليس شهادة جُمعت بعد سقوط الحكم.**[136]**

وتناول تقرير العفو الدولية عن خنق حرية التعبير ملفات معتقلي ربيع دمشق على نحو فردي. كان **مأمون الحمصي** نائبًا ورجل أعمال، **ورياض سيف** نائبًا وصاحب منتدى، **وعارف دليلة** أكاديميًا اقتصاديًا، **وحبيب عيسى** محاميًا. اختلفت المهن والمنطلقات، لكن المطالبة بالإصلاح والحوار عُرضت أمام القضاء في صورة اتهامات أمنية. وقد صدرت أحكام بالسجن في قضايا لم تكن فيها الدعوة إلى التعددية أو إلغاء الطوارئ مصحوبة بعمل عنيف.**[137]**

وتفيد هذه السير في فهم طبيعة القمع: لم تستهدف الحملة جماعة عقائدية واحدة يمكن حصرها في برنامج حزبي. أصابت وجوهًا معروفة يمكن أن تجتمع حول حقوق مشتركة، من استقلال القضاء إلى حرية التنظيم.

وكان المحامي الذي يزور موقوفًا أو يعد دفاعًا عنه يعمل داخل المساحة نفسها التي ضاقت على صاحب المنتدى. لذلك تداخلت شبكات التضامن السياسي والدفاع القانوني، من دون أن تتطابق صفات المشاركين أو مواقفهم في جميع القضايا.**[137]**

توالت لاحقًا ملاحقة أشخاص بسبب كلمات وندوات وبيانات، بدل أن تبقى أحداث ٢٠٠١ استثناءً محدودًا.

وتظهر وقائع ٢٠٠٥ استدعاء الكاتب **علي العبد الله** بعد قراءته رسالة في منتدى **الأتاسي**، واعتقال أعضاء في جمعيات حقوقية.

وخلال العام نفسه أُطلق سراح مئات المعتقلين بموجب عفو، لكن ذلك جرى بينما كانت ملفات جديدة تُفتح.

سجلت التقارير السنوية هذا التزامن بين الإفراج وإعادة إنتاج الاعتقال؛ فتغيرت أسماء الموجودين في السجن وبقي الخطر ملازمًا للمشاركة العامة.**[138]**

وأضافت حملة أيار ٢٠٠٦ بعد توقيع إعلان بيروت–دمشق مستوى آخر. ففي بيان معاصر عرّفت لجان إحياء المجتمع المدني بعض المستهدفين بأدوارهم: **ميشيل كيلو** في اللجان، **ومحمود مرعي** أمين سر المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **ونضال درويش** في قيادة لجان الدفاع، **ومحمد محفوض** في منتدى الأتاسي. ليست القائمة سجلًا لفئة مهنية واحدة؛ إنها شبكة وصل بين المحامي والكاتب والمهندس والناشط الحزبي. وكان تفكيك هذه الروابط من نتائج الاعتقال المتكرر.**[139]**

لم يكن الخروج من السجن ضمانًا لحرية الحركة أو استعادة المهنة.

وثقت هيومن رايتس ووتش في تموز ٢٠٠٦ منع **رضوان زيادة وسهير الأتاسي ووليد البني وسمر اللبواني** من السفر. وكانت مشاركة بعضهم في مؤتمرات أو لقاءات حقوقية أحد مجالات التضييق. ومنع السفر أقل ظهورًا من صورة زنزانة، لكنه يعزل المدافع عن شبكات العمل والتدريب، ويحرم المريض أو الأسرة من

خيارات حياتية، ويجعل الإذن الأمني شرطًا لممارسة حق يفترض أن يكون عامًا.**[140]**

ويكشف تراكم هذه الوسائل أن إغلاق ربيع دمشق لم يكن قرارًا واحدًا انتهى في خريف ٢٠٠١.

استمر الإغلاق عبر رفض ترخيص الجمعيات، وإلغاء الاجتماعات، وملاحقة المنظمين، وتعطيل السفر.

أما قدرة الأشخاص على إصدار بيانات جديدة أو إعادة بناء مبادرات بعد كل حملة فتفسر بقاء العمل المدني ظاهرًا، ولو في نطاق محدود، حتى عشية الثورة السورية.**[140] [142] [141]**

الفصل الثالث عشر

الحركة الحقوقية في عهد بشار الأسد

ترد هنا نماذج من أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا، اختيرت استنادًا إلى إسهامات موثقة في الدفاع والتأسيس والتوثيق والمناصرة. وهي ليست قائمة حصرية؛ لا ينتقص غياب اسم من مكانة صاحبه أو مما قدمه، ولا يعني ورود الأسماء أن أصحابها أدوا الدور المهني أو السياسي نفسه.

يختلف عمل المدافع الحقوقي عن التنافس على الحكم، وإن تداخل المجالان في الدولة الاستبدادية. فهو يطالب بإطلاق معتقل أو محاكمة عادلة أو كشف مصير مفقود، سواء وافق صاحب القضية سياسيًا أم خالفه. وفي سوريا كان هذا الحد الأدنى نفسه نشاطًا عالي المخاطر. لم يكن المطلوب تغيير القاضي أو الضابط فحسب، بل قبول مبدأ أن هناك حقوقًا لا تملك السلطة تعليقها كلما رأت نقدًا أو خصومة.

يأتي **أكثم نعيسة** في هذا السياق بوصفه محاميًا ومدافعًا عن حقوق الإنسان شارك في تأسيس لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في كانون الأول ١٩٨٩. احتُجز في نيسان ٢٠٠٤، وأُفرج عنه بكفالة في آب من السنة نفسها، ثم نال جائزة مارتن إينالز سنة ٢٠٠٥. توثق مؤسسة الجائزة استمرارية

عمله عبر العهدين.**[143]** وهذه الاستمرارية مهمة: لم تولد الحقوق السورية مع صورة الانفتاح الجديدة؛ حملها أشخاص سبق أن دفعوا ثمنها تحت حافظ الأسد.

كان **هيثم المالح** محاميًا ومن مؤسسي جمعية حقوق الإنسان في سوريا سنة ٢٠٠١. أُوقف مجددًا في تشرين الأول ٢٠٠٩، وصدر بحقه حكم بالسجن ثلاث سنوات في تموز ٢٠١٠؛ وأُفرج عنه في ٨ آذار ٢٠١١ بموجب عفو.**[144]** لا يحتاج عرض دوره إلى اختزال مواقفه السياسية اللاحقة أو تجاهلها. لكنه يبقى، في هذه المرحلة، من وجوه الدفاع العلني عن معتقلي الرأي، ومن الأمثلة على أن التقدم في العمر لم يكن حماية من إعادة الاعتقال.

مثّل **أنور البني** معتقلين سياسيين ودافع عن الحريات، وكان هو نفسه عرضة للسجن. منحته فرونت لاين ديفندرز جائزتها سنة ٢٠٠٨، وهو تكريم صادر عن مؤسسة متخصصة بحماية المدافعين المعرضين للخطر.**[145]** لا تعني الجوائز أنها مصدر وحيد لتقييم المسار؛ لكنها تقدم قرينة مؤسسية على طبيعة النشاط، وتساعد على التفريق بين الاعتراف الحقوقي الدولي وبين الوصف الفضفاض لكل معارض بأنه حقوقي.

وبرز **مهند الحسني**، المحامي ورئيس المنظمة السورية لحقوق الإنسان، سواسية، في مراقبة محكمة أمن الدولة العليا. ربطت المؤسسة التي أعلنت منحه جائزة مارتن إينالز سنة ٢٠١٠ قضيته

بهذا العمل، بينما كان محتجزًا.**[146]** كانت مراقبة الجلسة فعلًا حاسمًا: تدوين ما يحدث داخل المحكمة يخرج الإجراءات من احتكار القاضي والأمن، ويتيح مقارنة النص بالممارسة. لذلك يصبح استهداف المراقب محاولة لحجب العين التي ترى، إلى جانب معاقبة الشخص الذي ينتقد.

وثق تقرير مستقل عن محكمة أمن الدولة العليا، صدر سنة ٢٠٠٩، اعتمادها اعترافات يقول المتهمون إنها انتُزعت بالتعذيب، وضعف وصول المحامين إلى موكليهم وملفاتهم، وغياب الاستئناف. درس التقرير ٢٣٧ قضية معروفة بين مطلع ٢٠٠٧ ومنتصف ٢٠٠٨.**[147]** لا يجوز جعل هذه العينة تعدادًا لكل من حوكم أو عُذب في سوريا؛ قيمتها أنها تكشف انتظام المشكلة داخل إجراءات يفترض أنها قضائية. فالحق في الدفاع لم يكن تفصيلًا تجميليًا يمكن إسقاطه دون أن تتغير طبيعة العدالة.

وسّع **مازن درويش** وزملاؤه في المركز السوري للإعلام وحرية التعبير مجال الدفاع ليشمل حرية المعلومات. وفي شباط ٢٠١٢ طالت المداهمة والاعتقال المركز، ثم واجه **درويش** وزملاء له اتهامات أمام محكمة مكافحة الإرهاب تتصل بأنشطة رصد ونشر وتوثيق.**[148]** تظهر الحالة كيف امتد تجريم التعبير من محكمة استثنائية قديمة إلى إطار جديد حمل اسم مكافحة الإرهاب. لم

يتطلب الاتهام إثبات المشاركة في هجوم؛ صار نشر أسماء الضحايا ومتابعة الأخبار جزءًا من ملف الملاحقة.

وكانت **رزان زيتونة** محامية ومدافعة عن حقوق الإنسان، ثم من الأسماء المركزية في توثيق الانتهاكات والعمل المدني خلال الثورة. في ٩ كانون الأول ٢٠١٣ خُطفت في دوما مع وائل حمادة **وسميرة الخليل وناظم حمادي**. تثبت العفو الدولية أسماء الأربعة وتاريخ الخطف، وتؤكد أن المهاجمين اقتادوهم من مكتبهم.**[149]** لا تُكتب هذه الواقعة نعيًا: الخطف والاختفاء لا يساويان إثبات الوفاة، كما لا يتيح وقوع الجريمة في منطقة معارضة أن تُنسب إلى جهة محددة بلا أدلة كافية. تكمن قيمة الحركة الحقوقية في تطبيق هذا الانضباط على الخصم والحليف معًا؛ وإلا تحولت ذاكرة الضحايا إلى أداة أخرى للانقسام.

جمع إعلان بيروت–دمشق / دمشق–بيروت المنشور في أيار ٢٠٠٦ مثقفين وحقوقيين وناشطين من البلدين حول مطالب تتعلق بتكافؤ العلاقات واحترام السيادة والحريات.

ضمت القائمة السورية **ميشيل كيلو، وخليل معتوق، وأنور البني، وعمار قربي، وهيثم مناع، وفيوليت داغر، وحسن عبد العظيم.**

ووردت فيها كذلك دعد موسى، وحبيب عيسى، ومحمود مرعي، وفارس الشوفي، وكمال شيخو، ورضوان زيادة، ونجاتي

طيارة، وحسين العودات، وأكرم البني، وفايز سارة، وعلي العبد الله.

وتظهر تنوعًا مهنيًا وسياسيًا تجاوز عضوية المنظمات الحقوقية وحدها.**[150]**

تعرض موقّعون للاعتقال بسبب هذا النشاط السلمي.

وفي بيانها الصادر في ١٩ أيار ٢٠٠٦ وثقت هيومن رايتس ووتش اعتقال اثني عشر ناشطًا، بينهم **كيلو والبني**، خلال حملة أعقبت الإعلان. كان التوقيع العلني وسيلة احتجاج مدني؛ وحوّلت ملاحقة أصحابه العلاقة بين سوريا ولبنان إلى اختبار لحق السوري في إبداء رأيه في سياسة دولته.**[151]**

كان **ميشيل كيلو** كاتبًا وصحفيًا ومثقفًا معارضًا، ارتبط اسمه بالدفاع عن الديمقراطية والحريات وبنشاط المجتمع المدني. استدعاه أمن الدولة في ١٤ أيار ٢٠٠٦ ثم أبقاه محتجزًا بعد توقيعه إعلان بيروت–دمشق. لا تختصر هذه الواقعة مساره، لكنها تكشف المسافة بين مشروع يعتمد الكتابة والحوار وبين جهاز يعامل التعبير العلني بوصفه خطرًا أمنيًا.**[151]**

في ١٣ أيار ٢٠٠٧ حكمت محكمة الجنايات الثانية بدمشق على **كيلو** بالسجن ثلاث سنوات، وعلى **محمود عيسى** بثلاث سنوات أيضًا، على خلفية الإعلان. وسجلت هيومن رايتس ووتش الأحكام

والاتهامات التي استُخدمت في القضية، ومنها إضعاف الشعور القومي وإثارة النعرات المذهبية في حكم **كيلو**.

وكان **أنور البني** قد حُكم عليه بالسجن خمس سنوات في نيسان من العام نفسه. هكذا لم تتوقف العقوبة عند أيام التحقيق؛ أعقبها اقتطاع سنوات من حياة الموقّعين.**[152]**

توفي **كيلو** في فرنسا في نيسان ٢٠٢١، بعد تجربة امتدت عبر عهدي حافظ وبشار الأسد. وفي بيان تأبينه وصفته الخارجية الفرنسية بالصحفي والكاتب والمثقف المدافع عن حقوق الإنسان، واستذكرت سنوات سجنه ومنفاه. ويستحق موقعًا واضحًا في تاريخ المقاومة المدنية: أسهم بالكلمة والتنظيم والحوار، وحمل كلفة ذلك في السجن وخارج الوطن، وبقي حضوره متصلًا بمطلب حرية السوريين.**[153]**

برزت **بهية مارديني** في الصحافة والعمل الحقوقي، وغطت قضايا الحريات ومعتقلي الرأي. وتسجل وثيقة منشورة للمنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا وجودها مع **المحامي عبد الرحيم غمازة** والمحامية **جيهان أمين** في استقبال وفد محامين عرب حضر لمتابعة محاكمة **ميشيل كيلو ومحمود عيسى** في نيسان ٢٠٠٧.

وتعرّفها الوثيقة بصفتها صحفية من المنظمة الوطنية، وهو شاهد معاصر على مشاركتها العملية في التضامن مع المعتقلين.**[154]**

جمع هذا النشاط بين متابعة القضية ونقلها إلى الجمهور والتواصل مع المدافعين وأسر المعتقلين.

وتوضح تجربتها جانبًا من الحركة الحقوقية شاركت فيه صحفيات وناشطات إلى جانب المحامين؛ إذ احتاج ملف المعتقل إلى من يتولى الدفاع القضائي، وإلى من يوصل أخباره وينقل نداءات أسرته. وتوثق سيرتها الأرشيفية عملها مراسلة لإيلاف وكتابتها في وسائل إعلام متعددة خلال حقبة الأسد.**[155]**

كان **الدكتور عمار قربي** من الوجوه البارزة في العمل الحقوقي السوري، وتعرّض للاعتقال والملاحقة بسبب نشاطه. وبحسب التوثيقات، اعتُقل في **حلب** عام ٢٠٠٣ وأُحيل إلى المحكمة العسكرية. ثم اعتُقل مجددًا في مطار دمشق في ١٢ آذار ٢٠٠٦، لدى عودته من حضور مؤتمرين في واشنطن وباريس بشأن الإصلاح الديمقراطي وحقوق الإنسان.

ووثّقت هيومن رايتس ووتش احتجازه أربعة أيام وإحالته لاحقًا إلى محكمة أمن الدولة العليا.**[157] [156]**

ظهر لاحقًا رئيسًا للمنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا؛ وترد هذه الصفة في تغطية معاصرة وبيانات حقوقية عن نشاط المنظمة.

كما ورد اسمه بين موقّعي إعلان بيروت–دمشق. تعكس تجربته أثر المنع الأمني في العمل الأهلي: المشاركة في اجتماع خارج البلاد،

ثم العودة إلى الوطن، كان يمكن أن تقود إلى الاعتقال والتحقيق في مضمون النشاط الحقوقي نفسه.**[150] [158]**

كان **خليل معتوق** محاميًا متخصصًا بالدفاع عن سجناء الرأي والمعتقلين السياسيين، ومن الأسماء التي وصلت بين المساعدة القانونية والعمل الحقوقي المنظم.

وثقت العفو الدولية دفاعه عن مئات المعتقلين، وبينهم متهمون أمام محكمة أمن الدولة العليا، ومنعه من السفر بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١١.

وفي ٢ تشرين الأول ٢٠١٢ اختفى مع صديقه **محمد ظاظا** أثناء توجههما من صحنايا إلى مكتبه في دمشق.**[159]**

أنكرت سلطات الأسد احتجازه، فيما نقلت مصادر غير رسمية مشاهدات له في فروع أمنية. وواصلت أسرته وزملاؤه البحث عنه سنوات، وسط قلق خاص بسبب مرضه الرئوي وحاجته إلى العلاج. كان اختفاء المحامي ضربة لأسرته ولمن ينتظرون دفاعه؛ وأصبح اسمه جزءًا من الملف الذي أمضى حياته في العمل عليه: إنسان محروم من الاتصال بمحاميه وذويه ومن معرفة مصيره.**[160]**

في نهاية تشرين الأول ٢٠٢٥ أعلنت ابنته **رنيم**، باسم الأسرة، وفاته بعد ثلاثة عشر عامًا من الانتظار، وفق تقرير نقل نص إعلانها. يورد الكتاب هذا الإعلان العائلي احترامًا للأسرة ولذكراه، من دون اختلاق تاريخ للإعدام أو سبب طبي للوفاة أو مكان للدفن لم تثبته

الوثيقة المنقولة. ويبقى دوره حاضرًا في تاريخ المحاماة المدافعة عن الحريات، وفي ذاكرة من وجدوا فيه سندًا حين أغلقت الأجهزة أبوابها.**[161]**

عبد الكريم الريحاوي، رئيس الرابطة السورية لحقوق الإنسان، من الوجوه التي تابعت الانتهاكات وأصدرت المواقف الحقوقية خلال عهد بشار الأسد. وفي آب ٢٠١١ أصدرت منظمات سورية بيانًا مشتركًا يطالب بالإفراج عنه، وربطت اعتقاله بنشاطه في الدفاع عن حقوق الإنسان. يثبت البيان صفته ودوره كما كانا معروفين عند وقوع الاعتقال، بعيدًا عن الخلط بين أسماء الروابط والمنظمات المتشابهة.**[162]**

وتحفظ رسالة مدنية مؤرخة في ٢٥ نيسان ٢٠١١ اسمه بين المطالبين بكف يد الأجهزة الأمنية عن استعمال العنف وإطلاق المعتقلين وفتح المجال السياسي. وهي وثيقة تكشف مشاركته في المطالبة بالحقوق عند انطلاق الثورة السورية، مع محامين وكتاب وأصحاب مهن مختلفة.**[163]**

تولى المحامي أشرف سينو الدفاع عن معتقلي الرأي، وأسهم في تأسيس المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا، المعروفة باسم **داد**. وتستند معرفة هذا الدور إلى عمله القانوني وإلى مشاركته في المؤسسات الحقوقية؛ إذ وثق تقرير سوريون من أجل الحقيقة والعدالة عن الحرمان من الجنسية

شهادته القانونية بشأن الأكراد الذين جُردوا من جنسيتهم في الإحصاء الاستثنائي لعام ١٩٦٢.**[164]**

وتربط تجربته الدفاع عن المعتقل الفردي بملف المواطنة. فالحرمان من الوثائق والجنسية امتد إلى حقوق العمل والتعليم والتنقل والحياة الأسرية، وكانت متابعة هذه الملفات جزءًا من مواجهة التمييز في دولة الأسد. وفي بيان نعيه المنشور في ٥ حزيران ٢٠٢٣ استذكرت اللجنة الكردية لحقوق الإنسان تطوعه للدفاع عن معتقلي الرأي، ومساهماته في التدريب الحقوقي ومناهضة التمييز وعقوبة الإعدام. يُحفظ اسمه هنا بوصفه أحد العاملين طويلًا في المهنة وفي التنظيم الأهلي.**[165]**

قيس الكلمد محام وناشط مدني من الرقة، يظهر اسمه في رسالة نيسان ٢٠١١ المطالبة بوقف العنف وفتح طريق التغيير الديمقراطي. وتضم الرسالة أيضًا أسماء محامين بينهم **عبد الله الخليل وخليل معتوق وحبيب عيسى وميشيل شماس وجيهان أمين**؛ وهي شاهد على اتساع شبكة الدفاع القانوني والمدني خارج الأسماء الأكثر ظهورًا في الإعلام.**[163]**

وتوثق مادة أرشيفية للجان التنسيق المحلية اعتصام محامين في قصر العدل بالرقة في آب ٢٠١١ واعتقالات أعقبته، وتورد اسم **الكلمد** بين المعتقلين. وفي نعيه بتاريخ ١٨ تموز ٢٠٢١ ذكر المرصد السوري لحقوق الإنسان مشاركته في الحراك السلمي وتشكيله مع

محامين في الرقة هيئة للدفاع عن المعتقلين والناشطين، ووفاته في تركيا بعد مرض طويل. تضع هذه الوقائع تجربته ضمن مساهمة المحامين في الثورة وما أعقبها من لجوء وفقد.**[167] [166]**

ارتبط اسم **هيثم مناع** بالعمل الحقوقي والبحث والكتابة وباللجنة العربية لحقوق الإنسان. وتظهر قائمة أعماله تقارير عن أوضاع الأكراد في سوريا وعن الحرمان من الجنسية، ومساهمته في كتاب سلامة النفس والجسد عن التعذيب في العالم العربي. وهو مسار يضيف إلى الدفاع عن الأشخاص عملًا في بناء المعرفة الحقوقية ونشرها بالعربية. وتُقرأ فهارس أعماله بوصفها تعريفًا بإنتاجه، مع العودة إلى كل تقرير عند الاستناد إلى نتائجه.**[168]**

وشاركت **فيوليت داغر**، الباحثة والأستاذة في علم النفس، في العمل الحقوقي العربي وترأست اللجنة العربية لحقوق الإنسان. وظهرت بهذه الصفة في حوار منشور عام ٢٠٠٥ عن كتاب المرأة والأسرة في المجتمعات العربية الذي أشرفت عليه. كما ورد اسمها مع **مناع** بين موقّعي إعلان بيروت–دمشق. يبيّن حضورهما أن شبكات التضامن مع السوريين امتدت عبر الحدود، وأن مناهضة القمع تلاقت مع العمل ضد التعذيب والتمييز وفي الدفاع عن الحقوق الاجتماعية.**[150] [169]**

وتوثق بيانات اللجنة الدولية لمساندة **ميشيل كيلو** مشاركة **مناع** في تنسيق لقاءات واتصالات عربية ودولية لدعم المعتقلين ومتابعة

محاكماتهم. وهي أنشطة محددة تساعد على وصف دوره في هذه المرحلة. ويظل عرض العمل الحقوقي لكل من **مناع وداغر** منفصلًا عن افتراض أن اختلاف العاملين في السياسة أو في مسارات المعارضة يلغي ما أنجزوه في الدفاع عن الحريات.**[154]**

كان **حسن عبد العظيم** محاميًا ومعارضًا سياسيًا، وتولى الأمانة العامة لحزب الاتحاد الاشتراكي العربي الديمقراطي والناطقية باسم التجمع الوطني الديمقراطي. ورد اسمه بين موقّعي إعلان بيروت–دمشق. وفي بيان صادر في ربيع ٢٠١١ أدانت منظمات حقوقية سورية اعتقاله في ٣٠ نيسان، وطالبت بالإفراج عنه، معرّفة بدوره السياسي ومهنته القانونية.**[150] [170]**

يساعد إدراج تجربته على فهم تداخل المعارضة السلمية والدفاع عن الحريات. فقد شارك محامون وقادة أحزاب وكتاب في المطالبة بإنهاء الاعتقال السياسي، وإن اختلفت أدواتهم ومواقفهم. وتوضع تجربة **عبد العظيم** في هذا السياق بوصفها جزءًا من تاريخ الاعتراض المدني على حكم الأسد، مع الحفاظ على دقة صفته المهنية والتنظيمية.

يستحق **مازن حمادة** موضعًا مستقلًا في ذاكرة الاعتقال وفي تاريخ نقل الشهادة عن التعذيب. شارك في المظاهرات في دير الزور مع انطلاق الثورة السورية، وتعرض للاعتقال والتعذيب، ثم لجأ إلى هولندا عام ٢٠١٤. وقد نقل في شهاداته العلنية تجربته في

الاحتجاز، فصار من الأصوات المعروفة التي واجهت إنكار جرائم أجهزة الأسد. وبعد عودته إلى سوريا عام ٢٠٢٠ اختفى مجددًا في قبضة النظام.**[171]**

عُرف مصيره بعد سقوط الحكم في كانون الأول ٢٠٢٤، حين جرى التعرف إلى جثمانه. وأوردت العفو الدولية قصته بين حالات التعرف إلى ضحايا السجون، ونقلت عن أطباء فحصوا الجثمان ترجيح وفاته قبل تحرير المعتقلين بأيام. وتفاوتت الأخبار في وصف موضع العثور على الجثمان ونقله، لذلك لا يضع الكتاب تاريخًا قطعيًا لوفاته أو تفاصيل طبية غير ثابتة.**[172]**

يحفظ ذكره مكانة الناجي الذي تكلم عن تجربة كان النظام يسعى إلى إخفائها، ثم صار هو نفسه ضحية اختفاء انتهى بالموت. وتبقى شهادته وثيقة تُقرأ في سياقها وتُقارن بما توفر من أدلة أخرى؛ أما حياته فلا تختصر في صورة جثمانه. لقد كان فردًا له أهل وعمل ومدينة وتجربة لجوء، وكان صوته جزءًا من سعي السوريين إلى أن تُسمع رواية المعتقلين خارج جدران السجن.

كان المحامي **محمد رعدون** رئيسًا للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا حين اعتُقل في ٢٢ أيار ٢٠٠٥. وثقت العفو الدولية احتجازه لدى الأمن السياسي وملاحقته بتهم ارتبطت ببيانات المنظمة. ودعت إلى الإفراج عنه وعن **نزار رستناوي،** الذي عرّفته عضوًا مؤسسًا في المنظمة. بذلك استهدفت الحملة من يعلن

الانتهاك ومن يشارك في بناء الإطار الذي ينشره؛ ولم يكن تأسيس الجمعية حماية من إجراءات اعتبرت صلتها الدولية نفسها موضع اتهام.**[173]**

ووصل الدفاع عن **رعدون** إلى نداء وقعه أعضاء في المنظمة في حزيران ٢٠٠٥. حفظت الوثيقة أسماء كثيرة ومهنًا متعددة، وطالبت بالإفراج عنه وعن معتقلي الرأي وإلغاء الإجراءات الاستثنائية. وهي دليل على أن العمل الحقوقي تجاوز الأسماء الأكثر تداولًا إلى شبكة مدنية حاولت حماية أعضائها علنًا.

ثم سجلت متابعة العفو الدولية الإفراج عن **رعدون** في تشرين الثاني ٢٠٠٥، مع استمرار احتجاز **رستناوي**.

لا تستوي النتيجتان في سرد واحد؛ ينبغي تتبع مسار كل معتقل بعد الحملة المشتركة.**[175] [174]**

وصلت تجربة **دانيال سعود** بين الاعتقال السياسي الطويل في عهد حافظ الأسد والعمل الحقوقي في عهد بشار.

ويصف ملف تكريمه الصادر عن مركز عمان مسارًا انقطعت خلاله دراسة الطب بسبب السجن، ثم انتقل بعد الإفراج إلى التدريب وقيادة العمل الحقوقي في لجان الدفاع. وتوضح هذه التجربة أن سنوات الاعتقال لم تنتج الصمت وحده؛ عاد بعض الخارجين منها إلى تأسيس شبكات تدافع عن حقوق آخرين، مستفيدين من معرفة مباشرة بعمل الأجهزة والسجون.**[176]**

وتوجد شواهد معاصرة على نشاطه المؤسسي؛ ففي ٢٠٠٩ تحدث في لقاء حقوقي في عمان عن صعوبات ترخيص الجمعيات والقيود المفروضة على تنقل المدافعين.

وفي شباط ٢٠١٢ وثق بيان مشترك استمرار منعه من السفر إلى اجتماع للشبكة الأورومتوسطية، مع تعريفه رئيسًا لمجلس أمناء لجان الدفاع وعضوًا في اللجنة التنفيذية للشبكة. هذه الأدوار والأنشطة، لا مجرد وصف عام بالناشط، هي أساس إدراجه في تاريخ الحركة.**[178] [177]**

تمثل تجربة **دعد موسى** مجالًا لا يختصر في ملف السجن السياسي وحده: الدفاع عن حقوق النساء، ومراجعة التمييز في قوانين الأسرة، ومساندة المعتقلات والمعنفات. وفي التعريف المصاحب لعملها المنشور لدى مؤسسة فريدريش إيبرت، يرد أنها بدأت ممارسة المحاماة سنة ١٩٨٨، وأنها ركزت على هذه القضايا، ونالت جائزة ماريا أوتو عام ٢٠١٧. كما نشرت دراسة عن قوانين الأحوال الشخصية في سوريا في كانون الأول ٢٠١٨.**[179]**

وتضيف هذه الممارسة إلى تاريخ الحريات سؤال الحقوق داخل الأسرة والمحكمة والسجل المدني. فقد تعاني المرأة من تعسف أمني ومن قيود قانونية واجتماعية في الوقت نفسه، وتحتاج إلى محامية تفهم صلة المسارين. لذلك يحضر عمل **موسى** إلى جانب جهود الدفاع عن سجناء الرأي، مع استقلال موضوعاته ومصادره.

ووجود اسمها في إعلان بيروت–دمشق يشهد كذلك على مشاركتها في المجال المدني المشترك الذي جمع مطالب السيادة بالحريات.**[150] [179]**

يسجل بيان مجلس إدارة المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في نيسان ٢٠٠٦ انتخاب المحامي **عبد الرحيم غمازة** أمينًا للسر، وتكليفه متابعة إجراءات الإشهار والترخيص. كما يثبت عضوية المحاميتين **جيهان أمين وجميلة صادق**، والمحامين **ثائر الخطيب وحبيب عيسى**، إلى جانب **خليل معتوق و د. عمار قربي** وآخرين. ويكشف البيان جوانب العمل التي تقل صورتها الإعلامية: إعداد نظام داخلي، ومراجعة الدوائر، وتدريب الكوادر، والتعاون مع مؤسسات أخرى، والاهتمام بحقوق المواطنة والمرأة والطفل.**[141]**

وظهرت **جيهان أمين وغمازة** كذلك في متابعة محاكمة **ميشيل كيلو ومحمود عيسى** واستقبال وفد محامين عرب.

ثم تناولت شهادة منشورة لدى العفو الدولية سنة ٢٠١٤ اعتقال **جيهان أمين**، ومساعدتها أسرًا نازحة قبل توقيفها.

يرد هذا التوثيق بحسب زمنه، ولا يتحول خبر الاعتقال القديم إلى حكم آلي على مصير الشخص لاحقًا. وتُحفظ مساهمتها في المساعدة والدفاع جزءًا من السيرة، بدل أن تبتلع واقعة التوقيف جميع ما سبقها.**[180] [154]**

كان المحامي **صلاح شامية** من المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان في سوريا، وعضو مجلس إدارة المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس مكتبها القانوني. نشط في الدفاع عن المعتقلين في إدلب وريفها، واهتم بالإصلاح الجنائي وأوضاع السجون.

ووثّقت المنظمة، في بيان أصدرته في ٢٠ آذار ٢٠١٢، اعتقال الأجهزة الأمنية له في مدينة إدلب يوم ١٧ آذار من ذات العام، أثناء وجوده لمراقبة تجمع سلمي في ساحة المدينة، وطالبت بالإفراج الفوري عنه، معبّرة عن خشيتها على مصيره. وتُظهر سيرته المؤسسية ارتباطه لاحقًا بالعمل الحقوقي من اوروبا، وتولّيه مسؤولية العلاقات الخارجية الدولية في المنظمة الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي، بما يعكس استمرار حضوره في هذا المجال خارج سوريا .

برز المحامي **ميشيل شماس** في الدفاع عن معتقلي الرأي ومتابعة قضايا ناشطين. وفي شهادة مسماة **لإبراهيم حنا ملكي**، محفوظة في الذاكرة السورية، يرد حضوره مع **أنور البني** ومحامين آخرين بعد احتجاز صاحب الشهادة. تتيح هذه الرواية رؤية لحظة عملية من الدفاع: حضور المحامي إلى القصر العدلي ومتابعة الإحالة، في وقت كان وصول الموقوف إلى النيابة أصلًا يسبقه عنف أمني وانقطاع عن المحيط.**[181]**

وتوثق مواد أخرى متابعته إحالة ناشطين في ٢٠١١ وتصريحاته بشأن قضايا الاعتقال. يُنسب كل خبر إلى مصدره وتاريخه، ويحفظ اسمه بين المحامين الذين حاولوا إبقاء منفذ قانوني مفتوحًا للمحتجزين. وتكتسب هذه المتابعة أهميتها حين يتجاوز الخوف الموكل إلى المدافع نفسه؛ فالمحاماة في تلك الملفات لم تكن علاقة مهنية يمكن فصلها بسهولة عن مراقبة الأجهزة للعمل العام.**[182]**

وثقت مؤسسة الكرامة سنة ٢٠١١ تعرض المحامي **مصطفى أوسو** لتهديد بعقوبات تأديبية بسبب نشاطه الحقوقي، وعرّفته مسؤولًا في المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا، داد، ومدافعًا عن السجناء السياسيين. وتبين هذه الحالة إمكان استعمال النقابة والإجراءات المهنية للضغط على المحامي، إلى جانب الاعتقال والمنع الأمني المباشر.**[183]**

ويكمل هذا الدور ما سبق عرضه عن **أشرف سينو** وغيره من العاملين على قضايا الجنسية والتمييز والدفاع عن معتقلي الرأي. لم تكن مطالب الكرد موضوعًا هامشيًا منفصلًا عن الحقوق السورية؛ اتصلت بحرية اللغة والتنظيم والمواطنة ومساواة السكان أمام القانون.

وقد دفعت أحداث ٢٠٠٤ وملاحقاتها إلى نشاط حقوقي أوسع، بما فيه تشكيل أطر متخصصة، مع استمرار صلاتها بالمحامين والمنظمات السورية والعربية.**[164] [184]**

كان **عبد الله الخليل** محاميًا مدافعًا عن حقوق الإنسان في الرقة، وتوثق العفو الدولية اعتقال قوات النظام له خمس مرات منذ ٢٠١١ بسبب نشاطه في الدفاع عن السجناء السياسيين.

ثم اعترضه مسلحون لدى خروجه من مكتبه في ١٨ أيار ٢٠١٣ واقتادوه إلى مكان مجهول. تعرض سيرته المرحلتين على حدة: سجل ملاحقته على يد نظام الأسد، ثم واقعة اختطاف لاحقة لا يجوز إسنادها تلقائيًا إلى الجهة نفسها.**[185]**

وكان المحامي **محمد عصام زغلول** من المدافعين الذين شاركوا في احتجاج سلمي داخل نقابة المحامين بدمشق في آب ٢٠١١ للمطالبة بإطلاق المعتقلين. وتذكر العفو الدولية اعتقاله وإجباره عند الإفراج على تعهد بعدم العودة إلى النشاط، ثم اختطافه في تشرين الأول ٢٠١٢ ونقله، بحسب الإفادات التي جمعتها، إلى المخابرات الجوية. تكشف سيرته كيف يمكن أن يصبح الحق في الدفاع نفسه سببًا للتقييد، وكيف يعجز التعهد المنتزع تحت الضغط عن منح صاحبه أمانًا فعليًا.**[186]**

جمع **رضوان زيادة** بين الكتابة والبحث وتأسيس مركز دمشق لدراسات حقوق الإنسان. وتثبت سيرته لدى المجلس الدولي للعلوم صفته مؤسسًا ومديرًا للمركز، كما حفظت تقارير ٢٠٠٦ منعه من السفر. يصل هذا العمل بين إنتاج المعرفة والوقائع اليومية؛ فالتقرير يحتاج إلى جمع المعلومات ومقارنتها وعرضها خارج دائرة المنع،

وقد يتعرض صاحبه لعقوبة الحركة حتى من دون حكم بالسجن.**[140] [187]**

أما **ناصر الغزالي** فارتبط بمركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية وبالعمل الإعلامي في اللجنة العربية لحقوق الإنسان.

ووثق بيان في أيلول ٢٠٠٧ منعه من السفر إلى السويد. ينبغي التمييز بين المركزين المتشابهين في الاسم: ليس عمل **زيادة والغزالي** منصبًا واحدًا ولا مؤسسة واحدة. وإدراج هذه التفاصيل يحفظ شبكة المراكز والمبادرات التي أسهمت في نشر أخبار المعتقلين وتنظيم التضامن معهم.**[188]**

ترد **إنعام إبراهيم نيوف** في التعريف المؤسسي للمنظمة الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي بوصفها مدافعة عن حقوق الإنسان والمرأة، ورئيسة المؤسسة السورية لرعاية حقوق الأرامل والأيتام. وتحفظ الذاكرة السورية سجلًا للمؤسسة وصلتها بها خلال حقبة بشار الأسد. ويضع هذا الإسهام حقوق النساء والفئات التي فقدت المعيل داخل مساحة العمل الحقوقي والاجتماعي، إلى جانب النشاط القانوني والتوثيقي.**[190] [189]**

ويؤرخ السجل الأرشيفي تأسيس المؤسسة السورية لرعاية حقوق الأرامل والأيتام في شباط ٢٠١٦. يُظهر هذا المجال صلة

الحقوق بالمساعدة الاجتماعية للفئات التي فقدت المعيل أو الحماية الأسرية.

وتبقى معرفة تاريخ المؤسسة منفصلة عن تحديد سنة بدء عمل رئيستها؛ فلكل مسار وثائقه، ولا يثبت أحدهما تلقائيًا جميع تفاصيل الآخر.**[190]**

كان **محمد نجاتي طيارة** من العاملين في الدفاع عن حقوق الإنسان في حمص ومن مؤسسي جمعية حقوق الإنسان في سوريا. وبعد مقابلات إعلامية عن الانتهاكات ضد المتظاهرين، اعتقله الأمن السياسي في ١٢ أيار ٢٠١١.

وتوثق متابعة العفو الدولية انتقاله إلى سجن حمص المركزي وتعرضه للتعذيب وسوء المعاملة، ثم الإفراج عنه في ١٧ كانون الثاني ٢٠١٢.

وهي تجربة تربط التوثيق المحلي في مدينة متصاعدة الاحتجاج بالملاحقة التي أرادت حجب الخبر عن خارجها.**[191]**

ويمثل **باسل خرطبيل الصفدي** جانبًا آخر من الدفاع عن حرية التعبير مرتبطًا بالمعرفة الرقمية. اعتُقل في ١٥ آذار ٢٠١٢، ثم أُخفي في ٢٠١٥، وأعلنت أسرته في ٢٠١٧ تلقيها معلومات عن مقتله بعد نقله إلى إجراءات عسكرية سرية. تحفظ العفو الدولية هذه المراحل في ملفه. يرد اسمه بوصفه صاحب إسهام في حرية التعبير، مع

الفصل بين تاريخ الاعتقال والإخفاء وتاريخ إعلان الأسرة؛ فهذه تواريخ مختلفة، ولكل منها معنى في فهم ما وقع.**[186]**

تضيف مادة صحفية وقعتها **بهية مارديني** في آب ٢٠٠٥ شاهدًا مباشرًا على العمل السابق للثورة.

تناولت الدعوى التي رفعتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان بشأن رفض ترخيصها، ونقلت عن **د. عمار قربي** تفاصيل الطلبات والمراجعات، وذكرت دور **محمود مرعي** وكيلًا للمؤسسين. هكذا يظهر عمل **مارديني** في نقل وقائع الانتهاكات ومعارك الحريات قبل ٢٠١١، ويظهر **قربي** في النشاط التنظيمي والتواصل العلني في مرحلة سبقت رئاسته المنظمة الوطنية.**[142]**

ويثبت بيان نيسان ٢٠٠٦ الأدوار المؤسسية داخل المنظمة الوطنية، فيما تثبت وثائق اعتقال **قربي** في آذار من العام نفسه ما تعرض له عند العودة من لقاءات خارج البلاد. وتوضح المقارنة أن المدافع قد يجمع خلال مسيرته بين أكثر من إطار، وأن الاسم التنظيمي الذي ورد معه في سنة معينة لا يُنسخ على جميع مراحل حياته. يُحفظ بهذا نشاط الاثنين القديم، وتُروى التحولات المهنية والمؤسسية بتواريخها.**[157] [156] [141]**

المنظمة بوصفها منتجًا للدليل

لا يقتصر دور المؤسسات السورية في هذا التاريخ على تزويد المنظمات الدولية بأسماء أو شهادات. ففي العشرين من تموز ٢٠١١

أصدرت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان، مع المنظمة الوطنية والمنظمة العربية ومنظمات كردية، بيانًا مشتركًا عن اعتقال أشخاص بأسمائهم ومواقع عملهم.

ذكر البيان توقيف طبيب الأسنان **أحمد طعمة** من عيادته في دير الزور في الخامس من تموز، وتوقيف الباحث **جمال طحان** من منزله في حلب فجر العشرين منه، مع تعريف نشاطه الثقافي ودعوته إلى السلمية والتخلي عن الحل الأمني.

تجمع الوثيقة بين تفاصيل تساعد على البحث عن الفرد وبين إعلان موقف قانوني من حرمانه من الحرية، بعد إعلان إلغاء الطوارئ.

وهي تتيح سماع لغة المدافعين في زمن الاعتقال نفسه، بدل الاكتفاء بإعادة سرد مواقفهم على لسان مراقب خارجي.

حفظت الذاكرة السورية نسخة من البيان؛ تاريخ النسخة الأرشيفية لا يغيّر زمن الوثيقة التي تحفظها.**[192]**

الفصل الرابع عشر

الاقتصاد وشبكات المصالح

دخل الاقتصاد السوري عهد بشار الأسد وهو يواجه تراجع الدور النفطي وضغط الحاجة إلى فرص العمل والاستثمار.

جرى تحرير تدريجي لبعض الأنشطة، وبدأت المصارف الخاصة العمل سنة ٢٠٠٤، وعادت سوق الأوراق المالية سنة ٢٠٠٩.

يربط بحث لصندوق النقد هذه الإصلاحات بمحاولة تنويع اقتصاد تهيمن عليه الدولة ومعالجة أثر تراجع النفط.**[193]** لم يكن الانفتاح الاقتصادي خيالًا؛ تغيرت مؤسسات وأدوات فعلية.

لكن التغير في أدوات التمويل لا يجيب وحده عن سؤال من يستطيع الانتفاع بها، ومن يراقب توزيع الفرص.

قدمت الخطة الخمسية العاشرة التحول نحو اقتصاد السوق الاجتماعي بوصفه اتجاهًا رسميًا.

وتعرض وثيقة صندوق النقد لسنة ٢٠٠٦ أهدافًا تتعلق بخفض الفقر وتحرير الأدوات النقدية وتطوير دور القطاع الخاص.**[194]** ينبغي قراءة الأهداف بصفتها وعودًا وبرامج، لا نتائج تحققت بمجرد كتابتها. فالفارق بين نص الخطة وحياة الناس هو موضوع البحث، ولا يجوز استخدام طموح رسمي للقفز فوق اختبار الأجور والخدمات والتفاوت.

أظهر تقرير مشاورات صندوق النقد المنشور في آذار ٢٠١٠ أن أثر الأزمة المالية العالمية كان محدودًا نسبيًا على سوريا، وأن قنواته شملت التجارة والاستثمار والتحويلات.**[195]** تساعد هذه الصورة على تجنب تفسير الثورة بوصفها انفجار اقتصاد متوقف تمامًا.

كان ممكنًا أن تظهر مؤشرات نمو واستقرار نسبي، بينما تشعر أسر كثيرة بأن فرص التحسن توزع وفق علاقات لا تستطيع الوصول إليها. لا تختزل الحسابات الكلية نوع العلاقة بين المواطن والدولة.

شكّل **رامي مخلوف**، ابن خال بشار الأسد، أحد أوضح وجوه تداخل القرابة والسوق. ففي ٢١ شباط ٢٠٠٨ أدرجته الخزانة الأمريكية بسبب استفادته من فساد مسؤولين سوريين، ونسبت إليه استعمال الترهيب وصلاته بالحكم للحصول على مزايا تجارية تضر بالمنافسين.

وكانت أهمية الإجراء أنه سبق الثورة بثلاث سنوات؛ فملف الامتياز الاقتصادي لم ينشأ استجابة للحرب وحدها.

ورد ذلك في قرار عقوبات حكومي معاصر، وتبقى الإدانة القضائية مسارًا متميزًا عنه.**[196]**

وسمّت مذكرة **فينسن** الصادرة في ٨ تموز ٢٠١١ شركات محددة بدل الاكتفاء بوصف إمبراطورية مالية: **سيريتل وراماك**، اللتان رصدت الخزانة ملكية مخلوف المباشرة أو غير المباشرة لنصفهما

على الأقل، وشام القابضة ورئيسها نبيل **رفيق الكزبري** وبناء العقارية وصندوق المشرق الاستثماري.

وحذرت المذكرة من فصل اسمه ظاهريًا عن أعماله لتحريك الثروة إلى الخارج. وهي تسجل مخاوف جهة الرقابة في ذلك التاريخ؛ وسحبها لاحقًا لا يحوّلها إلى وثيقة سارية اليوم ولا يمحو قيمتها التاريخية.**[197]**

راجع البنك الدولي بيانات الأسر قبل الحرب ووجد أن النمو لم يترجم إلى انخفاض مستمر للفقر، وأن الفوارق الإقليمية اتسعت، مع تضرر المناطق الزراعية من الجفاف وتغير السياسات.

ويعرض التقرير بيانات مرتبطة بخطوط فقر دولية محددة، لا رقمًا واحدًا صالحًا لكل تعريف.**[198]** لذلك لا معنى للقول إن نسبة السوريين الفقراء كانت كذا من دون تحديد سنة القياس وخط الفقر المستخدم. تتغير النسبة حين تتغير كلفة الاحتياجات الأساسية أو طريقة تحويل القوة الشرائية.

تقدم هذه الملاحظة مدخلًا لفهم السياسة اليومية للاقتصاد. فعندما تتراجع قدرة أسرة ريفية على حماية محصولها أو تأمين عمل لأبنائها، لا يكون الضرر حسابًا ماليًا فقط؛ يتراجع إحساسها بأن الدولة تفي بالتزاماتها. وحين ترى في الوقت نفسه فرصًا مضمونة لأصحاب الصلات، تتحول المقارنة بين الغني والفقير إلى مقارنة بين المحمي والمتروك. ليست كل ثروة فسادًا، ولا كل فقير معارضًا، لكن

غياب المساءلة يجعل الفصل بين النجاح الاقتصادي والامتياز السياسي أصعب.

لا تفسر شبكات المصالح وحدها سلوك السوريين في ٢٠١١، ولا تجعل الثورة رد فعل آليًا على غلاء الأسعار. إنها جزء من سياق تتراكم فيه الإهانة الاقتصادية مع الإقصاء السياسي.

كان النظام يستطيع الحديث عن الإصلاح بوصفه منحًا تدريجيًا للفرص؛ أما المواطن فكان يطلب قواعد يعرف مسبقًا أنها تنطبق عليه وعلى القريب من السلطة.

وفي غياب هذه القواعد، حملت الحداثة التجارية وجهًا مزدوجًا: توسعًا في بعض الخيارات، واستمرارًا في توزيع الأمان والربح وفق القرب من مركز الحكم.

تضيء وثائق صندوق النقد مرحلة تقليص دعم الطاقة قبل الثورة. تناولت مشاورات ٢٠٠٩ رفع أسعار بعض المنتجات النفطية وتعديل نظام تعويض الأسر، والانتقال من قسائم المازوت إلى تحويلات مالية أكثر استهدافًا.

كما وردت إجراءات لتعويض مزارعين عن خفض الدعم الضمني للمازوت وتحرير سوق الأسمدة. لا تقتصر دلالة ذلك على ميزانية الدولة؛ فالوقود يدخل في ري الأرض ونقل المحصول والتدفئة والمواصلات، ويصل تغير سعره إلى حياة أسر بعيدة عن مركز صنع القرار.**[200] [199]**

وحين تتغير كلفة الإنتاج الزراعي يحتاج التعويض إلى أن يصل في الوقت المناسب وإلى من تحمل الكلفة فعلًا. أما وجود برنامج على الورق فلا يثبت وحده نجاح الحماية الاجتماعية.

لذلك تُقرأ وثائق الإصلاح إلى جانب بيانات مستوى المعيشة والفروق بين المناطق. فقد كان تقليص عبء الدعم على المالية العامة هدفًا معلنًا، بينما كان بقاء دخل المزارع والعامل وقدرة الأسرة على السكن والغذاء اختبارًا مختلفًا لا تلخصه نسبة النمو الكلي.**[201] [199]**

عرض تقييم للبنك الدولي تقديرًا للفقر قبل الحرب يعتمد الخط الوطني: نحو ٢٫٤ مليون شخص في ٢٠٠٦–٢٠٠٧، أو ١٢٫٣ بالمئة من السكان. ويختلف هذا القياس عن خط الفقر المدقع الدولي الذي كان منخفض الانتشار قبل الحرب.

كما يشير التقرير إلى تمركز نحو ٥٦ بالمئة من فقراء البلاد في الشمال الشرقي، وإلى أن نحو واحد من كل خمسة سكان تلك المنطقة كان فقيرًا. هذه أرقام متعلقة بفترة وتعريف محددين، وتكشف توزيع الحرمان بدل اختزاله في حكم واحد على جميع السوريين.**[201]**

تفسر هذه الفروق لماذا لم يكن لقرار اقتصادي واحد وقع متساوٍ في جميع المحافظات. فالمنطقة التي تعتمد على الزراعة وتواجه الجفاف وتراجع فرص العمل تتلقى رفع كلفة الوقود على نحو

يختلف عن مركز تجاري يملك موارد واتصالات أوسع. وتحتاج قراءة أسباب الاستياء إلى الجمع بين هذه الشروط، مع بقاء قرار القمع مسؤولية سياسية؛ فلا يحول الضغط الاقتصادي الاحتجاج تلقائيًا إلى مواجهة مسلحة، ولا يعفي السلطة من واجب الاستجابة بالحقوق والخدمات.**[202] [201]**

سجلت دراسة لصندوق النقد عام ٢٠٠٦ انخفاض الإنتاج النفطي بأكثر من الخمس خلال السنوات الخمس السابقة، وناقشت أثر ذلك في موارد الدولة.

وكان من أهداف تنويع الاقتصاد زيادة النشاط غير النفطي وإصلاح السياسات المالية. تكمن أهمية هذه الخلفية في أنها تبين أن هشاشة موارد الحكم سبقت الحرب والعقوبات اللاحقة؛ لم تبدأ جميع المشكلات بعد ٢٠١١، وإن ضاعف الدمار بعدها حجمها على نحو هائل.**[202]**

لكن تنويع الموارد لا يساوي تنويع مراكز القرار. فإذا توسع قطاع خاص يعمل في ظل امتيازات تمنحها الصلة بالأمن والعائلة، فلن ينتج منافسة متكافئة بمجرد تخفيف بعض القيود.

وتفيد دراسة الوسطاء المحليين في شرح العلاقة بين الإصلاح الاقتصادي وصعود فئات جديدة قريبة من الحكم، وما رافق ذلك من تراجع قدرة بعض الوسطاء التقليديين على تمثيل مصالح مناطقهم

أو احتواء الغضب فيها. إنها قراءة في تغير شبكات النفوذ، لا اتهام شامل لكل مستثمر أو تاجر.**[203]**

الشركات المحمية والوساطة العابرة للحدود

وفي ٩ حزيران ٢٠٠٥ أعلنت الخزانة الأمريكية إدراج شركة SES الدولية و **ذي الهمة شاليش وآصف شاليش**، في ملف مساعدة نظام **صدام حسين** على تجاوز العقوبات الدولية.

ووصفت آلية تقوم على تقديم الشركة السورية شهادات مستخدم نهائي تجعل سوريا وجهة الشحنة المسجلة، ثم إعادة نقل سلع عسكرية إلى العراق.

تفيد هذه الواقعة في فهم اقتصاد الوساطة المحمية قبل الثورة: شركة وغطاء تجاري ووثائق رسمية تسمح بمرور تجارة لا تظهر وجهتها الفعلية.

وهذه تفاصيل منسوبة إلى الإجراء الأمريكي، لا حكم صادر عن محكمة سورية.**[204]**

الفصل الخامس عشر

المجتمع السوري عشية الثورة

لم يكن المجتمع السوري عشية ٢٠١١ كتلة ساكنة، ولا مجموعة طوائف مغلقة تنتظر القتال.

كان يتألف من مدن وأرياف وطبقات وأجيال وتقاليد دينية وقومية متعددة، تربطها مصالح وعلاقات يومية تتجاوز هذه التقسيمات.

ومن الخطأ أن تتحول معرفة ما حدث لاحقًا إلى عدسة تجعل كل علاقة سابقة مقدمة حتمية للحرب. كان الناس يعملون ويتعلمون ويهاجرون ويتزوجون ويتفاوضون على مستقبل أبنائهم، داخل مجال سياسي ضاق عن التعبير عن اختلافاتهم بصورة حرة.

قدمت تقارير حقوقية سنة ٢٠١٠ صورة عن استمرار حجب المواقع وملاحقة المدونين وفرض قيود على السفر والنشاط العام.**[205]** لا تعني هذه القيود أن كل فكرة كانت معروفة للأمن أو أن كل بيت فاقدًا للخصوصية.

كانت فاعلية الخوف تنشأ أيضًا من عدم معرفة الحد المسموح. قد يمر كلام في مجلس صغير، ثم يصبح الكلام نفسه أساسًا للشكوى إذا اختلف سياقه أو أصحابه. وهكذا يشارك المواطن في

ضبط نفسه، ويتحول الحذر إلى معرفة اجتماعية تنتقل بين الأجيال.

تقدم تجربة الأكراد السوريين دليلًا على أن الاستقرار المعلن لم يكن مساواة في المواطنة.

وثق تقرير هيومن رايتس ووتش عن الحقوق الكردية قمع التجمّعات والأنشطة الثقافية واعتقال قادة سياسيين، وتناول انتفاضة آذار ٢٠٠٤ التي بدأت في سياق مواجهة عند مباراة كرة قدم وامتدت إلى احتجاجات أوسع.

وقدر التقرير حصيلة القمع بما لا يقل عن ٣٦ قتيلًا، معظمهم أكراد، وباعتقال أكثر من ألفي شخص.**[206]** هذه أرقام التقرير في سياق محدد، وليست حصيلة نهائية لكل ما وقع في تلك السنوات.

لم تكن الحقوق اللغوية والثقافية والجنسية مسائل هامشية. فالدولة التي تجعل جزءًا من سكانها يبرهن باستمرار أنه لا يهدد وحدتها تضع هؤلاء في علاقة غير متكافئة مع مفهوم الوطن.

وفي الوقت نفسه لا يصح اختزال الأكراد في حزب واحد أو موقف واحد من السلطة أو المعارضة.

كانت هناك تنظيمات واتجاهات وحسابات مختلفة، كما كان التضامن العربي الكردي ممكنًا ومتفاوتًا. يقتضي التاريخ النظر إلى مواضع القمع والتعاون والاختلاف جميعًا، دون أن يجعل الهوية جوابًا مسبقًا عن كل سؤال.

أصاب الجفاف الزراعة في السنوات السابقة للثورة، لكن تحديد دوره في اندلاعها موضوع بحث لا صيغة جاهزة.

ربطت دراسة منشورة سنة ٢٠١٥ بين التغير المناخي واحتمال الجفاف الشديد في الهلال الخصيب، وناقشت مساهمة الأزمة الزراعية في الهشاشة الاجتماعية.**[207]** ولا يجيز ذلك القفز إلى عبارة أن المناخ سبّب الثورة. فبين انخفاض المطر والاحتجاج تقف سياسات المياه والدعم والعمل والسكن، وقرارات السلطة في الاستجابة للمطالب أو قمعها.

يجمع التحليل الاجتماعي الأكثر حذرًا بين الصدمة البيئية وطريقة إدارة آثارها. قد تتلقى منطقتان نقصًا متقاربًا في الأمطار، لكن قدرة السكان على التكيف تختلف بحسب الخدمات والتمويل والحماية الاجتماعية. كما أن الهجرة الداخلية لا تجعل المهاجرين كتلة سياسية واحدة؛ فمنهم من يبحث عن النجاة الفردية، ومنهم من يدخل شبكات جديدة من التضامن أو الاحتجاج. لذلك ينبغي مقاومة الإغراء الذي يحول سلسلة علاقات معقدة إلى عامل واحد سهل الحفظ.

كان التغيير الاجتماعي أسرع من التغيير السياسي. اتسعت إمكانات الاطلاع والاتصال، بينما بقي تمثيل المصالح محصورًا في قنوات ضعيفة الاستقلال. ولم يكن اختلاف الشباب عن أهلهم انفصالًا عن الذاكرة؛ فكثير منهم عاش أثر السجون والصمت من

خلال الأسرة حتى إن لم يدخل معتقلًا. كانت الكلفة المتوقعة للاحتجاج جزءًا من قرار الخروج، لا مفاجأة غائبة تمامًا عن التفكير.

لهذا لا يمكن القول إن السوريين ثاروا لأنهم نسوا القمع، أو إن الذين لم يخرجوا أقروا به جميعًا.

تنوعت الدوافع بين الأمل والخوف والمصلحة والتردد والحذر من الفوضى.

وبذلك كان المجتمع على عتبة الثورة مفتوحًا على احتمالات عديدة. لم تكن الحرب مكتوبة في تركيبته، ولم يكن السكون دليل رضى شامل.

الذي تغير في ربيع ٢٠١١ هو أن عددًا متزايدًا من الناس بدأ يحول المظالم الخاصة إلى مطالب عامة، ويختبر في الشارع علاقة جديدة بين الصوت الفردي والجمهور.

كانت أحداث القامشلي في آذار ٢٠٠٤ من الوقائع التي كشفت مبكرًا حدود التعامل الأمني مع مظالم المواطنة.

بدأت المواجهة خلال مباراة كرة قدم بين فريق محلي وفريق من دير الزور، ثم اتسعت الاحتجاجات بعد إطلاق النار. وفي التوثيق المعاصر تحدثت هيومن رايتس ووتش عن عشرات القتلى ومئات المصابين، وعن استخدام الرصاص والاعتقال الجماعي. اختلفت التقديرات الأولى عن الحصيلة التي جُمعت لاحقًا، وهو اختلاف يُقرأ بحسب تاريخ جمع المعلومات لا باعتباره أرقامًا قابلة للجمع.**[208]**

وفي تقرير ٢٠٠٩ قدرت المنظمة حصيلة الأحداث بما لا يقل عن ستة وثلاثين قتيلًا وأكثر من مئة وستين مصابًا، وذكرت اعتقال أكثر من ألفي شخص، مع ورود إفادات بالتعذيب.

وشملت الاضطرابات اعتداءات على مبانٍ وممتلكات، فيما توسعت استجابة الأجهزة والجيش إلى بلدات أخرى.

يوضح هذا التفصيل أن توثيق القتل لا يستلزم حذف أعمال العنف التي وقعت، كما أن وقوعها لا يبرر إطلاق النار على جميع المحتجين أو معاقبة جماعة سكانية كاملة.**[184]**

تراكمت خلف الاحتجاجات قيود على اللغة والنشاط السياسي والمناسبات الثقافية وحرمان فئات من الجنسية. وكانت مطالب الكرد تمس التعليم والتملك والعمل والقدرة على الحصول على الوثائق، إلى جانب الاعتراف الثقافي. وعندما تحظر الدولة تجمعًا ثقافيًا أو مناسبة نوروز فإنها تجعل التعبير عن الهوية نفسه عرضة للضبط الأمني.

وبهذا لم يكن الملف مجرد خلاف بين حزبين أو شخصيتين؛ كان يمس العلاقة اليومية بين السكان ومؤسسات الدولة.**[184]**

وتكشف الوثائق الحقوقية ظهور أطر مدنية متخصصة حاولت توثيق هذه المشكلات ومساعدة المتضررين. ومن هنا تُفهم أدوار المحامين **أشرف سينو ومصطفى أوسو** وغيرهم داخل السياق

السوري العام. لم يقتصر عملهم على الاحتجاج السياسي؛ شمل أسماء المعتقلين وملفات الجنسية والمحاكمة.

وحين بدأت الثورة السورية كانت هذه الخبرة جزءًا من الرصيد المدني القائم، على الرغم من انقسام التنظيمات وتفاوت مواقفها في السياسة.**[183] [164]**

كان حجب أخبار صيدنايا ٢٠٠٨، ومنع سفر المدافعين، وملاحقة أصحاب المنتديات، وقائع سبقت الثورة.

صنعت هذه السياسات تفاوتًا حادًا بين ما تعرفه السلطة عن الناس وما يستطيع الناس معرفته عنها. فقد تمتلك الأسرة رقم ملف أو اسم فرع ولا تصل إلى خبر موثوق عن مصير ابنها، بينما تتخذ جهة أمنية قرار منع سفر من دون أن يحصل صاحبه على طريق واضح للاعتراض. دخلت سوريا عام ٢٠١١ وهذه المسافة قائمة بين لغة المؤسسات وواقع الوصول إلى الحق.**[140] [131]**

ولذلك حملت المطالبة بالكرامة معاني ملموسة: أن يعرف المحتجز سبب احتجازه، وأن يستطيع المحامي مقابلته، وألا يكون السؤال عن قريب مصدر خطر جديد.

ربطت هذه المطالب تجارب مختلفة جغرافيًا واجتماعيًا، حتى حين اختلف أصحابها في تصور مستقبل الحكم. ويظهر هذا الترابط في انتقال الأخبار والنداءات بين أسر معتقلين وناشطين حقوقيين وشباب يختبرون الاعتراض لأول مرة.**[209] [191]**

الباب الثالث
الثورة السورية ومسارات التحول

الفصل السادس عشر

انطلاق الثورة السورية

جاءت الثورة السورية ضمن سياق عربي تغير بسرعة منذ أواخر ٢٠١٠، ولكن السوريين لم يستنسخوا وصفة جاهزة.

سبقت الاحتجاجات الواسعة تجمعات محدودة تعرضت للمنع، ثم اتخذت المواجهة في درعا بعدًا جديدًا.

توثق الأمم المتحدة تسلسلًا يبدأ باحتجاجات آذار، فيما يفصل تقرير هيومن رايتس ووتش دور اعتقال الأطفال وتعذيبهم في تأجيج الغضب المحلي.**[211] [210]** وإذا كان ١٥ آذار أحد التواريخ الرمزية لانطلاق الثورة، فإن ١٨ آذار في درعا يمثل منعطفًا في اتساع المشاركة ودموية الرد.

وقبل إطلاق النار في درعا، حفظ بيان سوري معاصر وجهًا آخر من بدايات الثورة في العاصمة. ففي ١٦ آذار ٢٠١١ وثقت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان، مع **الراصد وداد وماف**، تفريق تجمع سلمي أمام وزارة الداخلية في ساحة المرجة واعتقال مشاركين. كان النداء من ذوي معتقلين سياسيين، وكانت الغاية تقديم عريضة للإفراج عن أقاربهم وكشف مصائر بعضهم، مع التضامن مع مضربين عن الطعام في سجن عدرا.

ذكر البيان بين الموقوفين **طيب تيزيني وسهير الأتاسي ومازن درويش وحسيبة عبد الرحمن**. لا أُعامل قائمته المرقمة بوصفها حصيلة نهائية؛ فقد تكرر اسم في النص، وكانت المعلومات تصل وقت صدوره. لكن الوثيقة تثبت اجتماع العائلة والحقوقي والمثقف حول مطلب مدني معلن، وتصل احتجاج آذار بتاريخ السجن السياسي الذي سبقه بسنوات.**[212]**

بحسب التقرير المعاصر عن درعا، خرج آلاف المحتجين بعد صلاة الجمعة في ١٨ آذار مطالبين بإطلاق الأطفال وبحريات أكبر ومعترضين على الفساد.

استخدمت قوات الأمن الذخيرة الحية بعد وسائل تفريق أخرى، وقُتل أربعة أشخاص على الأقل.

وفي ٢٥ نيسان بدأت عملية عسكرية وحصار للمدينة.**[211]** لا تحتاج هذه الوقائع إلى إعادة بناء حوار متخيل بين الأهالي والضباط، أو إلى وضع عبارة شهيرة على لسان مسؤول دون مستند. فاعتقال أطفال ثم إطلاق النار على من يحتج يكفي لتفسير شدة الصدمة الأخلاقية والسياسية.

تغير معنى الجنازة في هذا السياق. لم تعد مناسبة عائلية فقط؛ صار الاجتماع لتوديع قتيل فرصة للاعتراض على قتله، فينتج القمع تجمّعًا جديدًا بدل أن ينهي التجمع السابق. ولم تعمل هذه الآلية بالطريقة نفسها في كل مكان أو كل أسبوع، لكنها تفسر لماذا فشلت

المعالجة الأمنية في إعادة الخوف إلى حجمه القديم. رأى الناس أن الصمت لا يضمن السلامة، وأن الإهانة التي أصابت بيتًا قد تصيب بيوتًا أخرى.

انتقلت الاحتجاجات إلى مناطق ومدن مختلفة، وتدرجت مطالب المشاركين من الإصلاح وإطلاق المعتقلين إلى إسقاط النظام.

لم تكن القرى والأحياء تنتظر جميعها أمرًا من قيادة مركزية. وفرت الروابط المحلية والثقة الشخصية قدرة على الاجتماع حين كانت التنظيمات العلنية محاصرة. وفي الوقت نفسه كان غياب قيادة موحدة مصدر ضعف، إذ صعّب التفاوض على استراتيجية تجمع بين توسيع الاحتجاج وحماية المشاركين.

وثقت دراسة حقوقية عن **حمص** القتل والاعتقال والتعذيب خلال الشهور بين نيسان وآب ٢٠١١، وأوضحت أن المدينة لم تكن استثناءً معزولًا عن القمع الأوسع.**[213]** تفيد المقارنة بين **درعا** و**حمص** في قراءة النمط: تتغير أسماء الفروع والأحياء، لكن يتكرر التعامل مع الاعتراض بوصفه ملفًا أمنيًا. ولا يعني تكرر النمط أن كل واقعة لها المنفذ نفسه أو سلسلة الأمر نفسها؛ هذه مسائل تحتاج إلى تحقيق تفصيلي، لا إلى الاكتفاء بالتشابه.

في ٢١ نيسان ٢٠١١ صدرت مراسيم رفع حالة الطوارئ وإلغاء محكمة أمن الدولة العليا وتنظيم التظاهر. رحبت منظمات حقوقية بإمكان التغيير، لكنها ربطته بوقف تجاوزات الأجهزة وإخضاعها

للقانون.**[214]** كان الامتحان بسيطًا: هل يستطيع الناس الاجتماع والتعبير بعد المرسوم بأمان؟ فإذا استمر الاعتقال والقتل، فلن يكون حذف عنوان قانوني قد بدّل وظيفة المنظومة.

ومن الخطأ أيضًا تصوير كل وعد إصلاحي وكأنه لم يترك أي أثر في حسابات المحتجين. كان التفاوض على معنى الإصلاح جزءًا من الحدث، واختلف الناس بشأن إمكانه وحدوده. لكن المسافة بين القرارات المعلنة والعنف المتواصل استنزفت الثقة. فالطلب بإصلاح قابل للتحقق يقتضي أن يعرف المتظاهر من يحاسَب على إطلاق النار، وأن يرى المعتقل حقه في الدفاع، لا أن يسمع خطابًا جديدًا ثم يبحث عن قريب اختفى.

في تشرين الثاني ٢٠١١ خلصت لجنة التحقيق الدولية المستقلة إلى ارتكاب الجيش والأمن جرائم ضد الإنسانية في قمع سكان مدنيين إلى حد بعيد خلال احتجاجات سلمية.**[215]** جاء هذا التوصيف قبل أن تستقر صور الحرب الكبرى في الذاكرة.

وهو يذكّر بالترتيب الزمني الضروري لفهم الثورة: بدأت بمطالب واحتجاجات واجهتها دولة مسلحة؛ ثم تطورت أشكال العنف والتنظيم والقتال. لا يجوز إسقاط المراحل اللاحقة إلى الوراء لمحو طبيعة البدايات أو إعفاء المسؤولين عن قمعها.

تسمح البيانات الحقوقية المعاصرة بتتبع اتساع المواجهة أسبوعًا بعد أسبوع. ففي ٢٤ آذار ٢٠١١ تناولت هيومن رايتس ووتش ارتفاع

أعداد القتلى في درعا ومحيطها، ومداهمة المسجد العمري الذي صار نقطة تجمع وإسعاف. كانت الجنازة والمسجد والمشفى أماكن تؤدي وظائف اجتماعية وعلاجية، ثم دخلت جميعها في دائرة القمع. ولهذا لم يعد السؤال متعلقًا بحق التظاهر وحده، بل بإمكان إسعاف الجريح وتشييع القتيل من دون خطر جديد.**[216]**

وفي ٢٥ و ٢٦ آذار امتد القتل إلى **الصنمين وطفس**، وفق البيانات التي جمعتها المنظمة من ناشطين وشهود.

يعرض التسلسل انتشار الاحتجاج في بلدات محيطة بدرعا، وردًا أمنيًا لم يبق محصورًا بمركز المدينة.

ولا يصح تحويل حصيلة منشورة في يوم معين إلى حصيلة نهائية للشهر؛ فقد كانت المعلومات تصل عبر هواتف وشهادات متفرقة، ويتغير عدد الحالات المعروفة كلما أمكن تثبيت أسماء جديدة.**[217]**

ثم بدأ حصار **درعا** في ٢٥ نيسان.

أُغلقت المداخل وقُطعت الكهرباء والاتصالات وتقيّدت حركة السكان ودخول الإمدادات. وقد وثق بيان ٥ أيار حاجة المدنيين إلى الغذاء والدواء والماء. انتقل القمع من تفريق مظاهرة إلى التحكم في شروط حياة مدينة كاملة، وهو ما جعل الجار والقريب الذي يحاول إيصال المساعدة جزءًا من المواجهة حتى إن لم يشارك سابقًا في الاحتجاج.**[218]**

حمزة الخطيب: طفل صار رمزًا للثورة

برزت قضية الطفل حمزة علي الخطيب بوصفها إحدى أكثر الوقائع تأثيرًا في الشهور الأولى للثورة السورية. كان حمزة، ابن بلدة الجيزة في محافظة درعا، في الثالثة عشرة من عمره حين اعتقلته قوات النظام قرب مساكن صيدا في ٢٩ نيسان ٢٠١١، خلال مشاركته في مسيرة للمطالبة بفك الحصار عن درعا.

وبعد أسابيع، تسلّمت أسرته جثمانه، وأثار انتشار صور تظهر إصابات جسيمة فيه غضبًا واسعًا، فتحوّل اسمه إلى رمز لمعاناة الأطفال تحت القمع .

وفي توثيق معاصر، ذكرت منظمة العفو الدولية أن اختصاصيًا في الطب الشرعي استعانت به لتحليل تسجيل مصوّر للجثمان خلص إلى وجود إصابات تدل على تعرّض الطفل لعنف متكرر بأداة راضة وهو حي، فيما نفت السلطات السورية تعذيبه.

تجاوز أثر القضية حدود الأسرة والبلدة؛ إذ أسهم خبر موته في تأجيج الاحتجاجات، وأصبح وجهه حاضرًا في التعبير عن رفض العنف الذي واجه به النظام الثورة. لم تكن قضيته سابقة لانطلاقها في آذار، لكنها غدت من رموزها المبكرة ومن الوقائع التي عمّقت الغضب الشعبي ووسّعت صداها خارج سوريا.

وتظهر **درعا** في تقارير الشبكة السورية لحقوق الإنسان بوصفها نقطة في سجل أسماء وأفعال، لا مجرد رمز لبداية الثورة. ففي

مراجعتها المنشورة في آذار ٢٠١٥ سجلت الشبكة إطلاق القوات الحكومية النار في ٢٣ آذار ٢٠١١ على متظاهرين حاولوا الاعتصام لفك الحصار عن **درعا**، وأحصت سبعة وأربعين قتيلًا بينهم طفل. تُنسب الحصيلة هنا إلى سجل الشبكة في تاريخ نشره؛ فلا تستبدل آليًا حصيلة منظمة أخرى ولا تجمع بها. أما دلالتها التاريخية فتتصل بطبيعة الفعل الذي طالته القوة: تحرك تضامني مع سكان مدينة، في مرحلة سبقت استقرار جبهات الحرب.

وتصف الشبكة إحصاءات مراجعتها بأنها حد أدنى لما وثقته من انتهاكات بين آذار ٢٠١١ وآذار ٢٠١٥، بما يبقي باب إضافة الأسماء مفتوحًا من دون تحويل الاحتمال إلى رقم مثبت.**[219]**

جمعت مراسيم ٢١ نيسان ٢٠١١ بين إنهاء حالة الطوارئ وإلغاء محكمة أمن الدولة العليا وتنظيم التظاهر. وفي الوقت نفسه وسع المرسوم ٥٥ المدة الأولية التي تستطيع الأجهزة إبقاء مشتبه فيه خلالها قبل الإحالة في جرائم معينة، مع إمكان تمديدها وفق الإجراءات الجديدة. أظهرت هذه المجموعة أن التغيير القانوني لم يتحرك في اتجاه واحد؛ قُدم إلغاء عنوان استثنائي بالتزامن مع تعديل أبقى للأمن مساحة واسعة في التوقيف.**[220]**

وجرى تقييم المراسيم تحت وقع استمرار إطلاق النار والاعتقال. فالاعتراف بحق الاجتماع لا يصون المتظاهر إذا لم تخضع الجهة المسلحة التي تواجهه لرقابة ومحاسبة. وفي هذا المعنى تقاس

الاستجابة بالممارسة التالية للقرار، وبقدرة الأسرة على معرفة مكان الموقوف، لا بتاريخ صدور المرسوم وحده. وقد ربطت المطالب الحقوقية يومذاك الترحيب بإلغاء الطوارئ بوقف التجاوزات اليومية الفعلية.**[220]**

حملت **حماة** ذاكرة مجزرة ١٩٨٢ إلى لحظة احتجاج جديدة، لكن وقائع ٢٠١١ لها تسلسلها الخاص.

بعد مظاهرة سلمية كبيرة في ١ تموز، وثقت هيومن رايتس ووتش مداهمات وقتلًا واعتقالات خلال الأيام التالية، وقدرت عدد من قُتلوا في ثمان وأربعين ساعة بما لا يقل عن ستة عشر شخصًا في بيان ٦ تموز. لم تكن ذاكرة المدينة مجرد خلفية أدبية؛ كانت خبرة سابقة تجعل دخول القوات وتوقع الحملات أمرًا مشحونًا بالخوف لدى السكان.**[221]**

وفي مطلع آب نقلت العفو الدولية تفاصيل عن اقتحام باب قبلي وإغلاق الصيدليات وحركة الدبابات وصعوبة وصول السكان إلى العلاج. يتيح هذا التوثيق قراءة أثر العمليات في الأحياء من خلال الوقائع التي عاشها الناس، لا من خلال التعبير العام عن السيطرة على المدينة.

وحين تُقارن هذه الأحداث بعام ١٩٨٢ يبقى الفرق في الزمن والوقائع قائمًا؛ التشابه في استعمال العقاب الواسع لا يسمح بدمج ضحايا المرحلتين أو نقل أعداد إحداهما إلى الأخرى.**[222]**

الفصل السابع عشر

المجتمع في الثورة

حين اتسعت الاحتجاجات، أصبح البقاء في الشارع يحتاج إلى عمل لا يظهر كله في صورة المظاهرة.

هناك من يختار مسار التجمع، ومن ينقل الخبر، ومن يبحث عن الدواء، ومن يتابع أسرة معتقل. نشأت التنسيقيات من اجتماعات شبان في الأحياء والبلدات، واتصلت بشبكات أوسع.

تعرض دراسة عن الحكم المحلي انتقال هذه المبادرات إلى تقديم خدمات وإسناد أسر المتضررين، مع اختلاف التجارب بحسب الظروف والموارد.**[223]**

لم تكن كل مجموعة محلية عضوًا في التنظيم الذي حمل اسم لجان التنسيق المحلية؛ فاللفظ استُخدم لوصف طيف من البنى. ويمنع هذا التمييز دمج مئات التجارب في هيئة ذات قيادة واحدة. كانت اللامركزية تمنح قدرة على الاستمرار إذا اعتُقل أفراد، لكنها جعلت التوثيق والتمثيل وتوزيع التمويل أصعب.

وما كان مصدر قوة في تنظيم مظاهرة خاطفة قد يصبح مشكلة حين تتطلب إدارة حي قرارات يومية متواصلة.

دخل العلاج والإغاثة في صلب العمل المدني لأن إصابة المتظاهر لم تنته عند حمله من الشارع. صار الوصول الآمن إلى الطبيب مشكلة حقوقية وسياسية.

وثقت لجنة التحقيق الأممية الاعتداء على الرعاية الطبية، بما فيه استهداف العاملين والتدخل في العلاج وحرمان مصابين من الوصول إليه.**[224]** وكانت إقامة نقطة إسعاف أو نقل جريح، في مثل هذه الظروف، طريقة لحماية الحياة ومقاومة جعل المرض والإصابة أداة للعقاب.

لكن تسمية المرفق مستشفى ميدانيًا لا تجعل كل ما يروى عنه مثبتًا، كما لا تجعل وقوعه في منطقة معارضة سببًا لسقوط حمايته. معيار الحماية هو وظيفته الطبية وفق قواعد القانون، وتتطلب نسبة الاعتداء تحديد الواقعة والفاعل والأدلة.

وحذّر رؤساء هيئات إنسانية أممية في كانون الأول ٢٠١٣ من الهجمات على الطواقم والمنشآت الصحية من أطراف النزاع، مشددين على ضرورة ضمان العلاج الآمن.**[225]** هكذا صار الدفاع عن الحي أوسع من الدفاع عن خط تماس؛ شمل الماء والولادة والدواء والقدرة على مواصلة الحياة.

لم تكن النساء مجرد رموز في صور التضامن أو قريباتٍ للمعتقلين. شاركن في التنظيم والإعلام والحقوق والإغاثة، إلى جانب أعباء الرعاية التي تتضاعف حين يغيب فرد أو يُهجّر بيت.

وحملت بعض الاحتجاجات النسائية شكلًا رمزيًا مقصودًا؛ فقد وثقت العفو الدولية إطلاق أربع نساء في كانون الثاني ٢٠١٣ بعد اعتقالهن في احتجاج سلمي بملابس عرائس السلام.**[226]** لا تمثل الواقعة وحدها عموم المشاركة النسائية، لكنها تحفظ مثالًا محددًا على ابتكار وسائل تعبير لا تقوم على السلاح.

ولم يُلغ الاشتراك في الثورة الفوارق داخل المجتمع. احتاجت النساء إلى مواجهة قيود عائلية وتنظيمية، كما احتجن إلى مقاومة الاعتقال والتشهير. وقد تزداد مكانتهن في الإغاثة بينما يضعف تمثيلهن في القرار السياسي؛ وهذه فجوة لا يكفي شعار الوحدة لتجاوزها.

إن كتابة المجتمع في الثورة تتطلب السؤال عمن يقرر ويتكلم باسم الآخرين، وليس إحصاء من قدموا التضحيات فقط.

أنتجت الثورة صورًا وأخبارًا ولافتات وأساليب للتوثيق جعلت أماكن كانت مهمشة حاضرة في المجال العام. لكن انتقال الصوت إلى الخارج لم يكن متكافئًا. يستطيع ناشط الاتصال بوسيلة إعلام فيصبح شاهدًا معروفًا، بينما يبقى عمل عشرات المسعفين والمضيفين والناقلين بلا أسماء.

لا يجوز أن تصبح سهولة الوصول إلى الأرشيف معيارًا وحيدًا لتحديد قيمة المساهمة.

ومن أوضح أمثلة استهداف إنتاج الخبر مداهمة مقر المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في دمشق في ١٦ شباط ٢٠١٢ واعتقال **مازن درويش** وعاملين معه.

يروي المركز هذه الواقعة في تقريره اللاحق عن عشر سنوات من العمل الإعلامي، ويربط احتجاز **درويش** وأربعة من الموظفين بمطار المزة وفرع تابع للفرقة الرابعة، ثم الإحالة إلى المحكمة.

لا يُقدم التقرير هنا بوصفه منشورًا في ليلة المداهمة؛ إنه إعادة بناء مؤسسية لاحقة لتجربة عاشها أعضاء المركز. وهو يضيف إلى صورة التنسيقية والهاتف والصحفي الفرد مكان العمل الذي جمع الأخبار وأسماء الضحايا.

كان الاعتداء على هذا المكان اعتداءً على قدرة أشخاص متفرقين على تحويل ما عرفوه إلى سجل قابل للنشر، ولذلك يدخل تاريخ المركز في تاريخ الثورة المدنية وفي تاريخ الأدلة التي بقيت عنها معًا.**[227]**

تتناول دراسات المعارضة مشكلة الفجوة بين التنظيمات الميدانية والأطر السياسية التي تحدثت باسمها، وضعف التنسيق ومصادر التمويل.**[228]** لم تكن العلاقة خيانة جاهزة أو وحدة كاملة؛ كانت علاقة تفاوض وتنافس وتباعد أحيانًا. ومع توسع القتال، مال الميزان إلى من يملك السلاح والمال، فاضطر المدنيون إلى الدفاع عن مساحة قرارهم في مواجهة سلطات متعددة. بقيت

المبادرات المدنية دليلًا على أن المجتمع لم يتوقف عند رفض الأسد: حاول، بموارد قليلة وفي ظروف قاسية، أن يبني أشكالًا من التعاون والمساءلة. ولا ينتقص فشل بعضها من قيمتها، لكنه يمنع تصويرها دولة مثالية مكتملة حطمها عامل واحد.

ظهر في **داريا** نشاط شبابي مدني حاول حماية سلمية الاحتجاج، ومن صوره تقديم الماء والورود إلى جنود وعناصر أمن. وتوثق ملفات **خيرو وإسلام الدباس** انخراطهما في هذا المحيط وتعرضهما للاعتقال خلال صيف ٢٠١١. لا تكتسب التجربة معناها من الرمز وحده؛ كانت محاولة عملية لتغيير علاقة المتظاهر بمن يواجهه، وإظهار أن مطلب الحرية لا يقوم على استهداف الفرد بسبب بزته أو طائفته.**[229]**

وفي **بانياس** كان **أنس الشغري** من منظمي احتجاجات سلمية، واعتقلته المخابرات العسكرية في أيار ٢٠١١ وفق توثيق هيومن رايتس ووتش. يجمع عرض هذه الحالات بين دور الأشخاص ومحدودية ما بقي متاحًا من المعلومات عنهم بعد التوقيف. كانت القيادة المحلية للنشاط المدني تنشأ من الثقة والمعرفة المباشرة، ثم تتعرض للانقطاع حين يعتقل من ينسق الاتصال أو يحمل أسماء المشاركين أو يستطيع مخاطبة الإعلام.**[230]**

امتدت الحاجة إلى التنظيم الأهلي من الشارع إلى الرعاية الطبية. ففي أيلول ٢٠١١ وثقت هيومن رايتس ووتش انتزاع قوات الأمن

ثمانية عشر جريحًا من مستشفى البر في **حمص**، بينهم خمسة من غرفة العمليات، بحسب إفادات جمعتها من شهود وأطباء. تصف هذه الواقعة خطرًا مختلفًا عن إطلاق النار في المظاهرة: فقد يكون الجريح قد بلغ مكان العلاج، ثم يصبح وجوده هناك طريقًا إلى الاعتقال.**[231]**

وعندما يخشى المصاب الذهاب إلى المستشفى، تنشأ الحاجة إلى أماكن إسعاف بديلة وإلى متطوعين ينقلون الدم والدواء والمعلومات. لا يعني ذلك أن كل نقطة علاج كانت مجهزة أو محمية؛ بل إن إقصاء الجريح عن النظام الصحي يزيد تعرضه لمضاعفات كان يمكن علاجها.

وقد وثقت بيانات نيسان ٢٠١١ منع مصابين من الوصول إلى الخدمة الطبية، وهو ما يضع انتقال بعض الرعاية إلى البيوت والمساجد في سياق الخطر والحاجة، لا في صورة اختيار تنظيمي مجرد.**[232]**

لم يتكون التضامن من المنظمات المسماة وحدها. كانت العائلة تجمع ما تعرفه عن الموقوف، ثم تنقل الخبر إلى محام أو ناشط يتواصل مع الخارج. وقد وثقت العفو الدولية انتقال التهديد إلى ناشطين يقيمون في ثماني دول وإلى أقارب لهم في سوريا. بذلك صار حضور الوقفة الاحتجاجية أمام سفارة، أو نقل شهادة إلى

وسيلة إعلام، فعلًا قد ترتد كلفته على أسرة بعيدة عن مكان النشاط نفسه.**[233]**

ومن داخل البلاد ظهرت مخاطر متقاربة على نساء ورجال تولوا الاتصال والإغاثة وتنظيم التجمعات.

تناولت العفو الدولية في أيار ٢٠١١ اضطرار ناشطين للاختفاء بعد التهديد، وبينهم **سهير الأتاسي** التي سبق توقيفها خلال احتجاج يطالب بإطلاق المعتقلين. ويظهر ذلك اتساع المسافة بين قدرة المجتمع على مواصلة النشاط ووجود أي حماية مؤسسية لمن يقوم به.**[209]**

لم تكن لجان التنسيق والمبادرات المدنية قيادة مركزية تأمر جميع المناطق. تشكلت شبكات تتفاوت في امتدادها وعلاقاتها بالأحياء والإعلام والأطراف السياسية. وتساعد دراسة الوسطاء المحليين في تفسير الفارق بين المحافظة والبلدة والحي؛ فقد امتلكت بعض الشخصيات قدرة على التفاوض أو إيصال الموارد، بينما ظهرت وجوه شابة تجاوزت الوسطاء التقليديين.

هذا التفاوت يفسر تنوع أشكال المشاركة والاختلاف في توقيت توسع الاحتجاج.**[203]**

ومع اتساع القتال برزت احتياجات الخبز والكهرباء والنظافة والوثائق والإغاثة، وبدأت مبادرات إدارة محلية تحاول تلبيتها في مناطق خرجت من السيطرة المباشرة للنظام.

تناولت بحوث ميدانية مبكرة تشابك المجالس والكتائب ومكاتب المساعدة، وما ينشأ عنه من تفاوت في القوة والموارد.

لا يُستنتج من وجود مجلس محلي أنه امتلك سلطة مستقرة؛ لكن وجود هذه المحاولات يحفظ جانبًا من تاريخ الثورة يتجاوز المعارك وحدها.**[234]**

الفصل الثامن عشر

القمع والعسكرة وتحولات الثورة

لم تتحول الثورة إلى نزاع مسلح بقرار واحد وفي تاريخ واحد يشمل البلاد كلها. بقيت الاحتجاجات المدنية قائمة بينما ظهرت مجموعات مسلحة وانشق أفراد ووحدات، ثم اتسع القتال وتعددت مصادر السلاح والتمويل.

يصف تقرير هيومن رايتس ووتش الصادر في آذار ٢٠١٢ الاحتجاج بأنه كان سلميًا في غالبيته الساحقة حتى أيلول ٢٠١١، ثم تزايد اللجوء إلى السلاح.**[235]** هذا توصيف للاتجاه العام، لا نفي لكل حادثة عنف مبكرة ولا إعلانًا لانتهاء المدنيين عند ذلك التاريخ.

جمع تقرير حقوقي في كانون الأول ٢٠١١ شهادات ٦٣ منشقًا عن الجيش والأجهزة، تناولت الأوامر بإيقاف الاحتجاجات واستخدام القوة والتعذيب.

وربط التقرير الوقائع بالسؤال عن المسؤولية الفردية ومسؤولية القادة.**[236]** لا تجعل شهادة المنشق كل رواية مستقلة عن حاجتها إلى التدقيق، لكنها تقدم معرفة من داخل المنظومة يمكن مقارنتها بأقوال الضحايا والتسجيلات والسجلات.

وبذلك لا يبقى القمع مجرد وصف أخلاقي؛ يصبح موضوعًا لإعادة بناء من أمر ومن نفذ ومن علم واستطاع المنع.

وفي ربيع ٢٠١٢ وثقت هيومن رايتس ووتش عمليات إعدام ميداني نفذتها القوات السورية ومجموعات موالية أثناء الحملات على بلدات وأحياء. ميز التقرير بين المدني والمقاتل الأسير أو العاجز عن القتال؛ فالأسر لا يبيح القتل.**[237]** وهذه قاعدة أساسية في قراءة التحول العسكري: لا يختفي الإنسان المحمي لأن المنطقة صارت ساحة نزاع. يتغير القانون المنطبق في بعض جوانبه، لكن الحماية من التعذيب والإعدام لا تسقط.

قررت لجنة التحقيق الدولية، في مراجعتها للتطورات، أن شدة العنف بلغت عتبة نزاع مسلح غير دولي بحلول شباط ٢٠١٢. ثم عرضت دخول أعداد متزايدة من الفاعلين واتساع الانتهاكات حتى مطلع ٢٠١٥.**[238]** هذا تصنيف قانوني يتعلق بشدة القتال وتنظيم أطرافه؛ لا يفصل وحده في مطالب السوريين السياسية، ولا يجعل الأصل السلمي لكل نشاط مدني جزءًا من الماضي المنتهي. يمكن أن تستمر الثورة بوصفها طلبًا للحرية بينما تتمدد حرب تهدد حاملي هذا الطلب أنفسهم.

ومع توسع دور الخارج، ازدادت قدرة الممولين والحلفاء على تشكيل الأولويات. أصبح قرار محلي متعلق بالسلاح أو الرواتب متصلًا بصراعات إقليمية، ومال التمثيل نحو القوى القادرة على تحصيل الدعم. لم يكن الخارج وحده صانع الانقسام، ولم تكن التشكيلات المحلية بلا إرادة. لكن تعدد قنوات الإسناد جعل توحيد

القرار أصعب، وفتح مجالًا لنمو مشروعات لا تضع المواطنة السورية المتساوية في مركزها.**[228]**

وثقت منظمات حقوقية مبكرًا خطفًا وتعذيبًا وعمليات قتل ارتكبتها عناصر مسلحة معارضة، وطالبت قادتها بإدانتها ومنعها.**[235]** لا تبرر جرائم النظام هذه الأفعال، ولا تجعلها دليلًا على أن كل من خرج في مظاهرة كان مسؤولًا عنها. توزيع المسؤولية يتبع الفعل والقدرة والقيادة والأدلة، لا الهوية الواسعة. ومن ثم لا يجوز معاقبة مدني لأنه يعيش في منطقة يسيطر عليها فصيل، أو تبرير قتل أسير لأنه خدم في جهاز معروف بالانتهاكات.

أوضح تحليل **هايكو ويمن** كيف ساعد القمع والخوف الموروث وأنماط الحكم المحلية على تقوية الانقسامات الطائفية، مع تنبيهه إلى أن الحرب لا يمكن اختزالها في جماعات متجانسة أو كراهية قديمة.**[239]** هذا الفهم يرفض الحتمية: كانت هناك خيارات وقرارات، وكانت هناك أفعال غيرت توقعات الناس. وكلما اتسعت دوائر الثأر، صار الدفاع عن المحاسبة الفردية أصعب وأكثر ضرورة. إنصاف الثورة لا يكون بإنكار تحولاتها، بل بحفظ الفارق بين مطلب التحرر وبين الانتهاك الذي يُرتكب باسم أي راية.

أُعلن إطار **الجيش السوري الحر** في تموز ٢٠١١ بقيادة العقيد المنشق **رياض الأسعد**. غير أن ظهور اسم جامع لم يعن امتلاك مركز واحد يتخذ قرارات جميع الكتائب. تناولت دراسات مبكرة ضعف

الصلات التنظيمية بين قيادات الخارج والمجموعات المحلية، وتفاوت مصادر التمويل والسلاح. وقد حمل الاسم معاني سياسية وعسكرية مختلفة باختلاف المنطقة والمرحلة؛ لذلك لا تُنسب كل عملية نفذتها كتيبة تستخدمه إلى أمر مركزي لم يثبت وجوده.**[240]**

واتسع لاحقًا الفارق بين التمثيل السياسي وبين القدرة الفعلية على إدارة الميدان. فالمجلس الوطني ثم الائتلاف وفرا أطرًا للمعارضة والاعتراف الخارجي، لكن ذلك لم يضع الموارد والكتائب والمجالس المحلية تلقائيًا تحت قيادة متماسكة. يفسر هذا الفارق بعض تعثر القرار المشترك، من دون تحويله إلى إنكار لتعدد دوافع المشاركين أو لتأثير القمع في دفع تطور المواجهة.**[240]**

أنشأ مجلس الأمن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سوريا بموجب القرار ٢٠٤٣ في ٢١ نيسان ٢٠١٢، مع سقف يصل إلى ثلاثمئة مراقب عسكري غير مسلح ومكوّن مدني. كانت مهمتها مراقبة وقف العنف ودعم تنفيذ خطة المبعوث، لا فرض وقف للنار بقوة عسكرية. وتعتمد القدرة على الزيارة والاتصال على تعاون الأطراف وتوافر قدر من الأمان يسمح بالسفر ومقابلة السكان.**[241]**

وفي منتصف حزيران علقت البعثة أنشطتها نتيجة تصاعد العنف، ثم انتهت ولايتها في ١٩ آب ٢٠١٢ بعد تمديد أخير محدود. يكشف هذا المسار الفرق بين وجود تفويض دولي وبين إمكان تنفيذه.

فالمراقب الأعزل يستطيع تسجيل ما يصل إليه وإبلاغه، لكنه لا يملك وحده إزالة الحواجز أو وقف القصف أو حماية كل من يتحدث إليه. وهذه الحدود جزء من تفسير تعثر المساعي في تلك المرحلة، لا دليل على غياب ما جرى من انتهاكات.**[241]**

في ٣٠ حزيران ٢٠١٢ صدر بيان مجموعة العمل من أجل سوريا في جنيف، متضمنًا إطارًا للانتقال السياسي وهيئة حكم انتقالية تمارس صلاحيات تنفيذية كاملة، وتتشكل على أساس الموافقة المتبادلة. يختلف هذا عن الاكتفاء بإجراء تعديلات إدارية تحت الرئاسة نفسها؛ كان موضوعه ترتيبًا سياسيًا يمكن أن يقود عملية انتقال. لكن النص المشترك لم يحسم جميع خلافات القوى بشأن الأشخاص والتنفيذ والضمانات.**[242]**

وظل الصراع قائمًا حول علاقة التفاوض بتوازن القوة على الأرض. ففي تصريحاته عند استقالته في آب ٢٠١٢ أشار **كوفي عنان** إلى إخفاق الأطراف والتباعد داخل مجلس الأمن وحدود قدرته على متابعة المهمة. لا يحل استذكار هذه الوثائق محل تاريخ الميدان؛ إنه يضع إلى جانبه محاولات سياسية اصطدمت باستمرار العنف وعدم اتفاق القوى المؤثرة على مسار قابل للتنفيذ.**[243]**

تحول جزء من الثورة إلى مقاومة مسلحة، لكن الاعتقال استمر يستهدف أشخاصًا نظموا تظاهرًا أو وثقوا انتهاكًا أو ساعدوا مصابًا. وفي تموز ٢٠١١ ذكرت هيومن رايتس ووتش اتساع الحملات

لتشمل محتجين وعاملين طبيين ومشتبهًا في نقلهم معلومات إلى الإعلام والمنظمات. يقتضي ذلك إبقاء التصنيفات متصلة بالفعل المحدد؛ فلا يصبح المدني مقاتلًا بمجرد السكن في بلدة تشهد اشتباكًا، ولا تمحو العسكرة تاريخ الحراك السلمي الذي سبقها واستمر إلى جانبها.**[244]**

وأصابت الاعتداءات المستقلة عن أجهزة الحكم بعض المؤسسات التي وثقت جرائمه.

و في التاسع من كانون الأول ٢٠١٣ اختُطفت **رزان زيتونة وسميرة الخليل ووائل حمادة وناظم حمادي** من مقر مركز توثيق الانتهاكات في دوما. وفي بيان نشره المركز السوري للإعلام وحرية التعبير مع منظمات أخرى في الذكرى الخامسة، وُصف الخاطفون بأنهم مسلحون يُعتقد ارتباطهم بجيش الإسلام، مع التصريح بأن أخبار احتجاز الأربعة في مكان بعينه غير مؤكدة.

يحفظ هذا التوصيف الفارق بين الاشتباه المعلن وما أُثبت. كما يذكر البيان مداهمة المخابرات الجوية منزل **زيتونة** في دمشق في أيار ٢٠١١ واعتقال زوجها وشقيقه. لا تمحو الجريمة اللاحقة ملاحقة النظام السابقة، ولا تبيح السابقة اختلاق يقين بشأن الخاطفين أو المصير.

يضيء التسلسل الضيق الذي واجهه العمل المدني من جهات متعاقبة، بينما ظل أصحابه يوثقون الانتهاك باسم ضحاياه.**[245]**

الفصل التاسع عشر

الدعاية وخطاب مكافحة الإرهاب

في خطاب ٣٠ آذار ٢٠١١ أمام مجلس الشعب، وضع بشار الأسد الأحداث في إطار مؤامرة على سوريا، وربط التحريض بقوى تسعى إلى إضعافها. يتيح نص الخطاب المحفوظ قراءة هذا البناء بوصفه كلام السلطة نفسها، لا وصفًا محايدًا للوقائع.**[246]** لم تكن الإشارة إلى التدخل الخارجي، من حيث المبدأ، مستحيلة في بلد تحيط به صراعات. المشكلة أن الإطار استُخدم لتقديم تفسير شامل قبل تحقيق مستقل في قتل المتظاهرين ومطالبهم.

حين يسبق تعريف المتظاهر بالمندس أو المخرب النظر في فعله، تضيق إمكانات السياسة. يصبح الإفراج عن معتقل تنازلًا أمنيًا، والتحقيق في إطلاق النار إضعافًا للدولة، وتصوير الحادثة جزءًا من الحرب عليها. بهذه الطريقة لا تكتفي الدعاية بإنتاج رأي؛ تعيد ترتيب الواجبات. المطلوب من الجمهور أن يثبت ولاءه قبل السؤال عن الواقعة، ومن الضحية أن تدافع عن وطنيتها قبل أن يحق لها طلب الإنصاف.

وثقت هيومن رايتس ووتش في نيسان ٢٠١١ إجبار معتقلين على توقيع اعترافات أو تعهدات دون السماح لهم بقراءتها، مع تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة.**[247]** لا يثبت ذلك وحده أن كل

ظهور إعلامي لمعتقل كان مصطنعًا؛ لكنه يفرض حذرًا صارمًا عند قراءة كلام صادر عن شخص محتجز لدى الجهة المستفيدة من اعترافه. لا تكون الكاميرا بديلًا من ضمانات الدفاع، ولا يصبح الكلام حرًا لأن المتحدث ينظر إلى العدسة.

وواجه الناشط المدني استهدافًا بسبب تنظيم الاحتجاج وتصويره ونقل أخباره.

وثقت ورقة حقوقية سنة ٢٠١٣ الاعتقال والإخفاء والتعذيب والعقاب الذي طال أقارب بعض المطلوبين.**[248]** هنا تتصل السيطرة على المعلومات بالعنف المادي. فحين يُسكت من يصور، تستطيع الرواية الرسمية الادعاء بأن ما لم تسمح برؤيته لم يقع. وحين يخاف القريب من العقاب، تصبح تكلفة الشهادة موزعة على الأسرة كلها، لا على الفرد الذي قرر الكلام.

أعطى قانون مكافحة الإرهاب الصادر سنة ٢٠١٢ ومحكمته إطارًا جديدًا لتجريم أنشطة سلمية.

عرضت هيومن رايتس ووتش كيف شملت الاتهامات توزيع المساعدة والمشاركة في الاحتجاج وتوثيق الانتهاكات. ومن الأمثلة ملف العاملين في المركز السوري للإعلام وحرية التعبير الذي تناول متابعة الأخبار ونشر أسماء القتلى والمختفين.**[148]** لا يتعلق الاعتراض هنا بحق الدولة في منع هجوم على المدنيين؛ بل باتساع تعريف الجريمة حتى يبتلع أعمالًا يفترض أنها محمية.

وأشارت العفو الدولية في حزيران ٢٠١٣ إلى إطالة احتجاز عاملين في المركز بسبب تأجيل المحاكمة، وتناولت طبيعة النشاط الذي بُني عليه الاتهام.**[249]** صار مجرد انتظار العدالة أداة عقاب. فإذا كان ملف التوثيق نفسه يضع صاحبه أمام احتمال سجن طويل، فإن الرسالة تصل إلى آخرين لم يُعتقلوا بعد: قد تُسجل الضحية اسمها في دفتر، ثم يُستخدم الدفتر ضد من حاول حفظ الاسم.

تساعد هذه القاعدة أيضًا على نقد دعاية المعارضين. فلا يصير كل موالٍ شبيحًا، ولا كل شخص من طائفة معينة مسؤولًا عن أجهزة الحكم.

وقد وثقت تقارير حقوقية اعترافات قسرية وانتهاكات نفذها مسلحون معارضون.**[235]** استخدام مفردات التطهير والثأر أو عرض أسير مهان يعيد إنتاج منطق يسقط الفرد في هوية جماعية، وهو المنطق الذي يجب مقاومته في كل موضع.

لم تنتصر الدعاية دائمًا بإقناع الجميع. كان يكفي أحيانًا خلق الشك المتواصل: تتراكم روايات متعارضة حتى يعجز المتلقي عن تمييز ما يمكن التحقق منه، فينسحب من الاهتمام. لذلك يقوم الرد التوثيقي على عمل أبطأ من الشعار: تحديد التاريخ والمكان، وفحص المصدر، والفصل بين الخبر والقرينة والاستنتاج. ليست الدقة ترفًا أمام الفظائع؛ إنها ما يمنع الجريمة من الضياع داخل نزاع الكلمات، ويحفظ للضحايا حقهم في حقيقة قابلة للفحص والمحاسبة.

سجلت لجنة حماية الصحفيين في حصيلتها لعام ٢٠١١ حظر دخول صحفيين دوليين أو منعهم من التغطية، واعتقال صحفيين محليين، وتعطيل اتصالات وخدمات في مدن شهدت احتجاجات. كان لحجب الخبر أثر يتجاوز صورة النظام في الخارج؛ فعندما تُقطع الهواتف والإنترنت تفقد الأسرة وسيلة الاستفسار، ويصعب على المسعف التنسيق، ويتأخر تثبيت أسماء الضحايا. أصبحت السيطرة على المعلومة جزءًا من إدارة المواجهة نفسها.**[250]**

وفي غياب وصول مستقل واسع اعتمد التوثيق على تسجيلات وهواتف وشهود ومنشقين. تقتضي هذه المواد تثبيت الزمن والمكان ومقارنة الروايات، لكنها لا تفقد قيمتها لمجرد أن من صورها لم يكن مراسلًا أجنبيًا معتمدًا. وتعرض تقارير بداية الثورة طرائق جمع المقابلات ومقابلة الشهادات، مع الإشارة إلى منع الوصول. وبهذا يحمل الحظر الأمني معنى مزدوجًا: يعرقل التحقق، ثم قد يُستخدم التشكيك الناتج عن العرقلة للتنصل من الوقائع.**[250] [216]**

تقدم قضية **طل الملوحي** مثالًا على الملاحقة السابقة للثورة التي امتد أثرها إلى نهايات الحكم. يسجل ملفها لدى لجنة حماية الصحفيين اعتقالها سنة ٢٠٠٩ والحكم عليها لاحقًا، ثم استمرار احتجازها بعد انتهاء المدة وصدور أمر بالإفراج.

وتوثق تحديثات الملف متابعة المحامي **ميشيل شماس** لقضيتها. تكمن دلالة الاستمرار في أن الحكم نفسه لم يكن دائمًا سقفًا للحرمان

من الحرية؛ فقد تبقى سلطة الجهاز أوسع من النتيجة القضائية المعلنة.[251]

وعندما نشر المركز السوري للعدالة والمساءلة تقرير للجدران آذان في ٢١ أيار ٢٠١٩، انتقل جزء من مواجهة الرواية الأمنية من الشهادة على الجهاز إلى قراءة أوراقه. استند التقرير إلى تحليل نحو خمسة آلاف صفحة حصل عليها المركز من مكاتب استخبارات تركتها الحكومة خلال الحرب. ورأى في الوثائق دلائل على معرفة المستويات العليا باعتقال نساء وأطفال، وعلى إجازة استخدام القوة القاتلة والتمييز ضد الكرد. هذه نتائج تحليل المركز لوثائق داخلية، وليست حكم محكمة في مسؤولية كل اسم ورد فيها. لكنها تتيح بحثًا لا توفره الخطب وحدها: ماذا كتبت الأجهزة لبعضها، وكيف صعدت المعلومات وهبطت التعليمات؟ فالعبارة الرسمية الموجهة إلى الجمهور يمكن مقارنتها بالسجل الإداري الذي احتاجت السلطة إلى الاحتفاظ به لإدارة عملها.[252]

أُقر قانون مكافحة الإرهاب رقم ١٩ في تموز ٢٠١٢، وشُكلت محكمة مختصة في الشهر نفسه. وفي تقريرها عن استخدام المحكمة، وثقت هيومن رايتس ووتش ملاحقة نشطاء سلميين من خلال اتهامات بالمساعدة أو الترويج، وشكاوى تتعلق بالاعترافات وبضمانات الدفاع. وكان اتساع بعض التعريفات يتيح ملاحقة أفعال لا تثبت اشتراك صاحبها في هجوم مسلح.[253]

ويمس ذلك رواية الحكم عن نفسه بصفته يواجه الإرهاب. فوجود جماعات ارتكبت جرائم فعلية لا يثبت أن كل من اعتُقل كان من أعضائها، ولا يغني عن تحقيق فردي في الفعل والدليل. كذلك لا يحول اسم المحكمة دون مساءلة إجراءاتها. في هذا الباب يتحدد الفرق بين تطبيق قانون على جريمة مثبتة وبين استعمال مفردة واسعة لضم المحامي والمسعف والكاتب إلى ملف أمني واحد.**[253]**

وثقت العفو الدولية عام ٢٠١١ حالات قال أصحابها إنهم تعرضوا للترهيب على يد مسؤولين في سفارات أو أشخاص على صلة بالحكم بسبب تضامنهم مع الاحتجاجات، مع تعرض أقارب داخل سوريا للضغط. وتناولت المادة أكثر من ثلاثين ناشطًا في ثماني دول. لا يثبت ذلك مسؤولية جميع العاملين في السفارات، لكنه يبين أن الحدود الجغرافية لم تكن تمنع امتداد وسائل التخويف إلى الجاليات وأسرها.**[233]**

أضاف هذا الامتداد طبقة أخرى إلى الخوف من الشهادة. فقد يملك السوري في الخارج حرية الكلام قانونًا، بينما يظل قريب له تحت سلطة جهاز في الداخل.

وصارت المفاضلة بين نشر الخبر وحماية الأسرة جزءًا من عمل بعض المدافعين. إن حفظ هذه الحالات في تاريخ الحقبة يفسر بعض التأخر في الكلام أو استعمال الأسماء المستعارة، من دون تحويل الصمت إلى دليل موافقة على ما كان يجري.**[233]**

الباب الرابع
أنماط القمع والانتهاكات
بعد انطلاق الثورة

الفصل العشرون

المجازر والقتل الجماعي

لا تبدأ دراسة المجزرة من عدد الجثث وحده، بل من السؤال عما جرى للناس حين صاروا تحت سلطة المسلح الذي يستطيع قتلهم ولا يستطيعون مقاومته. فالقتيل في منزل اقتُحم بعد انتهاء الاشتباك يطرح أسئلة غير التي تطرحها وفاة مقاتل في مواجهة. وتتيح هذه التفرقة قراءة أحداث الثورة السورية دون إذابة المدنيين في تعبير الضحايا العام، ودون التعامل مع كل رواية محلية كأنها حكم قضائي مكتمل. يشمل تاريخ الحكم الأسدي مجازر تناولتها الأبواب السابقة، ومنها تدمر وحماة، لكن سنوات الثورة وسعت مسرح القتل الجماعي ونقلت توثيقه إلى بيئة جديدة من الشهادات المسجلة والصور والتحقيقات الدولية.

كانت **الحولة** في ٢٥ أيار ٢٠١٢ محطة حاسمة في هذا المسار. تولت لجنة التحقيق الدولية المستقلة تحقيقًا خاصًا، وفرقت بين ضحايا القصف وقتلى الاعتداءات داخل المنازل.

ولم تقف نتائجها عند البيان الأول الذي نسب وفيات القصف إلى الحكومة؛ فقد واصلت فحص الروايات والأدلة، وانتهت في تقرير آب إلى وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن مرتكبي القتل من الموالين للحكومة. تخص هذه الصيغة مستوى إثبات لجنة تقصي حقائق، ولا

تعني أن محكمة عينت كل منفذ أو فصلت في المسؤولية الجنائية لكل ضابط. لكنها تنقض تقديم الواقعة بوصفها مجرد تبادل للنيران تعذر تمييز أطرافه.

وفي التحقيق ذاته تظهر أهمية متابعة البحث بعد اللحظة الإعلامية الأولى: فقد تتغير دقة الإسناد مع وصول أدلة إضافية، من غير أن تتغير هوية الضحايا أو ضرورة حمايتهم.**[254]**

توضح **البيضا وبانياس** صورة أخرى أكثر اقترابًا من حركة القوة على الأرض.

في الثاني من أيار ٢٠١٣ وقعت مواجهة في **البيضا**، ثم انسحب مقاتلو المعارضة ودخلت قوات حكومية وتشكيلات موالية.

أعادت هيومن رايتس ووتش بناء الفصل بين القتال والقتل اللاحق: مداهمات للمنازل، وتجميع رجال، وإطلاق نار من مسافات قريبة. سجلت المنظمة أسماء ١٦٧ قتيلًا في **البيضا**، وأسماء ٨١ قتيلًا في **رأس النبع ببانياس** في اليوم التالي والساعات الأولى مما بعده. وكانت بين الضحايا نساء وأطفال. اعتمدت على ناجين وسكان ومسعفين ومواد مصورة، وميزت بين من شاهد الفصل عن أقاربه ثم عثر عليهم قتلى ومن رأى آثار القتل بعد انسحاب القوات. هذه فروق داخل مادة الإثبات نفسها؛ تقوي الرواية حين تصرح بما يستطيع الشاهد إثباته وما لا يستطيع. ونسب التقرير المشاركة إلى

قوات نظامية وقوات الدفاع الوطني، مع اتهامات من شهود إلى مسلحين محليين موالين.**[255]**

ينقل هذا التسلسل النظر من انفجار غضب مفاجئ إلى إمكان تكرار فعل منظم في أماكن متعددة: يُفرز السكان، وتُعطل قدرتهم على الحركة، ثم يقع القتل في أوقات لم تعد فيها المواجهة تفسر ما يحدث. ليست القرابة بين الوقائع بديلًا من إثبات كل واقعة، لكنها تجعل السؤال عن الأوامر والقيادة والتحقيق اللاحق لازمًا. ومن المهم كذلك ألا يتحول وصف البنية الطائفية لمنطقة أو مجموعة من الضحايا إلى إدانة طائفة بأكملها. المسؤولية تتعلق بالمشاركين والمحرضين والقادة الذين تستوفي أفعالهم شروط المسؤولية، ولا تورث للمدنيين على أساس انتمائهم.

تختلف معرفة عدد القتلى عن معرفة أسمائهم، وتختلف الاثنتان عن تحديد مرتكبي قتلهم. قد تبقى قائمة ناقصة لأن عائلة أُبيدت أو لأن شهودًا نزحوا. لذلك لا يُقرأ الحد الأدنى الموثق بوصفه سقفًا نهائيًا، ولا تُملأ فجواته بأعداد متداولة بلا أساس. كما لا تكتمل كتابة المجزرة بنشر مشاهد الجثث. يمكن للقارئ معرفة ترتيب الفعل ومكانه وآثاره ومسؤولياته من وصف منضبط يحفظ للضحية خصوصيتها. ما يفيد التاريخ هو تحويل الاسم والمكان والزمن إلى معرفة قابلة للفحص؛ أما تكرار المشهد الصادم فقد يعيد تعريض العائلة للأذى من غير أن يضيف دليلًا.

كانت المجزرة أيضًا حدثًا يتجاوز موقعها: فالناجون ينقلون خبرها إلى القرى المجاورة، ويعيدون حساب معنى البقاء والهرب والثقة بالحاجز. وهنا تتصل بعمليات النزوح التي سيأتي بحثها، من غير افتراض أن كل مغادر شهد مجزرة أو أن كل جريمة كانت جزءًا من خطة واحدة مثبتة. تكفي الوقائع المحددة لإظهار كيف يستطيع القتل الجماعي أن يحطم جماعة محلية، وكيف يصبح غياب المحاسبة جزءًا من شروط تكراره.

بحثت لجنة التحقيق الدولية في القصف الذي تعرضت له **داريا** بين العشرين والرابع والعشرين من آب ٢٠١٢، ثم في دخول القوات الحكومية وأعمال القتل اللاحقة. وفي تقريرها الصادر في شباط ٢٠١٣ رأت أسبابًا معقولة للاعتقاد بأن القوات الحكومية ارتكبت جريمة حرب بقتل مدنيين ومقاتلين أصبحوا خارج القتال. تحمل العبارة الأخيرة مضمونًا محددًا: لا يبيح حمل السلاح سابقًا قتل شخص استسلم أو صار تحت السيطرة. ولذلك لا يستطيع الادعاء بأن المدينة احتوت مقاتلين أن يفسر وحده قتل أشخاص لم يعودوا قادرين على المقاومة. ويتعين فصل ما وقع أثناء القصف عما حدث في البيوت والشوارع بعد السيطرة عليها، لأن لكل فعل أدلته ومسؤولياته.**[256]**

واصل التحقيق الحقوقي متابعة الواقعة بعد سنوات. أعلن المجلس السوري البريطاني تسليم تحقيقه عن **داريا** والمواد التي

جمعها إلى الآلية الدولية المحايدة والمستقلة في تشرين الثاني ٢٠٢٢. يفصل هذا التاريخ بين زمن الجريمة وزمن نقل أدلتها إلى مؤسسة دولية. وقد يملك ناج شهادة لم يستطع نشرها عند وقوع الحدث، أو تظهر وثيقة تكمل ما كان ناقصًا في رواية أقدم. لا يجعل ذلك كل إضافة صحيحة تلقائيًا؛ لكنه يمنع إغلاق الواقعة عند حدود ما استطاع الصحفيون معرفته في الأسبوع الأول. فالخوف وتشتت الناجين واستمرار سيطرة الأجهزة كانت كلها شروطًا تحد من إمكان الوصول إلى المعرفة.[257]

في التضامن التقى نوعان من الأدلة فصل بينهما أكثر من عقد. أظهرت تسجيلات نشرت في ٢٠٢٢ قتل أشخاص معصوبي الأعين قرب حفرة في نيسان ٢٠١٣. ثم زارت هيومن رايتس ووتش الموقع في الحادي عشر والثاني عشر من كانون الأول ٢٠٢٤، فعثرت على رفات بشرية في مكان المجزرة وفي محيطه. تاريخ نشر التسجيل ليس تاريخ القتل، وتاريخ العثور على الرفات ليس تاريخ الدفن بالضرورة. كما أن وجودها في الحي لا يثبت تلقائيًا أنها جميعًا تعود إلى القتلى الظاهرين في التسجيل؛ يحتاج هذا الربط إلى تعرف جنائي مستقل. وتمنح المعاينة المكانية التحقيق قوة جديدة من غير أن تحل كل أسئلة الهوية والعدد.[258]

وفي بيان عن التسجيلات في أيار ٢٠٢٢، أكدت اللجنة الدولية لشؤون المفقودين أهمية حفظ الأدلة وتحديد الهويات. يغير تصوير

المنفذين لعملهم موضع الكاميرا في القضية: لم تكن دائمًا عين ناج يحاول إيصال استغاثة، بل قد تصبح جزءًا من ممارسة السلطة نفسها. ومع ذلك لا يغني المشهد المصور عن إثبات المكان والزمان وفحص تسلسل الملف والبحث عمن يظهرون وعمن لا يظهرون، ولا عن تحديد من أصدر الأمر أو عرف بالقتل. وبقيت هوية بعض الضحايا مجهولة رغم ظهور قتلهم في التسجيل.**[259]**

يحتفظ تسجيل بعثة المراقبين الأمميين لزيارتها الحولة في السادس والعشرين من أيار ٢٠١٢ بقيمة مستقلة عن الجدل اللاحق. شاهد المراقبون أجسادًا وتفقدوا مواضع، منها منزل عند طرف البلدة قريب من موقع للجيش، وساعدوا في استعادة جثث منه. وأشار توثيق الزيارة إلى اختلاف بين إصابات القذائف وإصابات أسلحة خفيفة من مسافات قريبة. كان وصولهم بعد القتل، فوثقت المعاينة آثار الجريمة ولم تكن مشاهدة لمن أطلق النار.**[260]**

لا يقتصر ملف **البيضا ورأس النبع** على تعداد من فقدوا حياتهم. وصف تقرير هيومن رايتس ووتش أيضًا النهب وإحراق الممتلكات، بما يصل قتل الأشخاص بإزالة شروط بقاء أسرهم.

وتكتسب مغادرة مقاتلي المعارضة قبل معظم أعمال القتل أهمية عند اختبار التفسير العسكري الرسمي. فالوجود السابق لمواجهة لا يحول ما تلاها إلى معركة دائمة، ولا يلغي واجب القوات التي فرضت سيطرتها تجاه السكان.

نسب التقرير الانتهاكات إلى قوات حكومية وتشكيلات موالية، ولم يحول انتماء بعض المنفذين إلى اتهام لطائفة بأكملها.**[261]**

وللبيضا ورأس النبع توثيق سوري ينبغي أن يُقرأ باسمه. ففي تقرير الشبكة السورية لحقوق الإنسان عن أبرز مجازر القوات الحكومية في ٢٠١٣، المنشور في الأول من كانون الثاني ٢٠١٤، أحصت الشبكة في الموقعين أربعمئة وتسعة وخمسين مدنيًا، بينهم اثنان وتسعون طفلًا وإحدى وسبعون امرأة، وذكرت أنها استطاعت توثيق أسماء أربعين مفقودًا ومختطفًا.

تختلف هذه الحصيلة عن الحد الأدنى الذي أثبته تحقيق هيومن رايتس ووتش؛ فلا يختار الكتاب الرقم الأكبر لمجرد كبره، ولا يطمس السجل السوري لأن منظمة دولية اعتمدت نطاق تحقق آخر. الأصح إبقاء المصدرين وتاريخيهما ونطاقهما ظاهرين. كما لا تضاف أسماء المفقودين إلى القتلى من دون دليل على الوفاة. هكذا يتحول اختلاف الأرقام إلى سؤال عن القوائم والتغطية وإمكان الوصول، بدل أن يصبح منافسة في تمثيل حجم المأساة.**[262]**

لا يبدأ هذا النمط في **داريا** أو **الحولة**. وثق تقرير هيومن رايتس ووتش بدم بارد حالات في **إدلب وحمص** خلال الأشهر السابقة، منها قتل ثلاثة عشر رجلًا على الأقل في مسجد بلال بإدلب في الحادي عشر من آذار ٢٠١٢، وقتل خمسة وعشرين على الأقل في عملية

تفتيش واعتقال بحي السلطانية في **حمص** في الثالث من الشهر نفسه.

كما تناول قتل أشخاص، غالبيتهم نساء وأطفال، في أحياء العدوية وكرم الزيتون والرفاعي يومي الحادي عشر والثاني عشر من آذار.

اقتصرت قائمة الحالات على وقائع قابل باحثو المنظمة شهودًا عليها، ولم تعرض كل الأخبار التي بلغتها بوصفها مثبتة.

يضع ذلك الجرائم الأشهر ضمن ممارسة أقدم ظهرت مع عمليات استعادة السيطرة، مع بقاء كل حالة محتاجة إلى إثباتها الخاص.**[263]**

الفصل الحادي والعشرون

القصف وتدمير الحياة المدنية

لا تختصر المدينة المقصوفة في أبنيتها المتضررة. فالبيت مرتبط بالطريق إلى المدرسة، والمدرسة بالماء والكهرباء، والمصاب بسيارة الإسعاف والمستشفى. وحين تُضرب هذه الروابط، تنكمش الحياة حتى في الشوارع التي لم تسقط عليها قنبلة.

لهذا لا تكفي خرائط السيطرة العسكرية لفهم ما تعرض له السوريون؛ فقد يبقى الحي خارج سيطرة الجيش، فيما يفقد بالتدريج قدرته على إطعام سكانه وعلاجهم وتعليم أطفالهم. ويظهر تاريخ القصف الأسدي بوصفه تاريخًا لإصابات مباشرة ولإضعاف الشروط التي تجعل البقاء ممكنًا.

في **حلب**، وثقت هيومن رايتس ووتش استمرار إسقاط البراميل المتفجرة بعد قرار مجلس الأمن ٢١٣٩ الصادر في شباط ٢٠١٤. وفي بيان نيسان حددت ٨٥ موقع إصابة جديدًا على الأقل في أحياء تسيطر عليها المعارضة، بينها ضربتان أصابتا مستشفيين رسميين معروفين. وفي حالة **السكري** في السابع من آذار، جمعت شهادات عن سقوط برميلين على مبان سكنية بفارق دقائق. لم تكن المسألة اسم السلاح الشعبي وحده، بل استعمال ذخيرة شديدة الانفجار وغير موجهة في نسيج عمراني كثيف. وقد نبه التقرير كذلك إلى

قصف فصائل معارضة أحياء حكومية بأسلحة ذات آثار عشوائية، فحماية المدني لا تتوقف على الجهة التي تسيطر على شارعه.**[264]**

تكرار الغارات يغير حسابات الحياة اليومية. لا يصبح السؤال أين وقع القصف أمس فقط، بل متى يعود، وهل تكون المدرسة المفتوحة أكثر أمانًا من المنزل، وهل الوصول إلى العيادة يستحق خطر الطريق. هذه قراءة لآلية الضرر وليست شهادة من مقابلة أجراها مؤلف الكتاب. فالوثائق التي تسجل مستشفى مصابًا أو صفًا متعطلًا ينبغي وصلها بالزمن الذي يخسره الناس، وبالقرارات التي تُفرض عليهم، لا الاكتفاء بتعداد الأبنية.

وقد لاحظ تقرير أممي عن عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ اتساع استخدام البراميل في محافظات متعددة، مع قصف كثيف لحلب وداريا، بما يضع الوقائع المحلية داخل امتداد أوسع من الحملة الجوية.**[265]**

وصلت هذه العلاقة بين السلاح والحياة المدنية إلى وضوح بالغ في حملة إدلب ومحيطها من نيسان ٢٠١٩ إلى آذار ٢٠٢٠. حققت هيومن رايتس ووتش في ٤٦ هجومًا بريًا وجويًا أصاب أعيانًا وبنى مدنية.

ومن أمثلتها مستشفى قرب **معرة النعمان** في الخامس من أيار ٢٠١٩، وسوق المدينة الذي تعرض لهجمات لاحقة. قارنت المنظمة شهادات وصورًا ومواد مصورة وسجلات رصد الطيران، وأسندت

بعض الضربات تحديدًا إلى القوات الروسية. رأت في النمط جرائم حرب ظاهرة قد ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية. ولم تكن قائمة المسؤولين المحتملين التي أوردتها أحكام إدانة؛ إنها تحديد لأشخاص يستوجب موقعهم ومعرفتهم المفترضة وفعلهم أو امتناعهم التحقيق في مسؤوليتهم القيادية.**[266]**

كان تدمير المساكن يحدث كذلك بالجرافة والتفجير بعد انتهاء القتال المباشر. ففي تقرير هدم الأحياء لعام ٢٠١٤، فحصت المنظمة سبع حالات واسعة في دمشق وحماة، مستعينة بصور أقمار صناعية وشهادات. انتهت إلى أن عمليات منها افتقرت إلى ضرورة عسكرية أو سببت أضرارًا غير متناسبة. يضيف ذلك إلى سجل الحرب فعلًا لا يمكن تفسيره بخطأ طيار: إزالة المكان نفسه، وما يرتبط بها من خسارة ممتلكات وصعوبة عودة.**[267]**

تكشف **تل رفعت** في شباط ٢٠١٦ اتساع معنى ضرب الطبابة. جمعت منظمة العفو الدولية إفادات عن إصابة منشآت شملت مستشفى ميدانيًا ومركزًا للتأهيل ومركزًا لغسيل الكلى خلال التصعيد العسكري في الأسبوع الذي بدأ في الثامن من شباط.

تنبه المنشأة الأخيرة إلى فئة يغفلها وصف ضحايا الغارات: يحتاج مريض الكلى علاجًا متكررًا وقد يموت بسبب انقطاعه من غير أن يصاب بشظية. أصاب التدمير خدمة تعتمد عليها حياة مرضى لم يتعرضوا بالضرورة لشظايا الهجوم.**[268]**

وفي **حلب** أعلنت أطباء بلا حدود في الرابع من تشرين الأول ٢٠١٦ أن مستشفى رئيسيًا لعلاج الإصابات اضطر إلى الإغلاق بعد أضرار شديدة ألحقها القصف في الأول من الشهر. تفصل الواقعة بين زمن الهجوم وزمن إصلاح المكان والمدة التي يبقى فيها المصابون بلا الخدمة التي قدمها. قد يظل جزء من البناء قائمًا بينما تصبح الجراحة مستحيلة لفقدان جهاز أو مخزن أو مصدر طاقة. وهكذا انخفضت القدرة على استقبال الجرحى بينما استمرت الحاجة إلى الجراحة والإسعاف.**[269]**

يبين تقرير خبرة أعدته منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان في أيار ٢٠٢٤ أن دراسة المنشأة عبر الزمن تكشف ما لا يظهر في سجل ضربة واحدة. يعرض التقرير سلسلة حوادث مرتبطة بمستشفيات كفرزيتا وكفرنبل ويتيح تمييز الهجمات بمعرفات منفصلة. تظهر السلاسل إصابة منشآت عادت إلى العمل بعد ترميمها، فامتد الضرر عبر دورات من التوقف والإصلاح ثم الضرب مجددًا.**[270]**

ويقدم الأرشيف السوري مقاربة أخرى في مشروعه الخاص بالهجمات على المنشآت الطبية بين ٢٠١١ و ٢٠٢٠. أعلن المشروع حفظ مواد عن ٤١٠ هجمات متحقق منها أصابت ٢٧٠ منشأة؛ اختلاف العددين يعكس إمكان إصابة المنشأة أكثر من مرة. تبدأ المادة غالبًا بمقاطع نشرها أشخاص في ظروف خطر ثم تربط بالمكان والتاريخ وتفحص علاقتها بالمواد الأخرى. تميز القاعدة بين

المنشأة الواحدة والهجمات المتكررة عليها، وبين حفظ فيديو وتحديد الجهة المنفذة.**[271]**

لم يكن الطيران الوسيلة الوحيدة لتغيير عمران المدن. وثقت هيومن رايتس ووتش في ٢٠١٤ سبع حالات هدم واسع بالجرافات والمتفجرات في **دمشق وحماة** خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣. يختلف الفعل عن سقوط قذيفة أثناء اشتباك؛ فالعملية المنظمة تستغرق وقتًا وتحتاج وصول معدات وسيطرة تسمح بتشغيلها.

بحث التقرير مزاعم السلطات المتعلقة بالمخالفات العمرانية والأسباب العسكرية وقارنها باتساع الهدم وطبيعة الأحياء وشهادات السكان. وإمكان إزالة منشأة لسبب عسكري مشروع في حالة محددة لا يبيح إزالة حي كامل دون ضرورة مثبتة، ولا يعوض حقوق أصحابه في السكن والملكية.**[272]**

وفي تقريرها الصادر في آب ٢٠١٦ عن إغلاق مستشفيات بفعل الغارات الحكومية، تابعت هيومن رايتس ووتش منشآت في مناطق مختلفة من الشمال. أظهرت المقابلات نقل الخدمات والعمل في فضاءات بديلة استجابة للخطر. أصبحت إعادة فتح العيادة وحفظ أجهزتها ونقل المرضى أجزاء من عمل الطاقم، إلى جانب العلاج نفسه.**[273]**

في التاسع والعشرين من تموز ٢٠١٦ أعلنت منظمة العفو الدولية إصابة مستشفى ولادة في ريف إدلب وتدمير جزء منه. أظهرت

الصور المنشورة عقب الغارة أنقاضًا داخل المبنى وخارجه، فيما أظهرت مواد أخرى مواليد في حاضنات. نقل البيان عن منظمة أنقذوا الأطفال الداعمة للمستشفى أنه كان منشأة الولادة الوحيدة في المنطقة. لكنه صرح أيضًا بأن هوية منفذ الضربة لم تكن واضحة عند صدوره، وأنها وقعت في منطقة كانت القوات السورية والروسية تشن عليها غارات. تكتسب هذه العبارة أهميتها لأنها تمنع تحويل السياق إلى إسناد محسوم لحادثة بعينها؛ فثبوت إصابة المستشفى لا يحسم وحده الطائرة التي قصفت.**[274]**

تقدم سجلات اللجنة السورية لحقوق الإنسان تفاصيل عن الأثر المتتابع للهجمات على الإنقاذ. ففي تقريرها عن سنة ٢٠١٦ سجلت إصابة مسعف وتضرر سيارة إسعاف في النشابية بريف دمشق بقصف مدفعي في الثاني من كانون الثاني، ومقتل رجل إطفاء في غارة على الطريق بين حزة وزملكا في السادس منه، ثم إصابة اثنين من فريق الدفاع المدني وتضرر سيارتي إسعاف في زملكا في اليوم التالي. ليست السيارة المدمرة مجرد جزء من خسائر الممتلكات؛ إنها وسيلة كان يمكن أن تنقل مصابًا لاحقًا. ويتيح تتابع التواريخ داخل أسبوع واحد رؤية عبء الاستعاضة عن العامل والمركبة، بينما يواصل السكان الحاجة إلى الإسعاف. تُنسب الوقائع إلى اللجنة وإلى سجلها المعاصر، ولا يفترض من تقاربها وحده أن أمرًا واحدًا مثبتًا صدر لتنفيذها جميعًا.**[275]**

وفي تقريرها عن الاعتداء على المراكز الحيوية في تموز ٢٠١٦، فرّقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان بين اليقين بالضرر وحدود إسناد الهجوم.

وصفت غارة الحادي والثلاثين من تموز على المستشفى الميداني في جاسم بريف درعا بأنها عطلت المنشأة، لكنها أبقت التحقيق مفتوحًا في ما إذا كانت الطائرات حكومية أو روسية.

وفي سجل الشهر نفسه ذكرت تضرر سيارة إسعاف مستشفى عمر بن عبد العزيز بحي المعادي في حلب وخروجها من الخدمة إثر قصف محيطه في السادس عشر من تموز.

تحفظ المقارنة أمرين معًا: وصول مؤسسات سورية إلى تفاصيل الحي والمرفق والتاريخ، وقدرتها على ترك خانة الفاعل غير محسومة حين لا تكفي المعلومات. وهذا السجل أكثر إفادة من جملة عامة عن تدمير القطاع الصحي؛ فهو يسمح بربط كل تعطل بمكان وسكان وخدمة محددة.**[276]**

الفصل الثاني والعشرون

الحصار والتجويع والتهجير القسري

جعل الحصار الحاجز محيطًا كاملًا للحياة. صار الداخل محتاجًا إلى إذن كي يدخل الطعام أو يخرج مريض، وأصبحت السلطة على الطريق سلطة على إمكان البقاء.

ومن الضروري التمييز بين حصار عسكري يخضع لقيود القانون وبين تجويع المدنيين ومنع الإغاثة والإخلاء الطبي. لا تُسقط تسمية منطقة بأنها معقل للمعارضة حقوق سكانها، ولا يجيز وجود مقاتلين تحويل غذاء العائلات إلى وسيلة ضغط عليهم.

في ورقتها الصادرة في أيار ٢٠١٨، وصفت لجنة التحقيق الدولية تسلسل الإحاطة والتجويع والاستسلام والإجلاء. سجلت أن معظم الحصارات التي بحثتها نفذتها الدولة السورية وحلفاؤها، وأن فصائل معارضة وتنظيمات مسلحة فرضت حصارات أيضًا. وشملت الوسائل قصف المحاصرين وحرمانهم من ضروريات الحياة ومن الإجلاء الطبي. ولم تعتبر اللجنة ركوب الحافلة بعد اتفاق محلي دليلًا كافيًا على حرية الاختيار؛ فالخروج بعد سنوات من الحصار، إلى وجهة حددها الاتفاق، يجري تحت ضغط الخوف مما يفعله المنتصر بمن يبقى. هنا يصبح الاتفاق نهاية لمرحلة من الإكراه وقد يكون أداة لترتيب نتائجها، لا صفحة تمحو ما سبقه.**[277]**

قدم **اليرموك** صورة مؤلمة لتداخل اللجوء القديم بالنزوح الجديد. كان مخيمًا وحيًا حضريًا يضم أكبر تجمع فلسطيني لاجئ في سوريا، ثم استقبل نازحين من مناطق أخرى.

وثقت منظمة العفو الدولية في تقرير آذار ٢٠١٤ أثر الحصار الحكومي على الفلسطينيين والسوريين فيه، بما فيه وفيات مرتبطة بالجوع وحرمان الرعاية الصحية. وهكذا لم تكن صفة اللاجئ، ولا التاريخ السياسي الذي أحاط بالقضية الفلسطينية في خطاب الدولة، حصانة من الوسائل التي استُعملت ضد مناطق أخرى. تحول المكان الذي لجأ إليه الناس بحثًا عن مأوى إلى مكان يصعب الخروج منه أو إدخال مقومات العيش إليه.**[278]**

تتضح العلاقة بين الحصار والاقتلاع في **داريا** وشرقي **حلب والوعر ومضايا**. درست منظمة العفو الدولية أربعة اتفاقات أُبرمت بين آب ٢٠١٦ وآذار ٢٠١٧ وشملت كذلك **كفريا والفوعة**. وضعت الاتفاقات في سياق القصف والقيود على الغذاء والدواء، وخلصت إلى أن عمليات النزوح في معظم الحالات المدروسة لم تستند إلى أمن المدنيين أو ضرورة عسكرية قهرية، ولذلك اعتبرتها تهجيرًا قسريًا يرقى إلى جريمة حرب. كما سجلت حصار جماعات المعارضة **لكفريا والفوعة**. يتيح هذا التمييز فهم كل اتفاق من خلال أطرافه وموازين القوة المحيطة به، بدل افتراض أن جميع الاتفاقات متطابقة أو أن كل طرف مارس الدور نفسه.**[279]**

في **الغوطة الشرقية** سنة ٢٠١٨ ترافق الهجوم مع استمرار قضية الإغاثة والإجلاء. طالب مجلس الأمن في قراره ٢٤٠١ بوقف الأعمال القتالية ثلاثين يومًا على الأقل وتيسير إيصال المساعدة، ودعا إلى رفع الحصار عن **الغوطة واليرموك والفوعة وكفريا**. تضمين هذه المطالب في قرار دولي يثبت أن الحماية لم تكن طلبًا أخلاقيًا غامضًا؛ كانت هناك التزامات محددة بالحركة والمساعدة. لكنه يوضح أيضًا الفجوة بين القرار وتنفيذه، وبين وجود ضمان على الورق وقدرة مريض على مغادرة المكان فعلًا.**[280]**

يشمل معنى التهجير أكثر من نقل الجسد. فالمنزل يحمل أوراق الملكية وشبكة القرابة والمدرسة والمدفن ومصدر الدخل. وقد يخرج الفرد حيًا فيما تبقى حقوقه معلقة داخل منطقة لا يملك الوصول إليها. ولذلك لا يمكن اختزال جبر الضرر في توزيع مأوى جديد. تحتاج العودة إلى إمكان استرداد الملكية وإصلاح الضرر وإزالة أسباب الخوف، ويحتاج من يختار عدم العودة إلى حماية اختياره وحقوقه. أما وصف القوافل بأنها مصالحة، فينبغي اختباره بما أعادته إلى الناس من أمان وحقوق، وبما إذا كانوا يستطيعون رفضها من غير أن يتعرضوا للجوع أو القصف أو الانتقام.

تستحق **معضمية الشام** متابعة مستقلة عن **داريا** المجاورة. في تحديث عن الحصار عام ٢٠١٤، ذكرت منظمة العفو الدولية أن القوات الحكومية فرضته في نيسان ٢٠١٢ وشددته في تشرين

الثاني من العام نفسه. ثم أعلن عن هدنة محلية في الخامس والعشرين من كانون الأول ٢٠١٣. غير أن توثيق الأشهر اللاحقة سجل استمرار قيود الغذاء والدواء وهجمات أصابت بنية المياه. يكشف تتابع التواريخ أن اسم الهدنة لم يساو تغير شروط الحياة. بقيت الحواجز تتحكم في الإمداد رغم إعلان توقف جانب من القتال.**[281]**

وفي رواية نشرتها المنظمة في تشرين الثاني ٢٠١٣، وصف أحد السكان بحث الأمهات عن طعام أطفالهن في بلدة انقطعت عنها الإمدادات. كانت شهادة عن البحث اليومي عن الغذاء ونفاد البدائل، لا إحصاء لجميع الأسر.**[282]**

في **مضايا** في شتاء ٢٠١٥ و ٢٠١٦ ارتبط إدخال المعونة بمفاوضات شملت **كفريا والفوعة**.

وثقت العفو الدولية شهادات عن هذا الربط وعن نفاد الغذاء قبل استئناف القوافل في كانون الثاني. لا يجعل احتجاز مدنيين لدى طرف ما تجويع مدنيين آخرين إجراءً متبادلًا مشروعًا؛ بل يكشف تحويل حاجات الناس إلى أوراق تفاوض تتجاوز حدود البلدة. لكل عائلة حق في الطعام والعلاج لا يتوقف على تنفيذ طرف آخر تعهده في مكان بعيد.

صار وصول الغذاء إلى مدنيين مرتبطًا بتقدم تفاوض على بلدات أخرى وبموازين عسكرية خارج مكان إقامتهم.**[283]**

ثم جاءت اتفاقات الخروج داخل هذا التاريخ من القيود. يفصل تقرير العفو عن التهجير بين اختيار مكان آمن بحرية وبين قبول المغادرة بعد حصار وهجمات واستنزاف للموارد. قد يوقع ممثل محلي اتفاقًا وينتهي إطلاق النار بينما لا يملك السكان خيارًا واقعيًا للبقاء. ولا يلغي انتظام الحافلات أو حضور وسيط الحاجة إلى فحص الإكراه السابق عليها. ليست كل عملية إجلاء محظورة؛ لكن حماية المدني يجب ألا تتحول إلى تسويغ للوسائل التي جعلت الحياة في مكانه مستحيلة. ويتطلب الحكم على عملية محددة بحث ظروف المغادرة وضمانات العودة والمعاملة أثناء النقل، بدل الاعتماد على تسمية الاتفاق وحدها.**[284]**

كان **اليرموك** حيًا مكتظًا ومجتمعًا مستقرًا للفلسطينيين والسوريين، لا مجرد خيام مؤقتة يمكن نقلها من خريطة إلى أخرى. وثق تقرير العفو في آذار ٢٠١٤ أن اشتداد الحصار منذ تموز ٢٠١٣ قطع الغذاء والإمدادات الطبية وأن وفيات ارتبطت بالجوع وبغياب الرعاية.

كما تناول اعتقال عاملين طبيين ومخاطر ممارسة العلاج. تفسر هذه الوقائع كيف يعمق الحصار نفسه: يتناقص عدد القادرين على مداواة السكان في الوقت الذي يزيد فيه سوء التغذية والمرض حاجتهم إلى الطبابة. ولا تكفي صورة توزيع معونة في يوم واحد لوصف مسار ممتد من الانقطاع والانتظار.**[285]**

تناولت لجنة التحقيق الدولية في تقريرها عن حصار الغوطة الشرقية عام ٢٠١٨ التجويع المتعمد والقصف والحرمان من الإجلاء الطبي، وربطت بعض الأفعال بجرائم حرب وجريمة ضد الإنسانية. تبرز هنا أهمية وضع الإجلاء في نهاية المسار لا في بدايته: اتخذ قرار الرحيل بعد تآكل شروط البقاء. وليس ضروريًا إثبات أن كل مغادر تلقى تهديدًا شخصيًا كي يبحث التحقيق في الإكراه؛ فالظروف المحيطة قد تكون وسيلة دفع الناس إلى الخروج.

ويبقى تحديد من هجر قسرًا ومن نزح لأسباب أخرى محتاجًا إلى الوقائع الخاصة، لا إلى افتراض عن نيات جميع السكان أو انتماءاتهم السياسية.**[286]**

في الثاني عشر من أيار ٢٠١٦ ألغت الأمم المتحدة والصليب الأحمر محاولة إدخال قافلة إلى **داريا**. أوضح مكتب الأمين العام أن الرفض ارتبط بما تحمله من مستلزمات طبية وتغذوية، وأن شروط عناصر الأمن الحكوميين ناقضت ضمانات وموافقات سابقة.

وذكرت العفو الدولية أن القافلة انتظرت قرابة سبع ساعات، وأن حمولتها تضمنت حليب أطفال ومواد طبية وتعليمية دون غذاء عام. أعقب إلغاء الدخول قصف بالهاون قتل أبًا وابنه وأصاب مدنيين آخرين وفق بيانها. جمعت الواقعة بين إذن مركزي لم ينفذ ومنع عند الحاجز وقصف أصاب منتظرين في البلدة المحاصرة.**[287]**

وفي **اليرموك** ربط تحقيق العفو المنشور في آذار ٢٠١٤ بين تضييق الحصار في تموز السابق وبين وفاة قرابة مئتي شخص، نسب ١٢٨ منها إلى الجوع.

وسجل البيان وفاة ثمانية عشر طفلًا بينهم رضع، وإغلاق معظم المستشفيات لنفاد الإمدادات، واعتقال اثني عشر عاملًا طبيًا على الأقل خلال الحصار، كثير منهم عند الحواجز.

اختفى ستة بعدما اعتقلتهم قوات حكومية. كما نقل التقرير شهادات عن نهب للوازم طبية وسيارات إسعاف.

تراكبت خسارة الغذاء والعلاج والطواقم على السكان، مع اختلاف الجهة المسؤولة عن كل فعل.**[288]**

نشرت مؤسسة سورية أخرى أوراقًا تربط المنع الإنساني بقرار الجهاز نفسه. ففي الأول من آب ٢٠١٩ عرض المركز السوري للعدالة والمساءلة مراسلات للأمن السياسي تعود إلى ٢٠١٤.

فرقت ورقة من **إدلب** بين مناطق عُدت آمنة ومناطق ساخنة، وورد في تبرير تقييد الوصول إلى أطمة وقاح في ريف إدلب الشمالي وجود أسر جماعات مسلحة ومخيمات للنازحين.

وفي برقية أخرى إلى الفروع بالمحافظات، رُبط إرسال المساعدات إلى المناطق الساخنة بقرار سياسي ومتابعة مكتب الأمن الوطني.

وأضاف المركز مذكرة تخص القيود على المساعدة الطبية.

تحفظ هذه الأوراق الصلة بين لغة التصنيف الإداري ومسار الطعام والدواء؛ فذكر أسر المسلحين في مخيم لا يثبت أن حاجات الأطفال فيه أقل.

كما يحدد تاريخ الوثائق الفارق بين قرار صدر أثناء الحرب وبين تحليل المركز المنشور بعده بخمس سنوات.**[289]**

الفصل الثالث والعشرون

الهجمات الكيميائية

أدخل السلاح الكيميائي عنصرًا خاصًا إلى حرب أصابت المدنيين بوسائل عديدة: الهواء الذي لا يمكن الاحتماء من الحاجة إليه. لكن خصوصية السلاح لا تجعل ضحايا الوسائل الأخرى أقل استحقاقًا للحماية، ولا تعفي المؤرخ من تدقيق كل هجوم على حدة. فقد تختلف المادة والذخيرة وطريقة نشرها، وقد يثبت استعمال سلاح في واقعة قبل أن تُحدد الجهة التي استعملته.

لهذه الأسباب تحتل لغة التحقيق ومهمة كل هيئة مكانًا أساسيًا في كتابة هذا الملف.

في الحادي والعشرين من آب ٢٠١٣ تعرضت **الغوطة** لهجوم كيميائي. أعلن الأمين العام للأمم المتحدة في عرضه نتائج البعثة أن العينات البيئية والطبية وبقايا الصواريخ قدمت أدلة واضحة ومقنعة على استعمال **السارين** في **عين ترما والمعضمية وزملكا**.

جُمعت عينات من أشخاص أظهرت عليهم أعراض التسمم وأُرسلت إلى مختبرات معتمدة. كانت مهمة البعثة إثبات الاستخدام، ولم تكن تفويضًا لتسمية الجناة. لذلك ينبغي ألا تُنسب إليها نتيجة لم تكن ضمن مهمتها، وإن أثبتت بصورة قوية أن جريمة استخدام سلاح كيميائي وقعت.**[290]**

بحثت هيومن رايتس ووتش بصورة مستقلة في الذخائر والمسارات والمواد المصورة وشهادات عن الهجوم، ورأت أن الأدلة تشير بقوة إلى مسؤولية القوات الحكومية. هذا استنتاج لمنظمة حقوقية في واقعة الغوطة، يُذكر باسمه وأساسه. ولا يتحول بوضعه بعد تقرير الأمم المتحدة إلى حكم صادر عن البعثة الدولية أو محكمة.

تأتي أهمية جمع النتائج من أنها تتناول أسئلة مختلفة؛ إثبات المادة ليس بذاته تحديد المنفذ، وتحديد منصة محتملة لا يغني عن معرفة من أمر بالفعل ومن علم به.**[291]**

وقبل صدور تقرير **اللطامنة**، كانت **خان شيخون** في الرابع من نيسان ٢٠١٧ موضوعًا لآلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وفي تقريرها السابع الصادر في السادس والعشرين من تشرين الأول، أعلنت الآلية ثقتها بمسؤولية الجمهورية العربية السورية عن إطلاق **السارين** هناك. وفي التقرير نفسه نسبت استخدام **خردل الكبريت** في **أم حوش** في أيلول ٢٠١٦ إلى تنظيم الدولة الإسلامية. تكمن دلالة النتيجتين في تطبيق التحقيق على وقائع وفاعلين مختلفين، لا في إنشاء مساواة عددية بين الجرائم. وتؤكدان أيضًا أن تسمية نوع السلاح لا تكفي لإسناد كل استخداماته إلى الجهة نفسها،

وأن ربط كل حادثة بمنفذها جزء من إثبات المسؤولية لا استثناء منه.**[292]**

تطورت آليات الإسناد لاحقًا. ففي نيسان ٢٠٢٠ نشر فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية تقريره الأول بشأن **اللطامنة** في أيام ٢٤ و ٢٥ و ٣٠ آذار ٢٠١٧. خلص إلى وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن وحدات من سلاح الجو السوري استخدمت **السارين والكلور** في الوقائع التي حقق فيها. اعتمد التحقيق على عينات وبقايا وشهادات وتحليل صور وأعراض ومعلومات تشغيلية.

يبين هذا المسار معنى إعادة فتح واقعة بعد سنوات: يصبح من الممكن الجمع بين دليل فني على المادة ومعلومات تحدد الطائرة أو الوحدة المرتبطة بنشرها، من دون افتراض أن كل ما تلا ذلك من مسؤوليات فردية قد فُصل فيه قضائيًا.**[293]**

أما **دوما** في السابع من نيسان ٢٠١٨، فنشر الفريق تقريره بشأنها في كانون الثاني ٢٠٢٣. انتهى إلى أسباب معقولة للاعتقاد بأن القوات الجوية السورية ارتكبت الهجوم باستخدام **الكلور**. درس ظروف إسقاط الأسطوانتين والانتشار الكيميائي والأعراض، وربط النتائج بالمعلومات العسكرية المتاحة. ولا يصح تسوية هذا الإسناد المؤسسي بمجرد اتهام سياسي صدر في ليلة الواقعة؛ فهو ثمرة

تحقيق ذي منهج معلن. وفي المقابل لا يُكتب التقرير كأنه حكم إدانة نهائي لأشخاص لم يمثلوا أمام محكمة في هذه القضية.**[294]**

ترك السلاح الكيميائي وراءه معركة على الأرشيف بقدر ما ترك أثرًا على الأجساد. فالعينة وسجل تسلمها وصورة الموقع ومكان البقايا معلومات تحتاج حماية من العبث. ولا تقوم كتابة تاريخية مسؤولة بإعادة تمثيل دقائق الموت أو اختلاق أحاسيس من لم تستمع إليهم. يكفي أن تبين ما واجهه المدنيون وما توصل إليه المحققون، وأن تحفظ للناجين حقهم في روايتهم وفي العلاج والعدالة، وأن تضع مسؤولية القوة التي استخدمت السلاح في موضع المساءلة الذي تسمح به الأدلة.

كان السوريون يجمعون مادة الهجوم قبل وصول نتائج المختبرات الدولية. ففي ٢٢ آب ٢٠١٣ أصدر مركز توثيق الانتهاكات تقريرًا خاصًا عن استخدام السلاح الكيميائي في **الغوطتين** الشرقية والغربية. وتحفظ منصة سوريا تراكر إشعار توزيعه في الثالث والعشرين من الشهر نفسه، بعنوانه واسم المركز واسم الناطق الإعلامي **بسام الأحمد**. يثبت الإشعار أن مؤسسة توثيق سورية كانت تنتج تقريرًا وتتيحه للإعلام بعد يوم من الهجوم، ولا يكفي وحده لإثبات جميع التفاصيل الواردة في المرفق الذي يشير إليه. لكنه يمنع اختزال السوريين في شهود انتظروا جهة دولية كي تبدأ المعرفة.

كان نقل المعلومات وإعلان موضعها وفتح الاتصال بشأنها جزءًا من الاستجابة المدنية، إلى جانب إسعاف المصابين وحفظ الأسماء. يضاف هذا الدليل الزمني إلى التحقيق الفني ولا يحل محله.**[295]**

وفي مراجعة لاحقة للملف الكيميائي نشرها مركز توثيق الانتهاكات، أحصى المركز نحو تسعمئة وثلاثة وستين قتيلًا في الهجوم المزدوج على الغوطتين، وذكّر بتقريره التفصيلي السابق. هذه حصيلة قاعدة توثيق في مراجعة لاحقة، وليست رقمًا أعلنته البعثة الأممية.

وتناولت المراجعة كذلك هجمات **كفرزيتا** في ٢٠١٤، وأوردت إفادة الطبيب **حسن الأعرج** عن قصف الحادي عشر من نيسان ببراميل حمل بعضها غازات سامة. لا يحول ورود الغاز في شهادة الطبيب إلى تعيين مخبري للمادة، لكنه يحفظ إفادة طبية محلية في موضعها من تسلسل التحقيق. وبهذا يمكن كتابة الملف من العمل الذي جرى داخل المجتمعات المصابة وصولًا إلى التحقق الفني والإسناد، مع إبقاء حدود كل طبقة من الأدلة وتاريخ ظهورها واضحين.**[296]**

أعلنت بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في حزيران ٢٠١٧ أن ضحايا **خان شيخون** تعرضوا **للسارين** أو مادة شبيهة به في الرابع من نيسان. استندت إلى مقابلات وفحوص عينات ومعلومات طبية. ثم تناولت آلية التحقيق

المشتركة مسألة المسؤولية. لا يماثل التقرير الفني الأول حكمًا على الطيار أو تسلسل الأوامر، كما لا يغني الثاني عن العمل المخبري الأول. يوضح التقسيم لماذا فصلت أشهر بين إعلان المادة وإعلان نتيجة الإسناد، ولماذا لا يكون التأخر وحده دليلًا على غياب الدليل. كما أن ظروف الوصول إلى الموقع ينبغي أن تناقش وفق ما فعلته البعثة فعلًا من تحقق، دون الادعاء بأنها عاينت ما لم تعاينه.**[297]**

أكد تقرير أممي جامع عن عمل المنظمة في ٢٠٢٤ أن الآلية المشتركة خلصت في السادس والعشرين من تشرين الأول ٢٠١٧ إلى الثقة بمسؤولية القوات الحكومية عن إطلاق **السارين** في **خان شيخون**. وتظل مسؤولية الدولة التي أعلنتها الآلية مختلفة عن الحكم الجنائي على متهم: الأول يجيب عن الجهة المسؤولة عن الإطلاق، والثاني يحتاج إجراءات تثبت مساهمة فرد محدد وتتيح له الدفاع. **[298]** أضاف فريق التحقيق وتحديد الهوية في تقريره الثالث الصادر في كانون الثاني ٢٠٢٣ طبقة أخرى إلى ملف **دوما** في السابع من نيسان ٢٠١٨. أعلن وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن مروحية للقوات الجوية السورية ألقت أسطوانتين تحويان **الكلور**، وحدد صلة العملية بقوات **النمر**. لا يعني ذكر الوحدة انتهاء تحديد مسؤولية كل فرد فيها، ولا أن كل وفاة بالمدينة يومها ناجمة عن **الكلور**. تتعلق النتيجة بحادثة محددة ووسيلة إيصال ومواقع هبوط وغاز أطلق منها وفق الأدلة التي فحصها الفريق. **[299]**

الفصل الرابع والعشرون

الاعتقال والتعذيب والإخفاء القسري

كانت منظومة الاعتقال أوسع من سجن مشهور أو فرع واحد. عملت عبر أجهزة وأفرع ومراكز احتجاز ومحطات نقل، واستطاعت أن تجعل الحركة بين هذه المواقع أداة لإخفاء الإنسان. لا يكفي للعثور عليه أن تعرف أسرته أنه اعتُقل؛ فهي تحتاج أن تعرف من يحتجزه وأين وبأي سند، وأن تملك وسيلة للوصول إليه.

وحين يُحجب ذلك، يتبدل الاعتقال من واقعة يمكن الطعن فيها إلى غياب لا تملك العائلة بابه القانوني أو الإداري.

نشر تقرير **أرخبيل التعذيب** في تموز ٢٠١٢ خريطة لهذه البنية اعتمادًا على أكثر من مئتي مقابلة أجرتها هيومن رايتس ووتش مع معتقلين سابقين ومنشقين.

وثق مواقع احتجاز وأساليب تعذيب وحدد أسماء مسؤولين بحسب الأدلة المتاحة. ويكتسب توقيته دلالة خاصة: فقد ظهر بينما كانت **الثورة السورية** في عامها الثاني، قبل أن يصير اسم **صيدنايا** الوعاء الإعلامي الذي تختصر فيه منظومة السجون.

شملت المادة أجهزة متعددة ومناطق مختلفة، بما يقاوم رواية أن التعذيب انحراف حارس منفرد يمكن إنهاؤه بتبديله.**[300]**

ركز **أرخبيل التعذيب** على سبعة وعشرين مركزًا، وحدد لكل منها موقعه والجهاز الذي يديره وأساليب الانتهاك التي توافقت عليها شهادات متعددة.

شملت الخريطة **المخابرات العسكرية والمخابرات الجوية والأمن السياسي والمخابرات العامة**. لا يعني هذا العدد أن باقي المراكز خال من التعذيب؛ إنه نطاق المواقع التي أمكن توثيقها بدرجة كافية في ذلك البحث. وحين تقرأ المواقع معًا يظهر تكرر وسائط مثل التعليق والصعق والضرب، واستخدام أدوات قد تكون أُعدت لغرض التعذيب. يفسر هذا لماذا يصبح البحث في التدريب والتجهيز وتسلسل الأوامر لازمًا إلى جانب مساءلة اليد التي تنفذ الضرب مباشرة.**[300]**

درست لجنة التحقيق الدولية الوفيات في الاحتجاز في تقريرها الموضوعي عن الموت في الاحتجاز عام ٢٠١٦، وبحثت أفعال القوات الحكومية وجماعات مسلحة أخرى. إن وقوع التعذيب خلف أبواب الاحتجاز لا يجعله انفصالًا عن الحرب؛ فهو يحدد من يستطيع البقاء ناشطًا ومن يخاف العلاج ومن يترك منطقته خوفًا من الحاجز. وتقتضي المقارنة بين الجهات نسبة كل فعل إلى فاعله، وعدم صهر شبكات احتجاز مختلفة في كيان واحد. المسؤولية عن جريمة جهاز أمني لا تزول لأن تنظيمًا آخر ارتكب جريمة، كما لا تسقط حقوق معتقل لدى ذلك التنظيم بسبب هويته المفترضة.**[301]**

في تقرير **بين السجن والقبر** عام ٢٠١٥، تناولت منظمة العفو الدولية الإخفاء القسري بوصفه أيضًا اقتصاد ابتزاز. كانت عائلات تدفع مبالغ لوسطاء بحثًا عن معلومة أو وعد بإطلاق سراح، من غير ضمان أن يصل المال إلى غاية أو أن تكون المعلومة صحيحة.

رأت المنظمة في الانتهاكات الحكومية الموثقة جزءًا من هجوم واسع ومنهجي على السكان المدنيين. لا تنتهي أذية الأسرة بانتهاء الدفع؛ فالشك في الأخبار يستنزف الثقة، والبحث الطويل قد يبدد المدخرات، فيما تبقى قرارات الزواج والميراث ورعاية الأطفال مرتبطة بغياب لا تفسير رسميًا له.**[302]**

أضافت الآلية الدولية المحايدة والمستقلة في تقريرها المنشور في كانون الأول ٢٠٢٤ تحليلًا لانتهاكات في أكثر من مئة منشأة احتجاز حكومية. غاية الآلية دعم المسارات القضائية بجمع الأدلة وحفظها وتحليلها، لا إصدار حكم بديل من المحاكم. وتكشف سعة المجال المدروس سبب ضرورة وصل شهادات الناجين بالوثائق وبنية الإدارة: فالسؤال لا يقتصر على إثبات جلسة تعذيب، بل يتناول كيف استمر النمط عبر مواقع وزمن وموظفين، ومن امتلك العلم والقدرة على منعه.**[303]**

وفي الثالث عشر من كانون الثاني ٢٠٢٢ أصدرت المحكمة الإقليمية العليا في **كوبلنز** حكمًا بالسجن المؤبد على **أنور رسلان**، الموظف السابق في **المخابرات السورية**، بسبب جرائم ضد الإنسانية

وأفعال قتل وتعذيب وحرمان شديد من الحرية وعنف جنسي. يختلف هذا عن التقارير السابقة لأنه حكم في مسؤولية متهم محدد بعد إجراءات قضائية. ولا يعني أنه فصل في كل فروع المخابرات أو كل الوقائع الواردة في تاريخ الاعتقال السوري. لكنه يوضح إمكان نقل المعرفة الحقوقية إلى مساءلة فردية حين تتوافر الولاية القضائية والشهادة والأدلة.**[304]**

تبدأ قراءة الفروع بتحديد الجهة التي تدير الموقع. وثقت هيومن رايتس ووتش في دمشق **الفرع ٢١٥** و**الفرع ٢٢٧** **وفرع فلسطين ٢٣٥** ضمن **الاستخبارات العسكرية**، إلى جانب **مراكز للاستخبارات الجوية والأمن السياسي والمخابرات العامة**. ليست الأسماء مترادفة لمكان واحد؛ قد ينتقل المعتقل بين أجهزة، فيصبح تاريخ انتقاله حاسمًا لتحديد من سيطر عليه عند الإصابة أو الاختفاء. توزعت السيطرة على المعتقل الواحد أحيانًا بين أكثر من مؤسسة خلال مدة احتجازه.**[305]**

ورد اسم **المزة** في التوثيق في سياقات يجب فصلها: **فرع للاستخبارات الجوية في المطار العسكري، ومركز للأمن السياسي في المنطقة، والمستشفى العسكري ٦٠١.** التشابه الجغرافي لا يجعلها منشأة واحدة. قد يكون موقع للتحقيق وآخر موضع نقل للعلاج أو تسجيل الوفاة؛ وتحتاج الصلة بينهما إلى وثيقة أو شهادة.

كانت **المزة** اسم منطقة تضم أكثر من وظيفة في شبكة الاعتقال، من التحقيق إلى الأجنحة الطبية وتسجيل الموت.**[306]**

لا تجعل تسمية **فرع فلسطين** جميع المحتجزين فيه فلسطينيين، ولا تفسر سبب احتجاز فرد بعينه. سجلت لجنة التحقيق شهادات عن التعذيب والعنف الجنسي في مواقع منها **الفرع ٢٣٥ والفروع ٢١٥ و ٢٢٧ و ٢٩١**. يعيد هذا التعدد النظر من سجن اشتهر اسمه إلى ممارسات ظهرت في مؤسسات متعددة. شملت الإفادات رجالًا ونساء، وارتبط بعض الاعتداءات بالتحقيق وبعضها بالإذلال والعقاب داخل الاحتجاز.**[307]**

أما **فرع الخطيب** التابع **للمخابرات العامة** والمعروف **بالفرع ٢٥١** فدخل سجلًا قضائيًا مختلفًا في محاكمة **كوبلنز**. أصدر القضاء الألماني في كانون الثاني ٢٠٢٢ حكمًا بالسجن المؤبد على **أنور رسلان** في قضية دوره في التعذيب والقتل بصفته مسؤولًا عن التحقيق. لا يجعل الحكم كل موظف بالفرع مدانًا تلقائيًا؛ لكنه ينقل وقائع من مستوى التوثيق الحقوقي إلى إثبات قضائي ضد شخص محدد. كان الحكم متعلقًا بدور **رسلان** الفردي داخل منظومة الدولة، ولم يكن إدانة تلقائية لكل موظف في الفرع.**[308]**

أدرج تقرير لجنة التحقيق الصادر في شباط ٢٠١٥ **المستشفى العسكري ٦٠١ في المزة ومستشفى تشرين** ضمن مواقع وردت عنها إفادات تعذيب وسوء معاملة. تقوض المادة افتراض أن الوصول إلى

منشأة طبية يعني الخروج من منطق الأجهزة. فقد يبقى المريض تحت سلطة من يقرر تقييده أو إعادته أو منع التواصل معه. تتناول الإفادات مشاركة أشخاص في سوء المعاملة، ولا تجعل جميع العاملين الطبيين أصحاب دور واحد.**[309]**

تابعت سوريون من أجل الحقيقة والعدالة إخطارات وفاة اكتشفتها أسر عبر السجل المدني بين ٢٠١٨ و ٢٠٢٠، ومنها حالات في **درعا والقنيطرة وحمص وحماة ودير الزور**. تظهر الملفات مسافة بين تاريخ الوفاة المدون وتاريخ معرفة الأسرة. ولا تعني ورقة السجل أنها حصلت على الجثمان أو عرفت مكان الدفن أو تحققت من سبب الموت. وقد يفرض على الأسرة إجراءات تتصل بالإرث أو الزواج فيما تبقى حقيقة ما حدث لقريبها ناقصة.**[310]**

وصف تقرير لجنة التحقيق في شباط ٢٠١٤ جناح احتجاز بالمستشفى العسكري في **حلب** يديره **فرع الأمن العسكري**.

روى أطباء وعاملون عن فترة بين تشرين الثاني ٢٠١١ وكانون الأول ٢٠١٢ أن المرضى كانوا مقيدين إلى الأسرة ومعصوبي الأعين وتحت حراسة، وأن عناصر الأمن توسطوا بين المريض والطبيب وأعاقوا العلاج ضمن التعذيب والتحقيق.

وفي **المستشفى ٦٠١** نقلت أجهزة متعددة محتجزيها إلى أجنحة أمنية منفصلة، منها **الاستخبارات العسكرية والجوية وأمن الفرقة الرابعة والحرس الجمهوري**.

سجل التقرير ضرب محتجزين، بينهم أطفال، وإيذاءهم باستغلال إصابات سابقة.

لم تكن المستشفى محطة محايدة بين السجن والبيت؛ عملت بعض أجنحتها داخل شبكة الاحتجاز نفسها، مع بقاء سلطة الجهاز على الشخص وهو في سرير يفترض أن يعالج عليه.**[311]**

في تقرير العفو الدولية لعام ٢٠١٦ وردت شهادة محام نشرت باسم **سامر**. اعتقل قرب **حماة** في شباط ٢٠١٢ أثناء محاولة نقل إمدادات إنسانية، منها غذاء أطفال، من منطقة حكومية إلى منطقة تسيطر عليها جماعات مسلحة.

نقل أولًا إلى **الاستخبارات الجوية بحماة** ثم إلى **دمشق**، حيث وصف ضرب المجموعة التي وصل معها في باحة فرع المزة أثناء التسجيل وسحب المتعلقات والملابس.

هكذا تكرر التعذيب عند النقل بدل أن ينتهي بانتهاء التحقيق الأول. وفي التقرير نفسه روت صحفية باسم لونا اعتقالها في كانون الثاني ٢٠١٤ وإيهامها باعتقال أطفالها، ثم إرغامها على ترتيب لقاء اعتقل فيه زملاؤها. جمع الأسلوب بين ألم المحتجز واستخدام الخوف على أسرته للوصول إلى آخرين.**[312]**

تكشف دراسة رابطة معتقلي ومفقودي **سجن صيدنايا** التي حملت عنوان أخذوا كل شيء أن أثر الاعتقال امتد إلى الملكية والعمل. عرضت الدراسة استبيانًا شمل ثمان مئة وواحد من

المعتقلين السابقين، وخصصت بحثًا أعمق لمئة وخمسة ممن صودرت ممتلكاتهم.

وقال سبعة عشر بالمئة فقط من المستجيبين إن الجهة التي اعتقلتهم عرفت بنفسها وقت الاعتقال، وذكر نحو ثلثي العينة إحالتهم إلى محاكم ميدانية عسكرية.

هذه نسب داخل عينة ناجين استطاعت الرابطة الوصول إليهم، وليست تعدادًا شاملًا لجميع المعتقلين. وتفيد صلتها بالمصادرة في رؤية امتداد العقوبة إلى الأسرة بعد خروج المحتجز: قد يسترد حريته ولا يسترد الأرض أو البيت أو وسيلة العيش. أما تقدير الرابطة المالي لقيمة المصادرات فيبقى تقديرًا مبنيًا على منهج وعينة، لا حاصل جمع سجلات وطنية مكتملة.**[313]**

الفصل الخامس والعشرون

صيدنايا

صار صيدنايا اسمًا يلخص الخوف السوري من الاختفاء داخل سلطة مغلقة.

لكن حضوره الرمزي ينبغي ألا يحجب خصوصية المكان: سجن عسكري له تنظيمه وأقسامه وتاريخ احتجازه، ولا يجوز أن تُنقل إليه آليًا وقائع كل سجن، أو أن تُنقل إجراءاته إلى سائر الفروع من غير دليل.

قوته كشاهد على القمع تأتي من معرفة ما جرى فيه تحديدًا، وربطه بما يثبته التحقيق عن بقية المنظومة.

في السابع من شباط ٢٠١٧ نشرت منظمة العفو الدولية تقرير **المسلخ البشري**. قدرت فيه إعدام ما بين خمسة آلاف وثلاثة عشر ألف شخص شنقًا بين أيلول ٢٠١١ وكانون الأول ٢٠١٥.

هذا نطاق تقديري لذلك المكان والفترة، مستخلص من شهادات ومعلومات عن وتيرة الإعدامات؛ ليس إحصاءً اسميًا نهائيًا، ولا رقمًا لجميع من ماتوا في سجون سوريا.

وصفت المنظمة محاكمات عسكرية ميدانية تفتقر إلى ضمانات المحاكمة العادلة، وإجراءات لنقل المحكومين وتنفيذ الإعدام في

سرية. لذلك يجب أن يُقرأ العدد مع تعريفه، وألا يُضاف إلى حصائل أخرى من غير فحص احتمال تداخل الأشخاص والفترات.**[314]**

بحث التقرير نفسه القتل البطيء عبر التعذيب والحرمان المتعمد من الغذاء والماء والرعاية، وخلص إلى أن الانتهاكات ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية.

يضع هذا المعنى وفيات الإعدام والوفيات الناجمة عن ظروف الاحتجاز في صورتين مرتبطتين ولكنهما غير متطابقتين: إزهاق حياة بقرار تنفيذ مباشر، وخلق ظروف يمكن أن تدمر حياة المحتجز. التمييز لازم لأن وسائل إثباتهما قد تختلف، ولأن عائلة تبحث عن شخص بعينه تحتاج معرفة مصيره وسببه، لا مجرد وضعه داخل رقم عن السجن.**[314]**

توضح دراسة العفو لعام ٢٠١٦ عن التعذيب والمرض والموت في السجون أن العنف في الاحتجاز لم ينحصر بصيدنايا.

استندت إلى مقابلات مع خمسة وستين معتقلًا سابقًا، كان معظمهم قد شاهد وفاة واحدة على الأقل أثناء الاحتجاز.

ومن هنا فإن قراءة **صيدنايا** إلى جانب هذه الدراسة تحرره من عزلته المصطنعة: إنه موقع محدد داخل تاريخ أوسع، مع بقاء كل شهادة مرتبطة بالمكان والمدة اللذين تعرفهما. ولا تتيح الشهادة عن فرع استخباراتي معرفة ما كان يقع في مبنى آخر لم يدخله صاحبها.**[315]**

إن منع السجين من معرفة ما ينتظره يجعل الزمن نفسه جزءًا من السيطرة. لا يستطيع أن يربط الصباح بإجراء واضح أو أن يتوقع نهاية مدة معلومة.

وعلى مستوى الأسرة، يؤدي قطع التواصل إلى جعل كل خبر محتمل بداية رحلة جديدة من الأمل والخوف.

هذه نتيجة تحليلية لطبيعة الاحتجاز المغلق، وليست نقلًا لشهادة جديدة. وتساعد على تفسير لماذا لا تنتهي تجربة السجن عند الخروج منه: يحتاج الناجي إلى أمان ورعاية ومساحة يقرر فيها شكل العودة إلى حياته، من غير أن يُطلب منه أن يتحول فورًا إلى شاهد علني.

حين فُتحت السجون في كانون الأول ٢٠٢٤، دخلت العائلات مرحلة بحث مختلفة.

وفي نداء الصليب الأحمر في الثالث عشر من كانون الأول، برزت ضرورة حفظ سجلات الاحتجاز والوفيات. تحتاج معرفة المصير إلى وثائق تبقى متصلة بمصدرها ومتاحة للجهات المختصة ولأسر أصحاب الحق.**[316]**

زار فريق الصليب الأحمر **صيدنايا** للمرة الأولى في الأسبوع الذي فُتحت فيه السجون، ورأى وثائق متضررة مبعثرة في غرف مختلفة، ثم وضعها في عهدة المسؤولين عن أمن السجن. فالوثيقة الممزقة قد تحمل رقم إحالة أو اسمًا أو تاريخ نقل، ويصبح تلفها خسارة

لأسرة تبحث عن قريب. تتصل حماية المكان مباشرة بحق معرفة المصير.**[316]**

لا يحتاج **صيدنايا** إلى شائعات إضافية كي يثبت فداحته. والامتناع عن اعتماد خبر غير متحقق عن زنزانة أو مقبرة لا ينتقص من الجريمة التي ثبتت. بل يحمي العائلات من وعود تستهلك ما تبقى من قدرتها على الاحتمال. يبقى تحديد مصائر الأفراد وحفظ أدلتهم جزءًا من هذا الملف، إلى جانب مساءلة المسؤولين وجبر ضرر الناجين والأسر.

ميز تحقيق العفو الدولية في **صيدنايا** بين المبنى الأحمر الذي احتجز فيه مدنيون والمبنى الأبيض الذي ارتبط باحتجاز عسكريين وبعمليات الإعدام. وعرض الإجراءات القصيرة أمام المحكمة الميدانية العسكرية، ثم إخراج مجموعات من المحكومين ليلًا ونقلهم إلى موضع الشنق. أهمية الوصف ليست في تفاصيل الرعب، بل في الوظائف اللازمة لتكرار الفعل: اختيار أسماء وإخراج أشخاص ونقلهم وإجراء معاملات والتصرف بالجثامين. تكرر المسار عبر مراحل تولى تنفيذها أشخاص مختلفون داخل منظومة السجن والقضاء العسكري.**[317]**

تحمل تسمية المحكمة خطرًا في القراءة العامة. فوجود قاض وورقة قرار لا يجعل الإجراء مستوفيًا ضمانات المحاكمة العادلة. وصف التحقيق غياب الدفاع والإجراءات التي تتيح للمتهم فهم

الاتهام والطعن فيه. كانت تسمية المحكمة تغطي إجراءً حرم السجين من الدفاع والطعن في قرار يقضي بإنهاء حياته.

بنت العفو تقدير الشنق على شهادات عن وتيرة التنفيذ وأحجام المجموعات وخصصته لفترة من أيلول ٢٠١١ إلى كانون الأول ٢٠١٥. يختلف ذلك عن سجل فردي باسم كل قتيل وتاريخ إعدامه. لا يوزع الحد الأعلى على السنوات التالية ولا يتحول إلى إجمالي كل وفيات السجن.

كذلك يفصل الإعدام عن الموت نتيجة التعذيب أو التجويع أو المرض؛ قد تشترك الأفعال في الموقع وفي مسؤولية مؤسسية متصلة، لكن جمعها في رقم واحد دون مصادر الفئات يضعف المعرفة. **[317]**

طور تعاون العفو والهندسة الجنائية في ٢٠١٦ وسيلة لإعادة بناء المكان باستخدام الذاكرة المكانية والصوتية.

التقى الباحثون ناجين في تركيا واستعانوا بنماذج هندسية وصوتية لاختبار وصف الغرف والأبواب والممرات. فالسجين الذي يمضي وقتًا معصوب العينين أو ممنوعًا من النظر قد يعرف بعض حركة المكان من أصواته.

لا تعوض الوسيلة مخططًا أصليًا أو معاينة ميدانية، لكنها تحول تفاصيل متفرقة إلى فرضيات تقارن بين شهود. **[318]**

شرح عرض التحقيق في معهد الفن المعاصر استخدام تحليل الصدى. تكمن الفكرة في مقارنة ما يتذكره الشخص من رنين المكان ومسافة الأصوات بخصائص فراغ محتمل.

لا يعني ذلك استخراج مخطط كامل من تسجيل غير موجود، ولا أن كل تذكر يحدد موضعًا بمفرده. تأتي القيمة من التفاعل بين الرواية والنموذج: يصحح الشاهد شكلًا أو يميز درجًا من ممر ثم يقارن الباحث ذلك بإفادة أخرى.

وتظل النتيجة إعادة بناء مشروطة بمصادرها، وليست تصويرًا سريًا من داخل السجن في لحظة التعذيب. **[319]**

وصفت العفو في بيان نتائج تحقيقها عام ٢٠١٧ تنفيذ الشنق مرة أو مرتين أسبوعيًا، غالبًا ليلتي الاثنين والأربعاء.

كان من تنادى أسماؤهم يبلغون أنهم سينقلون إلى سجون مدنية، ثم يوضعون في زنزانة بالقبو ويتعرضون للضرب قبل نقلهم إلى المبنى الآخر. ظلوا معصوبي الأعين، ولم يعرف بعضهم الحكم إلا قبيل تنفيذه.

سبقت ذلك إجراءات أمام المحكمة الميدانية قد لا تتجاوز دقيقة أو دقيقتين، دون محام أو فرصة دفاع. لم يكن النقل خبرًا يفسر المصير للأسرة، بل جزءًا من حجب ما كان سيقع للمحتجز نفسه.**[320]**

وامتد الإكراه إلى الحركة اليومية. وثق تقرير العفو لعام ٢٠١٦ منع الكلام حتى الهمس ومنع النظر إلى وجوه الحراس، ومعاقبة إصدار الصوت أثناء الضرب.

كان على المحتجزين إخضاع أجسادهم لقواعد لا تتوقف عند وقت التحقيق. وصف ناجون حراسًا يحاولون مباغتة الزنازين لسماع من يتحدث.

تفسر هذه الشروط مركزية الصوت والخطوات والأبواب في ذاكرة من أعيد بناء السجن بمساعدتهم؛ فقد حرموا النظر والكلام وبقيت أصوات المكان من العلامات القليلة على ما يجري حولهم.**[321]**

وفي الثالث من تشرين الأول ٢٠٢٢ نشرت رابطة معتقلي ومفقودي **سجن صيدنايا** تحقيقًا عن البنية الإدارية وصلات السجن التنظيمية.

تجاوز البحث الوصف المكاني إلى علاقته بالقضاء الميداني والفروع الأمنية ووزارة الدفاع ومستشفى تشرين العسكري. ووصف مسارًا للأجساد بين السجن والمستشفى والدفن، مستندًا إلى إفادات عاملين سابقين ومنشقين.

يهم هذا المنحى لأنه يسأل عن توزيع العمل الذي جعل الجريمة قابلة للتكرار: الحراسة والقرار والسجل والنقل وإثبات الوفاة.

لا يعني اسم المستشفى أن جميع العاملين فيه اشتركوا في الأفعال التي وثقها التقرير، بل يحدد مؤسسة وعلاقة ينبغي تفكيك مسؤولياتها.

ويقدم عمل الرابطة صوت مؤسسة انبثقت من تجربة المعتقلين ومفقوديهم، مع إبقاء استنتاجاتها منسوبة إليها وقابلة للمقارنة بالأدلة القضائية والمادية.**[322]**

ويشرح متن التحقيق نفسه كيف حصل على معرفة لا تتاح للمعتقل داخل الزنزانة. يحدد سبعة شهود من داخل الشبكة العسكرية للسجن وحمايته، ويصف ثلاثة وعشرين لقاء مطولًا مع مصدر واحد حمل الرمز **ب ـ ٢٥** بين آذار ٢٠٢١ وكانون الثاني ٢٠٢٢، فضلًا عن اتصالات متابعة مشفرة.

ينبغي هنا الفصل بين عدد الجلسات وعدد الأشخاص؛ فلا يصبح تكرار مقابلة شاهد واحد عشرات الشهود المستقلين.

وقد جمعت الرابطة الإفادات ورمزت موادها وقارنت تفاصيلها، وحجبت هوية المصدر ذي الموقع الإداري.

يتيح ذلك للقارئ فهم مصدر المعرفة ببنية القيادة، وحدود إمكانه فحص بعض هويات الرواة علنًا. وتظل هذه شفافية منهجية تخص تحقيقًا معينًا، لا سببًا لدمج كل ما نُشر عن **صيدنايا** في شهادة واحدة أو حصيلة واحدة.**[323]**

الفصل السادس والعشرون

ملف قيصر

لم يكن ملف قيصر مجموعة صور فحسب؛ كان اختراقًا لطريقة دولة في تسجيل الموت وإبقائه خارج معرفة العائلات.

حمل اسمًا مستعارًا لمصور عسكري منشق، وأدخل إلى المجال العام مادة بصرية مرتبطة بأرقام وأماكن وإجراءات.

ومنذ البداية يقتضي فهمه التمييز بين عدد الملفات المصورة وعدد الأشخاص، وبين صور معتقلين توفوا وصور أخرى ضمن المجموعة، وبين معرفة هوية الجسد وإثبات سبب الوفاة ومسؤولية شخص محدد عنها.

فحصت هيومن رايتس ووتش المجموعة في تقرير لو تكلم الموتى الصادر في كانون الأول ٢٠١٥. تلقت ٥٣٢٧٥ ملفًا فريدًا، وفصلت صور الوفيات في الاحتجاز عن بقية المواد، وانتهت إلى أن صور المعتقلين أظهرت أكثر من ٦٧٠٠ شخص.

لم تتعامل مع كل صورة على أنها ضحية جديدة، إذ قد يظهر الشخص في أكثر من لقطة. قارنت المنظمة الصور بمقابلات مع عائلات ومعتقلين سابقين ومنشقين وبوثائق. وهكذا انتقلت من المشهد المفرد إلى شبكة تحقق تسمح بالتعرف إلى أفراد وبحث ظروف موتهم، مع بقاء هوية كثيرين مجهولة.**[324]**

تكتسب الأرقام الظاهرة في الصور أهميتها من الصلة بالإجراءات الإدارية.

درس التقرير نقل جثث من الفروع إلى مستشفيات عسكرية، وإعطاء أرقام فحص وتصويرها ثم نقلها للدفن. وسجل إفادات عن تقارير طبية تستخدم توقف القلب أو التنفس بدل توضيح السبب الحقيقي.

لا يكفي رقم على جسد وحده لتعيين جميع المسؤولين، لكنه قد يصبح مفتاحًا لربط الجسد بفرع وسجل وتسلسل عمل. ويحتاج هذا الربط إلى الحفاظ على النسخة الأصلية وما يتاح من معلومات الملف، لا إلى صورة معاد تداولها فقدت سياقها.**[324]**

تعالج هذه المادة مشكلة أعمق من إمكان تصوير الجريمة: إمكان أن تكون المؤسسة التي تخفي أسباب الموت هي نفسها التي تنتج سجلًا عنه. فالبيروقراطية لا تعني تلقائيًا شفافية أو قانونًا. قد تسجل ما تحتاج إليه داخليًا وتمنع الأسرة من أبسط حقائق المصير. لذلك تتطلب قراءة وثائق الأجهزة فحص الجهة التي كتبتها والغرض منها والفرق بين العبارة الإدارية والواقعة التي تصفها. والعبارة التي تبدو محايدة قد تحتاج إلى مقارنة طبية وشهادة ناجين قبل أن يظهر ما أغفلته.

ساعدت أسر في التعرف إلى بعض الأشخاص، لكن التعرف ليس خطوة شكلية. فقد يصل خبر الموت بعد أعوام من البحث، وتتبدل

به حياة قانونية وعاطفية كاملة. كما أن رؤية صورة متداولة لا تمنح الجمهور حق نشر الاسم أو تفصيل الجسد بلا مراعاة لعائلة صاحبه. على الكتاب التوثيقي أن ينقل ما يثبت قيمة الملف من غير إعادة عرض مادته الجارحة. وما يتعين حفظه للعدالة قد لا يتعين نشره للقراءة العامة؛ فحماية الدليل وكرامة الضحية غايتان يمكن تحقيقهما معًا.

لا يضم **قيصر** جميع وفيات الاحتجاز ولا كل السجون ولا السنوات كلها. يبدأ نطاقه وينتهي بحسب ما خرج من ملفات، ولا يجيز ذلك استنتاج مصير من غابت صورته.

وقد أكدت دراسات أخرى عن الاحتجاز وجود مسارات موت وإخفاء أوسع، ومنها تقرير الآلية الدولية المحايدة والمستقلة عام ٢٠٢٤. قيمة الملف ليست أنه يغلق الحساب، بل أنه يفتح أبواب إثبات يمكن وصلها بسجلات وشهادات وطب شرعي. وحين يتحول الاسم المستعار إلى اسم مشهور في العالم، ينبغي ألا يحجب أسماء من حملت أجسادهم الأرقام؛ هم موضوع الحق، والصورة إحدى وسائل استعادته.**[303]**

دخل ملف **قيصر** المحكمة عبر عمل تقني وطبي وشهادات، لا لمجرد أن الصور أثارت اهتمامًا عالميًا.

توضح متابعة **المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان** لمحاكمة **الخطيب** أن المحكمة استمعت إلى أدلة عن منشأ

الملفات وتسميتها وتسلسل نقلها وإلى عرض الطبيب الشرعي **ماركوس روتشيلد**. كما تناولت إفادة **سامي** الذي ساعد في حفظ النسخ وتصنيفها. شملت الجلسات سؤال مصدر الملفات وطريقة تسميتها والنسخ التي حفظت قبل نشرها.**[325]**

ووفق المتابعة نفسها ربط التحقيق الألماني الصور بفترة أيار ٢٠١١ إلى آب ٢٠١٣ وبعمل الشرطة العسكرية السورية.

يختلف تاريخ التقاط الصورة عن وصولها إلى الباحث أو نشرها أو عرضها في جلسة، وقد يسبق الموت التصوير بفترة لا تحددها الصورة. تنتهي الفترة التي تغطيها المجموعة بخروج المصور، وليس بانتهاء الوفيات في مراكز الاحتجاز.**[325]**

فسرت دراسة هيومن رايتس ووتش العلاقة بين رقم المعتقل ورمز الفرع والرقم المستخدم في إجراءات الفحص والتصوير. لا يصبح الرقم الإداري هوية مدنية دون صلة موثقة بالاسم، لكنه قد يساعد في ربط الجثمان بمركز احتجاز ثم يتقاطع مع شهادة من رأى صاحبه هناك. **[326]**

توضح وثائق المركز الأوروبي استخدام صور **قيصر** في تقارير خبرة ومسارات جنائية متعددة، ومشاركة رابطة عائلات **قيصر** في تقديم شكوى في أيلول ٢٠٢٤. تضيف مشاركة الأسر معنى إلى انتقال الصورة من العرض إلى المطالبة بحق محدد. لا تخدم الملفات وصف النظام وحده؛ قد تسند سؤال من فقد ابنه ومن يستطيع

الوصول إلى وثيقته. كانت الشكوى طلبًا لملاحقات وتحقيقات إضافية، ولم تكن حكمًا قضائيًا على من تناولتهم.**[327]**

كان أيهم **مصطفى غزول** طالب دراسات عليا في طب الأسنان وعضوًا في المركز السوري للإعلام وحرية التعبير. اعتقل مع آخرين عند مداهمة المركز في شباط ٢٠١٢ ثم أطلق في أيار.

ووفق تحقيق لجنة حماية الصحفيين تعرض في الخامس من تشرين الثاني لاعتداء من طلاب موالين للنظام في **جامعة دمشق** ثم سلم إلى الأمن، ومات في الاحتجاز بعد أربعة أيام دون معالجة إصاباته. تسجل اليونسكو التاسع من تشرين الثاني ٢٠١٢ تاريخًا لوفاته. تحمل القضية مسارين متصلين من القمع: استهداف عمل التوثيق داخل المركز، ثم امتداد الملاحقة إلى الجامعة التي كان يدرس فيها.**[328]**

تضمنت الحالات التي أعادت هيومن رايتس ووتش بناءها قضية الفتى **أحمد المسلماني**. روت أسرته، استنادًا إلى رفيق رحلة، أن عناصر استخبارات جوية أوقفوا السيارة عند **جسر الكسوة** على طريق **دمشق ودرعا**. بحث عمه **ضاحي** عنه ثم غادر إلى **الأردن** مع استمرار البحث. ظهرت خمس صور لأحمد في ملفات **قيصر** ضمن مجلد مؤرخ بآب ٢٠١٢، شهر اعتقاله. وعرضتها المنظمة على أطباء شرعيين لاحظوا آثار رضوض على جسد فتى مراهق. وصل خبر

الموت عبر الصورة، بينما بقيت الأسرة بلا تجربة وداع أو تسلم للجثمان.**[329]**

استمر العمل السوري على صور **قيصر** بعد تداولها الأول بسنوات. ففي تقريرها عن الانتهاكات بحق الإناث المنشور في تشرين الثاني ٢٠٢٤، قالت الشبكة السورية لحقوق الإنسان إنها تعرفت إلى إحدى عشرة ضحية من الإناث في الصور، بمقارنة الصور وروايات الأقارب.

وفصل التقرير هذا المسار عن توثيق ثلاث وعشرين حالة لإناث مختفيات قسرًا سجلتهن سلطات النظام متوفيات في السجل المدني منذ ٢٠١٨، من دون تسليم الجثامين أو بيان أسباب الوفاة.

لا تجمع المجموعتان تلقائيًا؛ فقد تتقاطعان وقد تختلفان. وتضيف هذه التفاصيل إلى صورة الأرشيف عمل التعرف إلى الفرد: ليست الصورة نهاية البحث، بل بداية مقارنة الاسم والملامح والمعلومة العائلية بسجل الاعتقال. ولا تتحول ورقة وفاة إدارية وحدها إلى بيان كامل لما جرى داخل الفرع أو موضع دفن الضحية.**[330]**

وفي الرابع من حزيران ٢٠٢٤ تناولت الشبكة السورية لحقوق الإنسان الأطفال الذين ظهروا في صور قيصر، وقالت إنها تعرفت منذ مطلع ٢٠١٥ إلى أربعة منهم، مع استمرار التحقق من مئات الحالات الأخرى. ينبغي ألا يتحول هذا الرقم إلى حصيلة الأطفال الذين ماتوا في جميع السجون، ولا إلى عدد كل من ظهرت أجسادهم

في الأرشيف؛ فهو عدد من استطاعت الشبكة تحديد هويتهم وفق عملها حتى تاريخ التقرير.

وتوضح هذه المسافة أن امتلاك الصورة لا يساوي تلقائيًا معرفة صاحبها.

يحتاج التعرف إلى معلومة عائلية وسجل سابق وقرائن مقارنة، وقد تبقى ضحية مصورة مجهولة الاسم زمنًا طويلًا.

يحفظ هذا المثال العمل المتواصل وراء الأرقام، والفرق بين وجود دليل على الوفاة وبين إثبات هوية إنسان بعينه.**[331]**

الفصل السابع والعشرون

المفقودون والمقابر الجماعية

المفقود شخص لا تعرف أسرته مصيره أو مكانه؛ والمخفي قسرًا ضحية حجب متعمد يرتبط، وفق شروط التعريف القانوني، بالحرمان من الحرية وإنكار الاعتراف به أو إخفاء المصير. قد يلتقي الوصفان، ولا يجوز استعمال أحدهما بدل الآخر تلقائيًا في كل حالة. وقد يغيب شخص بسبب نزوح أو قتال أو فقد اتصال، كما قد تحتجزه جهة وتنكر معرفتها به. ومن ثم يبدأ البحث الجاد بملف فردي لا بحكم مسبق على نهاية صاحبه.

قالت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في كانون الأول ٢٠٢٤ إنها سجلت خلال ثلاثة عشر عامًا ٣٥ ألف حالة فقد في سوريا. هذا عدد الحالات المسجلة لديها، لا العدد الكلي للمفقودين ولا حصيلة وفيات. وشددت على حفظ وثائق التوقيف وقوائم المحتجزين والمتوفين وسجلات المشافي والمحاكم. فقد يظهر شخص في سجل نقل ولا يظهر في سجل وصول، أو يحمل اسمًا مختلف الكتابة. ولا يعوض حجم الكارثة نقص التحقق الفردي.**[316]**

مع انكشاف مواقع يشتبه بأنها مقابر جماعية بعد سقوط النظام، أصبح خطر استعجال الحفر ماثلًا. أكدت اللجنة الدولية ضرورة حماية المواقع وممارسة الإخراج وفق معايير الطب الشرعي.

فالمقبرة دليل مكاني: توزيع الرفات وطبقات التربة والملابس والأشياء الصغيرة وعلاقتها بعضها ببعض قد تساعد في فهم تاريخ الدفن والهوية. والرفات ليست مادة لإثبات رقم سريع، بل بقايا بشر لهم أسماء وعائلات وحق في معاملة محترمة. قد يؤدي نبش غير منظم، وإن صدر عن رغبة مفهومة في العثور على قريب، إلى ضياع معلومات لا يمكن تعويضها.**[332]**

تفيد شهادات المنشقين والعاملين في المنشآت والمستشفيات في توجيه البحث، كما في المواد التي درستها هيومن رايتس ووتش عن إجراءات الجثامين في ملف **قيصر**. لكنها تحتاج إلى المقارنة المكانية والزمانية والفنية. وتزداد قيمتها حين يحدد صاحبها ما فعله أو رآه بنفسه، وما سمعه من غيره. أما تحويل إفادة عن مسار نقل إلى رقم نهائي لمن دفنوا فيه عبر سنوات، فيتجاوز ما يستطيع الشاهد إثباته. ليست الدقة هنا تحفظًا لغويًا باردًا، وإنما وسيلة لحماية حق عائلات مختلفة من الخلط بينها.

للانتظار آثار لا يحملها سجل الموت وحده. لا تستطيع الأسرة دائمًا دفن الحزن أو إغلاق البحث، وقد تجد نفسها مطالبة بإثبات وفاة لا تملك دليلها لكي تدير شؤونًا يومية.

يجب ألا تُكره على الاختيار بين الحقوق المادية والاستمرار في طلب الحقيقة. كما ينبغي صون بياناتها الوراثية والشخصية من

التداول والاستغلال، وإبلاغها بالمعلومات عبر مسار موثوق يراعي حاجتها إلى الفهم والرعاية.

البحث عن المفقودين عمل إنساني وقانوني طويل، لا حدث ينتهي يوم تظهر صورة مقبرة.

قدمت معاينة هيومن رايتس ووتش للتضامن في كانون الأول ٢٠٢٤ مثالًا على الفرق بين معرفة موقع قتل ومعرفة هوية من دفنوا فيه. قارن الباحثون المكان بالتسجيلات ووجدوا رفات في مواضع متعددة. يقوي التطابق المكاني الصلة بالمجزرة المصورة دون أن يغني عن الدراسة الجنائية المستقلة. فقد تشهد منطقة أكثر من قتل ودفن في أزمنة متفرقة؛ فلا يملأ اسم المجزرة فراغات الهوية تلقائيًا.

تتعلق هذه المعاينة بدليل على جرائم من زمن النظام الأسدي، ولا تنقل تاريخ الجريمة إلى زمن العثور على الرفات أو تجعل الكشف حدث قتل جديدًا.**[258]**

تتيح اللجنة الدولية لشؤون المفقودين مسارات لتلقي بيانات المفقودين وبلاغات عن المواقع ذات الأهمية الجنائية. والفرق أساسي: قد تعرف الأسرة آخر مكان شوهد فيه قريبها دون قبره، وقد يعرف شاهد موضع دفن دون أسماء من نقلوا إليه. ينقل المساران معرفة متفرقة: آخر مشاهدة للشخص من جهة، ووصف موضع دفن من جهة أخرى.**[333]**

تقوم مقاربة اللجنة الدولية لشؤون المفقودين على مقارنة مادة من الرفات بعينات مرجعية تقدمها الأسر ضمن مسار للتعرف. لا يتطابق حمض القريب مع حمض المفقود تطابق النسخة الواحدة؛ تبحث المختبرات في أنماط القرابة وتقيم قوة النتيجة مع المعلومات الأخرى. تؤثر جودة العينات وحالة الرفات وتوفر أقارب مناسبين في إمكان الوصول إلى تعريف موثوق. **[334]**

شدد الصليب الأحمر في تحديثه عن سوريا لعام ٢٠٢٤ على حفظ السجلات وحماية مواقع الدفن والعمل الجنائي المتخصص. لا يقتصر الهدف على الهوية؛ قد تسهم طريقة الدفن والإصابات والقيود وما يرتبط بها من وثائق في بحث سبب الموت. لكن إثبات جريمة لا يعين مرتكبها من الرفات وحدها. ربما يحتاج ذلك إلى سجل نقل أو شهادة أو أمر يصل الشخص بالمؤسسة والموقع. **[335]**

وثمة مثال سوري يوضح لماذا لا تكون سرعة فتح القبر معيار النجاح الوحيد. ففي شباط ٢٠٢٢ شرح المركز السوري للعدالة والمساءلة قرار الفريق السوري للمفقودين والطب الشرعي وقف نبش قبور جديدة منذ شباط من ذلك العام، بالتعاون مع الفريق الأرجنتيني للأنثروبولوجيا الجنائية. استُثنيت مواقع تتعرض رفاتها لخطر مباشر أو تعيق أعمال إعمار ضرورية، واتجه الجهد إلى حماية المواقع والتحقيق في سياقها. تتعلق هذه التجربة **بالرقة** ومحيطها،

ولا يصح نقل هوية مرتكبي جرائم تلك المواقع تلقائيًا إلى مقابر مرتبطة بسجون الأسد. لكنها تبين عمليًا ما تحتاج إليه أسر جميع المفقودين: ربط الرفات بقصة اختفاء ومكان وتاريخ ومعلومات سابقة، بحيث لا يضيع احتمال التعرف إلى الشخص في عملية استخراج سريعة تفقد ترتيب الأدلة.**[336]**

وفي الخامس عشر من كانون الأول ٢٠٢١ نشر مركز توثيق الانتهاكات تقريرًا عن مقبرة جماعية في منطقة معرة مصرين بإدلب. عرض موقعًا محدود المساحة يضم رفات أكثر من مئة وخمسين ضحية محتملة لانتهاكات شملت الإعدام خارج القضاء والإخفاء والتعذيب، في منطقة تعاقبت عليها قوى متعددة.

لا توضع هذه الرفات في حصيلة جرائم الأسد من غير تحديد المسؤولية؛ قيمة المثال أنه يكشف ما يفسده الإسناد التلقائي في تاريخ المقابر السورية.

وقد حذر المركز من استعمال وجود المقابر ذريعة للتعامل مع جميع المفقودين كأنهم ماتوا ودفنوا. فالقبر الذي يُكتشف يفتح ملف الضحايا المحتملين فيه، ولا يغلق ملفات آخرين غابوا في أماكن وأزمنة مختلفة.

يحتفظ كل مفقود بحقه في بحث مستقل عن مصيره.**[337]**

الفصل الثامن والعشرون

النزوح واللجوء والمنفى

تحولت سوريا خلال عهد بشار الأسد من بلد يعيش فيه معظم أهله إلى بلد موزع بين مناطق نزوح ودول لجوء ومنافي متباعدة. ولا تختصر هذه التحولات في لحظة عبور حدود. قد تمر الأسرة بنزوح من حي إلى آخر، ثم من مدينة إلى قرية، ثم إلى مخيم، قبل أن تصبح لاجئة في دولة أخرى. ولكل انتقال خسارة وعمل لإعادة بناء الحياة. ويحتاج المؤرخ إلى التمييز بين عدد الأشخاص وعدد حركات النزوح، لأن الشخص نفسه قد يتحرك مرات عديدة ولا يصبح في كل مرة فردًا إضافيًا في مجموع السكان.

تظهر نشرة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في حزيران ٢٠٢٤ اتساع الاحتياجات إلى ١٦٫٧ مليون شخص يحتاجون مساعدة إنسانية، مع تمييز فئات تشمل النازحين والعائدين واللاجئين وطالبي اللجوء وعديمي الجنسية. ليس هذا الرقم عدد اللاجئين، ولا يجوز تحويل مجموع المحتاجين إلى مجموع مهجرين. وتبين النظرة إلى تلك الفئات أن البقاء داخل البلاد لا يعني الاستقرار، وأن العودة إلى مكان الأصل لا تنهي الحاجة إلى الحماية.

فالوثيقة التي تثبت السكن أو الولادة، والخدمة الصحية، وإمكان الالتحاق بالمدرسة عناصر عملية من استعادة الحياة.**[338]**

تركز الاهتمام الدولي في سنة ٢٠١٥ على وصول أكثر من مليون لاجئ ومهاجر إلى أوروبا، وفق بيان مشترك للمفوضية والمنظمة الدولية للهجرة في كانون الأول. لم يكن جميع هؤلاء سوريين، ولم تكن أوروبا تستضيف جميع اللاجئين السوريين.

يجب إبقاء الفئتين واضحتين حتى لا تختفي البلدان المجاورة من القصة. كما ينبغي أن تُقرأ الرحلة البحرية بوصفها جزءًا من نظام ضيق الخيارات: عبور محفوف بالخطر حين لا تتوافر للناس طرق كافية وآمنة للوصول إلى حماية، ثم بحث جديد عن إقامة وعمل ولم شمل.**[339]**

كانت العودة نفسها مجالًا للاختبار. في تقريرها لعام ٢٠٢١ عن عائدين من لبنان والأردن، سجلت هيومن رايتس ووتش اعتقالًا وتعذيبًا وإخفاءً قسريًا وغير ذلك من الانتهاكات، اعتمادًا على مقابلات مع عائدين أو ذويهم. لا تقدم هذه العينة نسبة إحصائية لاحتمال تعرض كل عائد للأذى، لكنها تفند افتراض أن العودة كانت آمنة لمجرد توقف القتال في منطقة أو حصول الشخص على تسوية. وقد وصف التقرير كذلك مشكلات السكن والعيش، بما يوضح أن ضمان العودة يحتاج أكثر من عبور حاجز بنجاح في يوم واحد.**[340]**

وفي السنة نفسها وثقت منظمة العفو الدولية انتهاكات بحق ستة وستين عائدًا، بينهم أطفال، في تقرير **أنت ذاهب إلى موتك**.

عرضت مسؤولية عناصر **استخبارات** عن الاحتجاز والتعذيب وغيره من الأذى.

تُقرأ هذه المادة مع حفظ الفروق الفردية وعدم استنتاج أن كل عائد تعرض للمصير نفسه. لكن وجود هذه الحالات كاف لرفض استعمال الرغبة في إنهاء عبء اللجوء مبررًا لتجاهل مخاطر ملموسة. فحق الإنسان في العودة إلى بلده لا يبرر دفعه إلى الرجوع تحت ضغط يحرمه الاختيار.**[341]**

لم يكن النزوح نتيجة وسيلة واحدة. تداخلت فيه المخاوف من القصف والاعتقال والحصار، وفقدان المسكن والدخل، وانتهاكات جهات متعددة.

يركز هذا الكتاب على حكم آل الأسد ومسؤولياته، من غير أن ينسب كل تحرك سكاني إلى فاعل وحيد بغير دليل. ويسمح وصل الفصول السابقة برؤية الآليات المحددة: القصف يدمر الخدمة، والحصار يقلص إمكان البقاء، والقتل يوسع الخوف، والاحتجاز يجعل المرور إلى المنطقة مخاطرة. تتضافر آثار هذه الأفعال في القرار الشخصي من غير أن تلغي اختلاف التجارب.

حين سقط النظام في الثامن من كانون الأول ٢٠٢٤، تغير شرط سياسي كبير من شروط المنفى. لكن انتهاء الحكم لم يصلح بيتًا مدمرًا فورًا، ولم يحدد مصير مفقود، ولم يلغ الألغام أو يسترد وثيقة ضائعة. تذكر المفوضية أن التغيير فتح أملًا بإنهاء أزمة النزوح إلى

جانب عدم اليقين بشأن المستقبل القريب. ومن هنا ينبغي أن تنتهي رواية الفترة بفتح السؤال عن الحقوق، لا بإعلان أن عودة الناس أصبحت أمرًا محسومًا.

تُقاس نهاية المنفى بإمكان الاختيار الآمن والحر وباسترداد الصلة بالبلد، سواء عاد الإنسان ليعيش فيه أو ظل يقيم خارجه حاملًا حق العودة والمشاركة والذاكرة.**[342]**

درست هيومن رايتس ووتش في تشرين الأول ٢٠١٨ منع سكان من العودة إلى **داريا والقابون** بعد انتهاء القتال.

وفي القابون قارنت صور أقمار صناعية أظهرت هدمًا واسعًا بدأ أواخر أيار ٢٠١٧ بعد توقف المعارك.

يغير الترتيب معنى الدمار للنازح: قد يغادر وبيته متضرر لكنه قائم ثم يكتشف أن هدمًا لاحقًا أزال ما يمكن إصلاحه. ووثقت قيودًا على الوصول إلى أحياء. لم يكن انتهاء المعركة نهاية للقرار الأمني الذي تحكم في رجوع السكان.**[343]**

أثارت أحكام القانون رقم عشرة لعام ٢٠١٨ خطرًا على حقوق النازحين واللاجئين لأنه أتاح إنشاء مناطق تنظيمية وفرض إجراءات لإثبات الحقوق فيها.

شرحت هيومن رايتس ووتش صعوبات من فقد الوثائق أو لا يستطيع الحضور أو التوكيل بحرية وأمان.

ليست المشكلة في التخطيط العمراني بحد ذاته، بل في مطالبة المتضرر بإثبات حقه ضمن شروط يحرمه التهجير استيفاءها. وتداخل مع مرسوم الحجز على أموال من تشملهم قوانين مكافحة الإرهاب، فتعرضت حقوق الملكية لقيود من مسارات متعددة.**[344]**

تناول تقرير هيومن رايتس ووتش عن التلاعب بالنظام عام ٢٠١٩ تدخل الأجهزة في العمل الإنساني وفرض شركاء محليين وقيود الوصول. يساعد الملف على فهم أن ما بعد الخراب لم يكن مرحلة فنية منفصلة عن السلطة. فإصلاح الماء وبناء المساكن واختيار المستفيدين قرارات قد توسع قدرة السكان على البقاء أو تجعلهم تابعين لوسيط.

أثرت قرارات الأجهزة والشركاء المسموح لهم في جغرافيا الخدمة وفي المستفيدين منها.**[345]**

فصلت هيومن رايتس ووتش في أبحاثها عن العائدين عام ٢٠٢١ بين الموافقات والتسويات وما وقع بعد الرجوع من اعتقال وانتهاكات. تختبر الحالات الضمانة نفسها: هل التزمت بها الأجهزة جميعًا؟ وهل استطاع الفرد طلب حماية إن أوقفه جهاز آخر؟ لا تُقرأ العينة كتنبؤ إحصائي بمصير الجميع، لكنها تثبت أن الوثيقة المطمئنة لم تمنع الأذى في حالات موثقة.

ولهذا لم يكن اختفاء الجبهة من شارع نهاية تلقائية لأسباب اللجوء. **[346]**

وأظهرت دراسة العفو الدولية عن العائدين في السنة نفسها أن الاشتباه قد يتعلق بالفرار السابق أو الإقامة خارج البلاد أو انتماء مفترض.

تتصل الوقائع بتاريخ الحكم الأسدي ولا تطلق وحدها أحكامًا على كل عودة بزمن آخر.

كانت العودة بداية احتجاز جديد لبعض من وثق التقرير أوضاعهم، على الرغم من تقديم الرجوع في خطاب السلطات بوصفه استعادة للحياة الطبيعية.**[347]**

الباب الخامس
قيادة المنظومة وشبكاتها وحلفاؤها

الفصل التاسع والعشرون

القيادة والأجهزة وسلاسل الأوامر

لا يفسر تاريخ القمع السوري تعداد أسماء السجون أو ترتيب الرتب على ورقة تنظيمية وحده. فالفعل الذي يقع داخل غرفة التحقيق يتصل بقرارات القبض والنقل والإحالة، وبالجهة التي تتيح للمحقق العمل بعيدًا عن الرقابة، وبالقيادة التي تتلقى المعلومات وتستطيع إيقاف الجريمة. لهذا يجب التمييز بين السلطة الرسمية والقدرة الفعلية على إصدار الأمر وإنفاذه.

وليس كل صاحب رتبة مسؤولًا عن كل ما وقع في المؤسسة، كما أن غياب توقيعه عن أمر مكتوب لا يحسم براءته.

موضوع البحث هو الفعل والعلم والسيطرة، لا القرابة أو الانتماء الاجتماعي وحدهما.

قدم تقرير هيومن رايتس ووتش الصادر في كانون الأول ٢٠١١ مثالًا مبكرًا على الانتقال من وصف العنف إلى دراسة من أصدر الأوامر. استند التقرير إلى أكثر من ستين مقابلة مع منشقين من الجيش والاستخبارات، وسمّى أربعة وسبعين قائدًا ومسؤولًا قال الشهود إنهم أمروا بانتهاكات أو أجازوها أو تغاضوا عنها. وتناول إطلاق النار على المحتجين والتعذيب والاعتقال غير المشروع، مع ربط أنماط العنف بسياسة الدولة تجاه الاحتجاجات.

هذه نتائج تحقيق حقوقي، وليست أحكام إدانة قضائية بحق جميع الأشخاص المذكورين. قيمتها أنها عينت مسائل قابلة للفحص: من كان قائد الوحدة، ماذا قيل في الإحاطة، ما الذخيرة الموزعة، وكيف تصرفت القيادة بعد وصول أخبار الضحايا؟**[348]**

ترابطت **الاستخبارات العسكرية والجوية والعامة والأمن السياسي مع الجيش ومراكز الاحتجاز،** لكن التشابه بين وظائفها لم يلغ الفوارق بينها.

وقد أتاح ملف محاكمة **فرع الخطيب** في **ألمانيا** رؤية جزء من هذا التركيب: فرع يتبع المخابرات العامة، وقسم للتحقيق، ووحدة تتعامل مع المظاهرات، ومعتقلون ينتقلون من الشارع إلى الاستجواب. لم تكن محاكمة **أنور رسلان وإياد الغريب** محاكمة جميع الفروع، لكنها أظهرت كيف يمكن إسناد مساهمة فرد داخل عمل مؤسسي واسع. والفرق مهم بين إثبات وجود منظومة تعذيب، ثم تحديد المسؤولية الجنائية لكل متهم فيها.**[349]**

وفي ٦ كانون الأول ٢٠٢٤، قبل سقوط الحكم بيومين، أصدرت الآلية الدولية المحايدة والمستقلة تحليلًا تناول التعذيب وسوء المعاملة والجرائم المتصلة بهما في أكثر من مئة منشأة احتجاز حكومية. استند العمل إلى وثائق حكومية، وأدلة قدمها المجتمع المدني، ومقابلات، وملفات قيصر، وتقارير طبية ومواد قضائية وأممية.

توقيت النشر هنا ليس تفصيلًا: التقرير لم ينشأ عن انطباعات أيام فتح السجون، بل عن تحقيق جرى قبل الوصول الجديد إلى المواقع. وقد منح هذا العمل الباحثين أساسًا سابقًا يمكن مقارنته بالوثائق والآثار التي أصبحت متاحة بعد ٨ كانون الأول.**[350]**

تساعد خريطة مراكز الاحتجاز التي نشرتها هيومن رايتس ووتش في تموز ٢٠١٢ على فهم الفرق بين انتشار الجهاز وتعدد الأجهزة. فقد حدد التحقيق سبعة وعشرين موقعًا، ونسبها إلى الجهة التي تديرها، وسجل طرق التعذيب وأسماء مسؤولين عندما أمكن التحقق منها.

وجود مبان منفصلة **للمخابرات العسكرية والجوية والعامة والأمن السياسي** لا يعني وجود أربعة أنظمة سياسية مستقلة.

كانت أجهزة متوازية تستطيع مراقبة المجال نفسه، بحيث لا تمنح تسوية مشكلة مع فرع ضمانة من فرع آخر.

لكن هذه الخريطة عينة موثقة من المواقع التي استطاع الباحثون الوصول إلى معلومات عنها؛ ليست كشفًا شاملًا بجميع أماكن الاعتقال ولا دليلًا على ثبات قياداتها طوال الحرب.**[351]**

لم تقتصر **المخابرات الجوية** على حماية الطيران؛ فقد دخلت في اعتقال المدنيين والتحقيق معهم، كما تظهره المواقع والشهادات التي جمعتها هيومن رايتس ووتش.

واشتملت **المخابرات العسكرية** بدورها على فروع مركزية وأخرى محلية، بينما عملت **المخابرات العامة والأمن السياسي** عبر شبكة فروع مستقلة عنهما.

أتاح تداخل مجالات العمل اعتقال الشخص ونقله بين أكثر من جهة، بحيث لم يكن إنهاء التحقيق في فرع ضمانة للخروج من منظومة الاحتجاز. وحين أنكرت جهة وجود شخص لديها أمكن أن يكون قد نقل إلى جهاز آخر، لتبقى أسرته بين نوافذ مراجعة لا تملك إجابة كاملة عن مساره.**[351]**

استعملت دراسة **نيو أميركا** عن القتل وسلسلة القيادة وثائق داخلية تعكس تدفق المعلومات بين الفروع والمستويات المركزية، ومنها قوائم تضم بيانات أكثر من عشرة آلاف شخص عولجت ملفاتهم بين ١٨ آب ٢٠١١ و ١٩ آب ٢٠١٢. سجلت هذه القوائم الجهة التي أجرت الاعتقال، بينما بقيت عائلات كثيرة بلا معلومات. وتناولت الدراسة مراسلات تتعلق بالاستجابة للانتقادات الخارجية بشأن العنف الجنسي، ومنها توجيه بعرض قضايا نسبت إلى المعارضة أمام الأمم المتحدة.

تكشف المادة إدارة قادرة على تصنيف الملفات وتوجيه الردود، لا أجهزة تفتقر تمامًا إلى نظم التسجيل والتواصل. ومع ذلك لا تثبت خانة التوزيع وحدها أن جميع من وردت أسماؤهم تسلموا الوثيقة فعلًا.**[352]**

رسم تحقيق منظمة العفو الدولية عن **صيدنايا** مسارًا يبدأ بالاحتجاز وينتقل إلى محاكمات عسكرية ميدانية شكلية ثم الإعدام ونقل الجثامين.

ووجد أن المحتجزين حرموا بصورة منهجية من الغذاء والماء والدواء والرعاية الطبية، إلى جانب التعذيب.

اعتمد التقرير المنشور عام ٢٠١٧ على ناجين وموظفين سابقين وغيرهم، وقدر الإعدامات ضمن الفترة ٢٠١١ ـ ٢٠١٥؛ فلم يكن تعدادًا نهائيًا لجميع وفيات السجن.

كان تنفيذ الإعدام وإخفاء نتيجته يحتاجان إلى أكثر من محقق: جهات تنظم النقل والحراسة والمحاكمة والتصديق والتسليم، وهي حلقات ربطت السجن بمؤسسات عسكرية وقضائية وطبية.**[353]**

الفصل الثلاثون

ماهر الأسد والفرقة الرابعة وشبكات الكبتاغون

برزت الفرقة الرابعة بوصفها إحدى أدوات حماية مركز الحكم، وارتبط اسمها بماهر الأسد، شقيق الرئيس. غير أن القرابة لا تكفي لفهم دورها؛ الأهم موقعها في ميزان القوة، والموارد التي استطاعت الوصول إليها، والعلاقة بين بنيتها العسكرية ونفوذها الاقتصادي. ويجب أيضًا تجنب إسقاط تنظيمها في السنوات الأخيرة على كامل الفترة منذ ١٩٧٠. فما ظهر من ترتيبات خلال الحرب كان ثمرة تغيرات في الجيش، وتراجع موارد الدولة، وتوسع حاجات التمويل والحماية.**[354]**

يعرض بحث جسور للدراسات عن **الفرقة الرابعة** اتساع حضورها الميداني وتداخل قيادتها مع غرف العمليات والوحدات الأخرى خلال الحرب.

ويفسر ذلك النفوذ الذي مارسه **ماهر الأسد** في شبكة من القادة وعلاقات الإلحاق والانتشار. وبصفته دراسة بحثية مبنية على معلومات ميدانية ومصادر مفتوحة، يفيد هذا العمل في فهم آليات القوة، لكنه لا يحل محل إثبات قضائي في واقعة قتل أو تعذيب محددة. وتزداد ضرورة هذا الفصل عندما تتعدد القوى الموجودة في منطقة واحدة وتتشابه الأزياء والآليات.**[354]**

من السيطرة العسكرية إلى نهب الموارد

ربط تقرير **جسور** المنشور في تشرين الأول ٢٠٢٤ موارد الفرقة الرابعة بثلاثة أنشطة متصلة: نهب ممتلكات السكان في مناطق دخلتها قوات النظام، وبيع المنهوبات في أسواق مخصصة، وفرض بدلات مرافقة وحماية على حركة البضائع.

وذكر أسواقًا في **النزهة والزهراء وعكرمة بحمص**، ومسارات لتصريف المسروقات في دمشق وريفها. ثم تحولت الحواجز إلى مواضع جباية على الشاحنات والتجارة بين مناطق السيطرة.

بذلك انتقل أثر القوة العسكرية من قصف الأحياء واحتلالها إلى الانتفاع الاقتصادي من ممتلكات من هُجّروا ومن حركة من بقوا.**[355]**

أعلنت **بريطانيا** في ٢٨ آذار ٢٠٢٣ أن الوحدة التي يقودها **ماهر الأسد** تسهّل إنتاج **الكبتاغون** وتوزيعه، وربطت عائدات التجارة بإثراء الحلقة الحاكمة والميليشيات. لم تصف الوثيقة تجارة منفصلة عن أجهزة الحكم؛ وضعت شقيق الرئيس والوحدة العسكرية ضمن البنية التي تحمي نشاطًا مربحًا واسعًا.

وترد أسباب العقوبات البريطانية هنا بصفتها اتهامًا حكوميًا معللًا، لا بديلًا عن عرض ملفات الضبط والتحقيقات التي تكشف آليات العمل.**[356]**

وقدّم تحقيق لمشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد دليلًا من نوع آخر، إذ بحث في سجلات تحقيق لبنانية وصلات تاجر الكبتاغون **حسن دقو** بالفرقة الرابعة. تكمن أهمية هذا المسار في استخدام مواد عن الاتصالات والحماية والتهريب، بدل الاكتفاء بفكرة أن تجارة كبيرة لا بد أن تكون تحت عين السلطة. وهو يوجه النظر إلى الوسيط والضابط والشركة والمعبر: حلقات يمكن تحديد أدوارها، ثم مناقشة الأدلة والردود الخاصة بها. وتظل نسبة نشاط وسيط إلى قائد أعلى مسألة تحتاج إلى إثبات العلاقة الفعلية بينهما.**[357]**

حملت الفرقة بذلك وجهين متصلين: قوة قتالية وأمنية، وشبكة نفوذ في حركة الاقتصاد. ويتيح هذا الاتصال فهمًا لأثر الحاجز في حياة الناس. فالحاجز لا ينظم المرور فحسب عندما يستطيع أن يوقف شاحنة أو يحتجز مسافرًا أو يفرض دفعًا غير رسمي. إنه يحول السيطرة العسكرية إلى قدرة على اختيار من يتاجر ومن يتحرك ومن يخشى الطريق. ولا يلزم أن يدار كل ابتزاز بقرار مركزي حتى يخدم اقتصاد الولاء؛ قد تكفي الحماية والتسامح وتبادل المنفعة لضمان دوام الممارسة.

يعرض تقرير **المركز الأوروبي لرصد المخدرات والمكتب الجنائي الألماني** لعام ٢٠٢٣ قرائن مصدرها ملفات تحقيق وشهادات في ألمانيا، لا تصريحات سياسية وحدها. ونقل إفادة سوري في أحد

التحقيقات بأن شحن الحاويات من المرافئ السورية يرتبط بدفع بدل للفرقة الرابعة، إما عن الحاوية وإما بصورة شهرية.

وربط التقرير تلك الوحدة بقيادة **ماهر الأسد.** تكشف الإفادة موردًا محتملًا للحماية العسكرية عند التصدير، مع بقاء نطاقها شهادة في ملف محدد.

وأوضح التقرير أيضًا أن الأقراص المتداولة باسم **كبتاغون** هي في الغالب أقراص **أمفيتامين** مقلّدة، فلا يصح التعامل معها تلقائيًا كدواء **الكبتاغون** الأصلي.**[358]**

يميز بحث **أنصار شحود ومهند أبو الحسن** عن **الفرقة الرابعة** بين بنيتها القتالية وتوسع مجموعات اقتصادية تعمل تحت حمايتها. ويعرض مصطلحات محلية مثل **الترفيق**، أي مرافقة نقل البضائع مقابل بدل، **والتعفيش** المرتبط بنزع ممتلكات من مناطق العمليات.

ليست هذه الكلمات مجرد أوصاف شعبية للفساد؛ إنها تشير إلى خدمات قسرية وسلاسل عمل تشمل حارس الطريق والوسيط وصاحب الشاحنة والمستفيد من إعادة البيع.

استند البحث إلى مقابلات مع خمسة وعشرين شخصًا من مؤسسات وتشكيلات متعددة، إلى جانب مواد منشورة. لذلك يؤخذ توصيفه بوصفه نتيجة دراسة محددة، مع الحذر من تعميم كل آلية سجلها على كل حاجز يحمل اسم الرابعة.**[359]**

أفردت دراسة **نيو لاينز** للمكتب الأمني في الفرقة دورًا في إدارة الجماعات المسلحة والاستثمارات، وسمّت **غسان نافع بلال** بوصفه رئيسًا للمكتب ومقربًا من **ماهر** ووسيطًا في أعماله.

وذكرت إنشاء قسم للاستثمار تابع للمكتب عام ٢٠١٧، يدير الشراكات عبر مجموعات تحظى برعايته. وفي هذا التركيب تولى قادة المجموعات وظائف عسكرية وأدوار شريك أو متعهد اقتصادي في الوقت نفسه. فالحاجز والمنشأة التجارية ومكتب التجنيد أجزاء متصلة من شبكة موارد، وليست قطاعات منفصلة لا يجمعها إلا اسم الفرقة. هذه نتائج الدراسة ومقابلاتها، وليست أحكامًا قضائية بحق جميع الأشخاص الذين سمّتهم.**[359]**

تفيد دراسة **معهد الشرق الأوسط** عن **الغوطة الشرقية** بعد عودتها إلى سلطة النظام بأن انتهاء السيطرة المسلحة للمعارضة لم يؤد إلى نهاية شبكة الحواجز. وصفت الدراسة تعدد الفحوص الأمنية أثناء التنقل بين البلدات والعاصمة، وكذلك قدرة جهاز على نقل عناصره إلى مبنى مجاور حين طلب رفع حاجزه. يوضح المثال أن عد الحواجز الظاهرة لا يكفي لقياس سلطة التدقيق والمنع. ولا ينسب كل ما ورد في الدراسة إلى الفرقة الرابعة؛ فقد عملت أجهزة متعددة في المنطقة. لكنه يساعد على وضع نفوذ الفرقة ضمن منظومة أوسع من المنافسة الأمنية، حيث لا يساوي رفع ساتر ترابي إنهاء سجل أسماء أو شبكة مخبرين.**[360]**

أظهرت معلومات تقرير وكالة **الاتحاد الأوروبي** للجوء عن دمشق استمرار حواجز متفرقة بعد انتهاء المعارك الكبرى حول العاصمة. وميز التقرير بين حاجز للرابعة على الطريق الواصل بين **قدسيا والعرين** وحاجز للدفاع الوطني في **قدسيا**.

وتعلق جزء من إجراءات المرور بالأسماء المطلوبة للخدمة العسكرية وبالموافقات الأمنية، إلى جانب الرسوم غير الرسمية التي سجلتها تقارير أخرى.

وهكذا أبقت خريطة الحواجز بلدات متجاورة تحت سلطات تدقيق متعددة؛ ولم يكن المرور إلى العاصمة شأن نقل وازدحام فقط، بل مسألة تتوقف على الجهة المسيطرة وحالة الشخص في سجلاتها.**[361]**

وصفت دراسة **تشاتام هاوس** الدولة التعاملية باتساع نفوذ وسطاء وقادة مجموعات ورجال أعمال يؤدون وظائف عامة من خارج بنيتها الرسمية. وشمل ذلك تمويل تشكيلات مسلحة وتوفير خدمات وعلاقات ترخيص وحماية. وفي هذا الإطار كانت موارد الرابعة غير الرسمية تدعم قدرة الشبكة على دفع رواتب واستقطاب رجال وتثبيت الولاء، بينما انتقلت كلفتها إلى التجار والمزارعين والأسر. ربط هذا الاقتصاد استمرار القوة بقدرتها على جباية المال من الحركة والإنتاج، حتى حين عجزت المؤسسات العامة عن توفير خدمات مستقرة للسكان.**[362]**

رجال الأعمال بوصفهم أذرعًا للنفوذ

وفي ٤ آب ٢٠١١ أدرجت الخزانة الأمريكية **محمد حمشو و حمشو الدولية**، ونسبت إلى رجل الأعمال تقديم خدمات ومساندة مالية **لبشار وماهر الأسد**.

ولا يعني إدراج الاسم أن كل نشاط لشركاته عسكري، لكنه يقدم مثالًا مبكرًا على توثيق وظيفة رجل الأعمال بوصفه وسيطًا للحكم خلال قمع الثورة. فالموارد التي تحافظ على ولاء الوحدة المسلحة قد تمر عبر شركات مدنية الاسم والنشاط الظاهر.**[363]**

وأظهر قرار آخر، في ٣٠ أيلول ٢٠٢٠، موقع **خضر طاهر بن علي**، المعروف **بأبي علي خضر**. قالت الخزانة إنه أسس شركة القلعة للحماية عام ٢٠١٧، وأصبحت ذراعًا تنفيذية غير رسمية للمكتب الأمني للرابعة، تتولى حماية القوافل وجباية رسوم الحواجز والمعابر. وذكرت شركات لاحقة في الاتصالات والإعلان والسياحة، بينها **إيماتيل وإيلا**.

وربطت الخزانة تأسيس **إيماتيل** سنة ٢٠١٩ بمسعى منسوب إلى **أسماء الأسد** لإيجاد بدائل لهيمنة **رامي مخلوف**، مع توضيح أن الملكية المسجلة كانت **لطاهر**. تتيح هذه التفاصيل الفصل بين صاحب السجل التجاري، والوسيط، والمستفيد السياسي الذي تنسبه إليه الوثيقة.**[364]**

الفصل الحادي والثلاثون

الأحزاب والتشكيلات المسلحة التي قاتلت إلى جانب النظام

لم تقاتل السلطة الأسدية منذ ٢٠١١ بأداة واحدة. اتسعت الحرب إلى شبكات سورية وأجنبية، حزبية ودينية ومحلية، بعضها قاتل مباشرة وبعضها قدم التجنيد أو التمويل أو الحماية.

وليس لهذه الشبكات تعداد نهائي ثابت؛ فقد اندمجت مجموعات، وتغيرت أسماء، وانتقل مقاتلون بين تشكيلات، وتبدلت علاقة بعضها بالمؤسسات الرسمية.

لذلك يعرض هذا الفصل حصرًا موثقًا لأهم الأسماء والمسارات المتاحة، مع الفصل بين تأييد سياسي معلن، ومشاركة قتالية مثبتة، واتهام بانتهاك محدد. ولا يجيز أي من المستويين الأولين افتراض الثالث تلقائيًا.

كان **حزب الله اللبناني** أبرز حليف حزبي خارجي انخرط علنًا في القتال. وبيّن تحقيق **رويترز** المنشور في ٢٠١٣ انتقاله إلى إعلان الدفاع عن بقاء **الأسد**، ومشاركته في استعادة **القصير** في حزيران من ذلك العام.

للقصير أهمية تتجاوز حجمها: موقعها على اتصال **حمص** بالحدود اللبنانية جعلها معركة لحماية التواصل الإقليمي وشبكات الإمداد.

وأثبت القتال فيها أن الحديث عن نصرة سياسية أو مستشارين لا يصف وحده طبيعة الانخراط. لكن تقدير حجم القوة المنشورة في مرحلة معينة يظل مرتبطًا بزمانه ومصادره، ولا يمثل تعدادًا ثابتًا لجميع سنوات الحرب.**[365]**

حزب الله: القصير والحصار وطريق الفرار

لم تكن مشاركة **حزب الله** في **القصير** مجرد حماية موقع ديني بعيد عن السكان.

خصصت لجنة التحقيق الدولية ملحقًا للهجوم الذي شنته قوات الحكومة وحلفاؤها، ومنهم **الحزب**، بين ٤ نيسان و٨ حزيران ٢٠١٣. سجلت أن الحكومة والحزب حاصرا المنطقة منذ أواخر ٢٠١٢، وأن الطوق اشتد في آذار التالي، ثم سيطر **الحزب** مطلع أيار على محطتي مياه عين التنور **وحماه**.

وهكذا صارت المياه والغذاء والدواء ضمن أدوات الضغط على بلدة تضم مدنيين وجرحى إلى جانب المقاتلين. تحققت اللجنة من مقتل ٤٥٠ شخصًا خلال الهجوم، نحو نصفهم مدنيون، قضى معظمهم بالقصف في أيامه الأولى.

نسبت النتائج الخاصة بالقصف الجوي والمدفعي العشوائي إلى القوات الحكومية؛ أما الحصار والانتشار البري فورد فيهما دور **الحزب** صراحة. يحدد هذا التفصيل مساهمته الفعلية في تطويق

السكان، من غير أن ينسب إليه الطائرات الحكومية أو كل رصاصة مجهولة المصدر داخل المعركة. **[366]**

ظهر الضرر كذلك في عجز الجريح عن الوصول إلى علاج، وفي تحول الطريق خارج **القصير** إلى احتمال للموت.

قابلت هيومن رايتس ووتش أطباء وناجين بعد المعركة، ووثقت أن تطويق القوات الحكومية ومقاتلي **حزب الله** للبلدة ضيق خيارات الهرب إلى حواجز حكومية أو طرق فرعية وحقول شديدة الخطر. قال طبيب إن فتى في الثالثة عشرة أصيب بشظايا في الصدر والبطن مات بعدما تعذر توفير معدات كان يمكن أن تنقذه؛ حتى الماء لم يكن متاحًا لإعطائه.

كما وثقت المنظمة حرمان المدنيين من مسار إجلاء مضمون ومن وصول الإغاثة الطبية. لم يكن غياب العلاج كارثة طبيعية وقعت بموازاة القتال، بل نتيجة منع الوصول إلى المحاصرين وإعاقة خروجهم. وميز التحقيق بين هجمات يحتمل عدم مشروعيتها وبين إصابات وقعت في قوافل اختلط فيها مدنيون ومقاتلون؛ فلم يحول كل وفاة أثناء الانسحاب إلى إعدام مثبت. **[367]**

وفي ٢١ أيار ٢٠١٣ نشرت **المنظمة السورية لحقوق الإنسان سواسية** بلاغًا معاصرًا عن قصف المناطق المدنية في القصير بمساندة **حزب الله**، وقالت إن استهداف المكان أعاق انتشال الضحايا. قيمته أنه يثبت وصول إنذار حقوقي سوري أثناء الهجوم

نفسه، قبل استكمال التحقيقات اللاحقة؛ أما تعبيره عن سقوط عشرات الأطفال فلا يعتمد هنا تعدادًا نهائيًا مستقلًا. وبعد انتهاء الهجوم بقي فقدان البيت جزءًا من أثر السيطرة: تناول المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، في بحثه عن الهندسة الديمغرافية، تحويل **القصير** إلى قاعدة للحزب وتعثر العودة إليها، ثم إعلان مخططها التنظيمي في تشرين الأول ٢٠١٨ مع مهلة اعتراض امتدت من ١٠ تشرين الأول إلى ٩ تشرين الثاني.

ربط البحث ذلك بغياب أصحاب الأملاك وصعوبة وصولهم لإثبات حقوقهم. وبذلك امتدت نتيجة الاقتلاع من يوم الفرار إلى إجراءات تمس قدرة المهجر على استعادة أرضه ومنزله. **[368] [369]**

وسبقت سقوط القصير تحذيرات محددة بشأن منع السكان من الخروج. في الأول من حزيران ٢٠١٣ طالبت هيومن رايتس ووتش القوات الحكومية والميليشيات بفتح مرور آمن للمدنيين والجرحى وإدخال الوكالات الإنسانية، ونقلت عن ناشطين تقارير عن هجمات على الفارين، بينها هجوم في ٣١ أيار.

يجب إبقاء الواقعة الأخيرة في صيغتها المنقولة عن الناشطين، لكن الحماية المطلوبة كانت واضحة أثناء الحصار: لا يجوز للقوة المحيطة أن تعامل كل من بقي داخل البلدة باعتباره مقاتلًا، ولا أن تجعل تلقي العلاج مشروطًا باستسلام جماعة مسلحة. وفي اليوم نفسه طالب الأمين العام للأمم المتحدة بالسماح بخروج المحاصرين،

وذكر مسؤولية الحكومة عن حماية من يصبح تحت سيطرتها من تهديد الميليشيات.

جاءت هذه المطالب قبل نهاية المعركة، فلم تكن معايير أضيفت بعد ظهور الضحايا؛ كانت واجبات أبلغ بها أصحاب القوة حين كان بوسعهم تغيير طريقة الإجلاء وتأمين الطريق والوصول الطبي. **[370] [371]**

ومن بين التشكيلات السورية الحزبية ظهرت **نسور الزوبعة** المرتبطة **بالحزب السوري القومي الاجتماعي**.

تتبع تحقيق بيلينغكات في تشرين الثاني ٢٠١٧ مواد مرئية وبيانات انتشار أظهرت وجودها في ساحات متعددة، بينها **اللاذقية وحماة ودمشق** وريفها ومناطق أخرى.

وهذه قرائن على مشاركة ميدانية، وليست مجرد استنتاج من موقف الحزب السياسي.

كما تناول التحقيق **قوات الغضب** وتشكيلات موالية أخرى، مع تمييزها عن قوى سريانية قاتلت ضمن **قوات سوريا الديمقراطية**. والتمييز ضروري لأن تشابه الهوية الدينية أو الاسم لا يعني وحدة القيادة أو المعسكر.**[372]**

برز **لواء أبو الفضل العباس** في منطقة **دمشق** أواخر ٢٠١٢، مرتبطًا بخطاب حماية مقام **السيدة زينب**. ويعرض ملف بحثي

لمعهد واشنطن تركيبًا ضم سوريين وعراقيين ومقاتلين وافدين، ثم خلافات وانقسامات وتبدلات في عضويته وانتشاره.

الاسم نفسه يحتاج إلى تدقيق: فوجود أسماء متقاربة أو تنظيمات منشقّة لا يعني أن لها قيادة واحدة في كل مرحلة. وتفيد بيانات التشييع والتجنيد وصور الانتشار في إثبات الوجود والاتصال، لكنها لا تثبت وحدها ارتكاب كل حادثة تنسب في الإعلام إلى مقاتلين شيعة.**[373]**

النبك: قتل مدنيين وأدوار محددة للقوات المتحالفة

في **القلمون** يقدم ملف **النبك** شهادة أكثر تحديدًا لأدوار القوات المتحالفة.

في تقريرها المؤرخ في ٢٨ كانون الأول ٢٠١٣، وصفت **الشبكة السورية لحقوق الإنسان** قصفًا بدأ في ٢٠ تشرين الثاني وحصارًا شمل قطع الماء والكهرباء والاتصالات ومنع الغذاء والدواء والوقود.

ووفق شهادة **أبي علي**، وهو مقاتل من **الجيش الحر** كان في المدينة، تمركز **لواء ذو الفقار العراقي** شمالًا، **والحرس الجمهوري** وعناصر **حزب الله** غربًا، واللواء **١٨** وعناصر **الفرقة الثالثة** جنوبًا.

نسب الشاهد اقتحام مبنى في حي **الفتاح** وإعدام من فيه إلى **قائد لواء ذو الفقار أبي شهد الجبوري**، ثم وصف خرق هدنة والسيطرة على الحي واستمرار الإعدامات والنهب.

وثقت الشبكة خلال ٢٠ تشرين الثاني–٢٧ كانون الأول مقتل ٤٠١ شخص، منهم ٣٦٢ مدنيًا، بينهم ١٠٢ طفل و٩٦ امرأة؛ وهي حصيلة حملة متعددة الوقائع، لا عدد قتلى ذلك المبنى وحده. و**حزب الله** هنا شريك موثق في الحصار؛ لا يستبدل اسمه اسم القوة العراقية التي عينتها الشهادة في التنفيذ. **[374]**

وكانت **اللجنة السورية لحقوق الإنسان** قد نشرت في ١٠ كانون الأول بلاغًا عن العثور على جثث في حي **الفتاح**، أكثر أصحابها من عائلة **مستو**، وبينهم أطفال ونساء ومسنون. وفي الملف نفسه عرضت صورًا قالت إن صفحات الميليشيات نشرتها **لأبي شهد الجبوري** وهو يقود رجلًا مقيدًا بحبل، ثم يظهر إلى جانب جسده بعد قتله؛ وعرفت الرجل باسم **منير عبد الحي**. هذه حالة لها ضحية مسماة وشخص محدد وفعل سابق على العثور على الجثمان، وتختلف عن صور جثث لا يظهر فيها المنفذ. نسب البلاغ الحملة إلى الجيش **وأبي الفضل العباس وذي الفقار وحزب الله**، لكنه عين **الجبوري** في واقعة الرجل المقيد. ولم يصدر في هذه المادة حكم قضائي بحقه؛ إنها نسبة حقوقية معاصرة قائمة على مواد نشرها المعسكر الموالي نفسه، وتوجب حفظ أصولها والتحقيق في سلسلة القيادة التي سمحت باحتجاز المدني ثم قتله والتنكيل به. **[375]**

ولا يقف سجل قوات **أبي الفضل العباس وحزب الله** في ريف **دمشق** عند الانتشار. ففي ملف اللجنة السورية لحقوق الإنسان عن

الذيابية ومخيم **الحسينية** في ١١ تشرين الأول ٢٠١٣، نسبت اللجنة إعدام أكثر من ١٣٠ مدنيًا إلى قوات أجنبية موالية **للحزب ولواء أبي الفضل العباس** بعد اشتباكات امتدت أيامًا.

ونقلت عن ناجين إطلاق شعارات طائفية أثناء المداهمات والقتل. تُعرض هذه النسبة باسم الجهة التي وثقتها، لا بوصفها حكمًا فصل في هوية كل مطلق نار؛ فبعض التقارير الأولية للواقعة صدر عن جهات معارضة مشاركة في النزاع. ل

كن مضمون الاتهام محدد: قتل أشخاص داخل القرى والمخيم بعد تقدم القوة المهاجمة، بأسلحة خفيفة ومن مسافات قريبة، وليس مجرد وجود **عراقيين** أو **لبنانيين** في المنطقة. ويصل الملف بين الاستيلاء على المكان وترويع سكانه، إذ صار ما يرويه الفارون عن المداهمة سببًا إضافيًا لمغادرة العائلات التي تخشى وصول القوة نفسها إلى أحيائها. **[376]**

وبحثت دراسة مبكرة لمعهد واشنطن في ٢٠١٣ حضور المقاتلين **العراقيين** وتنظيمهم وصلاتهم **بفيلق القدس**.

ومن أبرز الأسماء التي ترد في هذا المجال **عصائب أهل الحق وكتائب حزب الله**، ثم تشكلت أو توسعت لاحقًا شبكات تحمل أسماء أخرى.

ويعرض ملف متخصص لمعهد واشنطن **حركة حزب الله النجباء** بوصفها من الفصائل العراقية المنخرطة في **سوريا**. لا يصح، مع

ذلك، استعمال **الحشد الشعبي** اسمًا جامعًا عابرًا للسنوات لكل عراقي قاتل في سوريا؛ فبعض الفصائل سبق إنشاءه، وبعضها احتفظ بقيادة ومسار يتجاوزان مؤسساته العراقية.**[378] [377]**

ويضيف بحث عن الشبكات التي تمولها **إيران** أسماء منها **كتائب الإمام علي ولواء الإمام الحسين**، مع الإشارة إلى تداخل التشكيلات الأجنبية والمحلية.

ينبغي قراءة هذه الأسماء بوصفها نقاطًا في خريطة متغيرة، لا ألوية منفصلة دائمًا في ساحة يمكن إحصاؤها بجمع الأرقام المنشورة عنها. فقد ينسب المقاتل إلى فصيله الأم في العراق وإلى لواء عمل معه في **سوريا** في الوقت ذاته. ومثل هذا التداخل يفسر جانبًا من اختلاف تقديرات الأعداد، ويجعل الاعتماد على سجل زمني للانتشار أكثر فائدة من رقم إجمالي يدعي الدقة.**[379]**

أما **فاطميون**، فغلب على صفوفه **الأفغان**، بينما ارتبط **زينبيون** بتجنيد **باكستانيين**.

وتتناول دراسة لمعهد واشنطن التشكيلين ضمن القوى المرتبطة بالدور الإيراني في الحرب السورية. لا تعني هذه الصفة أن جميع **الأفغان** أو **الباكستانيين** في **سوريا** كانوا أعضاء فيهما، ولا أن تشابه المذهب يحدد المسؤولية. إن الجنسية هنا تساعد على فهم مسارات التجنيد والعبور والرعاية، فيما يبقى إثبات الجرائم متعلقًا بالوحدة

والفرد والواقعة. كما يجب الفصل بين منظم التجنيد والمقاتل الذي قد يكون بدوره ضحية استغلال أو إكراه.**[379]**

وقد وثقت هيومن رايتس ووتش في ٢٠١٦ شهادات **أفغان** عن التجنيد في **إيران**، تضمنت حوافز بالإقامة والمال وحالات قال أصحابها إنهم تعرضوا فيها للتهديد بالترحيل.

وفي تشرين الأول ٢٠١٧ نشرت المنظمة تحقيقًا عن أطفال **أفغان** قاتلوا في **سوريا**، استند إلى شواهد قبور وتغطيات إيرانية، وحدد ثماني حالات، بينها طفل في الرابعة عشرة. تمثل هذه المادة دليلًا على نمط تجنيد وضرر أصاب أطفالًا، ويجب ألا تضيع إنسانيتهم داخل وصف القوة الأجنبية. ومساءلة من جندهم لا تلغي النظر في أفعالهم الفردية، لكنها تضع السن والإكراه في مكانهما القانوني الصحيح.**[381] [380]**

كما يكشف سجل تجنيد **الأفغان** وجهًا آخر للقوة التي زجت بها **إيران** إلى جانب **الأسد**: إيذاء بعض المجندين أنفسهم واستغلال هشاشة إقامتهم.

في تحقيق هيومن رايتس ووتش المنشور في ٢٩ كانون الثاني ٢٠١٦، روى حميد أنه ترك وحدته في سوريا بعدما وجدها ضعيفة التجهيز أمام خصومها، وعاد إلى **طهران** ليجمع مال الرحيل. ثم تلقى هو وأسرته اتصالات من مسؤولين إيرانيين يهددونه بالسجن

إن لم يعد إلى الخدمة، ويهددون أقاربه بأذى غير محدد؛ واضطرت العائلة إلى تغيير مسكنها.

لا تثبت هذه الشهادة جرائم ضد مدنيين سوريين ارتكبتها الوحدة التي خدم فيها، لكنها تعين فعل إكراه على مواصلة القتال وتبين كيف أمكن بناء بعض القوة الوافدة. ولا يمحو وصفها ميليشيا حق أفرادها في الحماية من التجنيد القسري، مثلما لا يلغي الإكراه ضرورة التحقيق في أي فعل فردي ينسب إلى مشارك بعد تحديد عمره وظروفه وقدرته الفعلية على الرفض. **[382]**

وفي المجال **الفلسطيني**، يبرز **لواء القدس** المرتبط بمخيم **النيرب وحلب**. سمحت ملاحقة أحد قادته في **هولندا** بتجاوز المصادر الدعائية إلى فحص قضائي للشهادات وصلته **بالمخابرات الجوية**.

وصدر حكم ابتدائي في كانون الثاني ٢٠٢٤، ثم نظرت محكمة الاستئناف في **لاهاي** القضية في ٢٧ آب ٢٠٢٥.

يجب إحالة أي عرض للعقوبة والوصف القانوني إلى المرحلة القضائية المحددة، بدل إعادة تداول الحكم الأول بوصفه خاتمة نهائية.

ومهما اتسع أثر القضية، فهي لا تجعل اللاجئين الفلسطينيين مسؤولين جماعيًا عن فصيل نشأ في بيئتهم.**[383]**

لواء القدس: الاعتقال والتسليم إلى المخابرات الجوية

يكشف ملف **لواء القدس** فعلًا مختلفًا عن القصف والحصار: مساهمة ميليشيا في انتزاع مدني وتسليمه إلى جهاز يعرف بتعذيبه.

عرض الادعاء **الهولندي** كيف ربط التحقيق **مصطفى أ.** بعملية اعتقال في **مخيم النيرب** عام ٢٠١٣، ثم نقل الضحية إلى **المخابرات الجوية**.

وفي حكم كانون الثاني ٢٠٢٤ ثبتت مساهمته في اعتقال أحد ضحيتين وردتا في القضية ومساعدته في التعذيب الذي تلا ذلك، بينما برئ من الوقائع المتعلقة بالشخص الثاني لعدم كفاية الدليل. وتلك نتيجة تتجاوز إثبات حمل السلاح: تحدد ضحية وفعل قبض وسلسلة تسليم، وتفصل بين ما ثبت على المتهم وما لم يثبت.

كما رأت المحكمة **أن لواء القدس** تنظيم إجرامي قصد ارتكاب عنف ونهب كجرائم حرب، وحرمان غير مشروع من الحرية كجريمة ضد الإنسانية. إنها أوصاف استندت إلى نشاط التنظيم وأدلته، لا إلى جنسية أعضائه الفلسطينية أو انحدارهم من مخيم. **[384]**

ومن التشكيلات **الفلسطينية** الأخرى **قوات الجليل**، التي درسها **أيمن جواد التميمي** في كانون الأول ٢٠١٥ اعتمادًا على موادها المنشورة واتصال بقائدها **فادي الملاح**. عرضت الدراسة صلتها بحركة **شباب العودة الفلسطينية**، وبيانات عن انتشارها وخسائرها.

ويقتضي استعمال هذا المصدر نسبة الأعداد والانتشارات التي أعلنها القائد إلى صاحبها؛ فلا تعتمد باعتبارها إحصاء مستقلاً.

كما أشار الباحث إلى **جيش التحرير الفلسطيني** العامل بصورة رئيسية في منطقة **دمشق**. تختلف تبعية هذا الجيش وتاريخه عن **لواء القدس وقوات الجليل**، ولا يصح دمجها في قوة واحدة لمجرد حملها أسماء فلسطينية.**[385]**

وفي حصار **اليرموك** تبرز **الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين– القيادة العامة وحركة فلسطين حرة**.

تناول المركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية في آب ٢٠٢٣ سيطرتهما على حاجز **الريجة**، ونقل عن الحكم الألماني اشتباهًا قويًا بتعاونهما مع **فرع فلسطين** التابع **للاستخبارات السورية**، مستندًا كذلك إلى شهادات ومصادر سابقة في قضية **موفق د.**

تعلقت القضية بإطلاق قذيفة على مدنيين ينتظرون المساعدات في ٢٣ آذار ٢٠١٤، وأدين المتهم بجرائم قتل ومحاولة قتل بوصفها جرائم حرب. هنا يصبح دور التشكيل موصولًا بمكان ومهمة وفعل محدد، بدل تحميل جميع أعضاء الجماعة مسؤولية مفترضة عن الحصار كله. كما يبين الملف كيف اجتمعت إدارة الحاجز مع السيطرة على الغذاء وحركة المدنيين.**[386]**

وتقدم قضية **موفق د.** في **اليرموك** واقعة قتل حسمتها محكمة على نحو أدق من الأخبار الأولى. ففي ٢٣ شباط ٢٠٢٣ حكمت

محكمة **برلين** عليه بالمؤبد لجريمة حرب جسيمة مقترنة بقتل أربعة أشخاص ومحاولة قتل اثنين وإصابتهما، بعدما ثبت أنه أطلق في ٢٣ آذار ٢٠١٤ قذيفة من سلاح مضاد للدروع إلى حشد مدني.

ربطت المحكمة فعلته برغبة الانتقام بعد مقتل ابن أخيه، ووصفته قائدًا لحاجز يعمل لحساب جماعة فلسطينية يرجح أنها **حركة فلسطين حرة**. يجب إبقاء درجة هذا التحديد التنظيمي كما وردت في بيان المحكمة؛ فإثبات مطلق القذيفة أقوى من اليقين باسم الجماعة في ذلك البيان. كان الضحايا في منطقة تتحكم بها ميليشيات موالية للحكم، فجمع الحاجز سلطة ضبط المرور بقدرة على قتل المدنيين الذين يعتمدون على إمكان الاقتراب من المساعدات. **[387]**

وكان تقرير العفو الدولية عن اليرموك، المنشور في ١٠ آذار ٢٠١٤، قد وثق التجويع والوفيات والاعتقال والقصف، وتناول دور القيادة العامة إلى جانب القوات الحكومية. لا يثبت ذلك أن الفلسطينيين وقفوا في معسكر واحد، بل إن المخيم نفسه صار ضحية للانقسام والحصار والقتال.

وينبغي التمييز أيضًا بين **القيادة العامة والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين**؛ فالاسمان يعودان إلى تنظيمين مختلفين. لا تسمح دقة التسمية بإعفاء الفاعل، لكنها تمنع نسبة جرمه إلى منظمة أخرى أو إلى مجتمع اللاجئين كله.**[388]**

أما **لواء القدس**، فقد رفع حكم الاستئناف الهولندي في آب ٢٠٢٥ عقوبة المتهم إلى ثلاث عشرة سنة، وفق عرض محامي الضحية للحكم، بعدما كانت اثنتي عشرة سنة ابتدائيًا. كما قبلت المحكمة طلب التعويض، الذي قيمته وفق القانون المدني السوري. وتكشف هذه النتيجة جانبًا من معنى المحاسبة للناجي: فهي لا تقتصر على حبس المسؤول بل تتيح الاعتراف بضرره والمطالبة بجبره. ويظل هذا العرض مؤرخًا بمرحلة الاستئناف، ولا يدعي أنه راجع أي طعن لاحق.**[389]**

وفي حكم الاستئناف الصادر في ٢٧ آب ٢٠٢٥ وصفت محكمة **لاهاي** المساهمة على نحو ملموس: بقي المتهم مسلحًا يمنع الناس من الاقتراب أثناء إخراج الضحية من منزله ونقله إلى سجن **المخابرات الجوية** في **حلب**. وأكد الحكم أن الجهاز وجه **لواء القدس** منذ ٢٠١١ إلى اعتقال أشخاص يشتبه بتعاطفهم مع المعارضة أو مشاركتهم في المظاهرات وتسليمهم إليه على نطاق واسع ومنهجي. لم يكن التسليم إجراء شرطة له أساس قضائي ومحاكمة عادلة؛ كان المعتقلون يسجنون بسبب ممارستهم حقوقًا أساسية، داخل نمط الهجوم على المدنيين. ومن ثم تظهر الميليشيا حلقة تنفيذ في القمع السياسي، تتولى قوة محلية منها القبض والحراسة فيما يتولى الجهاز السجن والتحقيق. تتيح الواقعة مساءلة من ساهم واعيًا في هذه الحلقة، حتى إن لم يكن هو الذي أمسك أداة التعذيب داخل الزنزانة. **[390]**

ولا يقتصر المجال المحلي على **لواء القدس**. فقد تناولت دراسة **تشاتام هاوس** اقتصاد النزاع **وقوات الدفاع الوطني** وصلات **جمعية البستان** التي أسسها **رامي مخلوف** بتمويل تشكيلات موالية.

يوضح ذلك أن التعبئة قد تمر عبر مؤسسة اجتماعية أو شبكة مصالح، ولا تتطلب دومًا حزبًا ذا برنامج معلن.

وفي المقابل، لا يجوز نسبة كل فعل لقوة دفاع وطني محلية إلى جميع القوى التي استعملت الاسم نفسه في محافظات مختلفة. يتعين معرفة الفرع والقائد ومصدر السلاح والمهمة والجهة التي كانت تتلقى تقاريره.**[391]**

الدفاع الوطني: اقتحام الأحياء والإعدام والنهب

ترتبط **قوات الدفاع الوطني** بملف **البيضا ورأس النبع** من خلال شهادات الناجين ومواد المعسكر الموالي، لا بمجرد إدراج اسمها في خريطة التنظيمات.

في تحقيق هيومن رايتس ووتش عن يومي ٢ و٣ أيار ٢٠١٣، قال الشهود إن القوات التي دخلت ضمت جنودًا نظاميين وعناصر من الدفاع الوطني ومسلحين موالين من قرى قريبة. بعد انسحاب مقاتلي المعارضة من **البيضا** جمعت القوة رجالًا وأطلقت النار عليهم من قرب، وقتلت نساء وأطفالًا كذلك. كما وثق التحقيق إحراق جثث داخل متجر ونهب بيوت وإحراقها.

وسجلت مواد إعلامية موالية جنودًا يقولون إن الجيش والدفاع الوطني قادا العملية. بذلك يتحدد دور الميليشيا في الاستيلاء على البلدة ثم معاملة السكان الذين صاروا تحت سلطتها. فالنهب والحريق لم يكونا خسارة جانبية لمعركة مستمرة، بل أفعالًا تلحق القتل بحرمان الناجين من المسكن والمتاع ووسائل الرجوع. **[392]**

وأضاف الأرشيف السوري في مراجعته الرقمية لملف **البيضا** تمييزًا بين جهات ظهرت شاراتها في الصور وبين جهات ورد اسمها في البلاغات.

رصد مواد تظهر شعار القوات الخاصة وأخرى تحمل شعار الدفاع الوطني، بينما تضمنت تقارير اتهامات بمشاركة أجهزة أمن ولجان شعبية ومسلحين من القرى المجاورة، وإشارات إلى **حزب الله والمقاومة السورية لتحرير لواء إسكندرون**.

يفيد هذا العمل في تثبيت حضور الدفاع الوطني، وفي منع تعميم درجة التحقق نفسها على كل الأسماء المتداولة. فالشارة والظهور في المكان لا يكفيان وحدهما لتعيين اليد التي أطلقت النار، لكنهما يسمحان بربط شهادة الدخول إلى البلدة بهوية قوة فعلية شاركت في العملية. وفي المقابل، لا يرتقي مجرد تكرار اسم حزب الله في أخبار المجزرة إلى قوة الإثبات المتوافرة لدوره في حصار مضايا أو لاسم قائد ذي الفقار في شهادة النبك. **[393]**

التضامن: احتجاز المدنيين وتشغيلهم تحت النار

ويصل ملف **أحمد ح.** في **هامبورغ** سلطة **الدفاع الوطني** على الحواجز بالتعذيب وتسخير المدنيين للعمل. بحسب مراقبة المركز السوري للعدالة والمساءلة لجلسة الحكم في ١٨ كانون الأول ٢٠٢٤، أدانت المحكمة المتهم بالتعذيب والاسترقاق والحرمان غير المشروع من الحرية كجرائم ضد الإنسانية، وبجرائم حرب وابتزاز، وحكمت عليه بعشر سنوات.

عرضت المحكمة عمله عند حاجزي **البركة والكستنا** في **حي التضامن** خلال سنوات ٢٠١٢–٢٠١٥، حيث اعتقل مدنيين وساقهم للعمل عند خطوط القتال، وتولى دور **أمين مال**.

كان الحاجز بذلك مصدر عمالة قسرية وأداة عقاب، لا موقع تفتيش فحسب. وذكر **الراصد** أن الحكم طعن فيه؛ فتذكر العقوبة بوصفها حكم تلك المرحلة. كما لم تجد المحكمة أدلة كافية تربطه مباشرة بمجزرة **التضامن** المصورة عام ٢٠١٣. يثبت هذا الملف جرائم أخرى وقعت في الحي نفسه، ويحول دون اختزال كل أذى سكانه في واقعة الحفرة وحدها، أو إسناد تلك الواقعة إلى متهم لأن جرائم مختلفة ثبتت عليه. **[394]**

وفي **أم الحارتين** بريف **حماة** وثقت اللجنة السورية لحقوق الإنسان في تقريرها الميداني عن ١١ كانون الثاني ٢٠١٣ اقتحام ميليشيات موالية للحكومة مدرسة احتمى فيها مدنيون، وإطلاق

النار عليهم وقتل خمسة أشخاص. لم يسم التقرير كتيبة حزبية أو قائدًا بعينه؛ ولذلك تبقى النسبة إلى الميليشيات التي وصفها المصدر **بالشبيحة**، من غير إسقاط تسمية **الدفاع الوطني** بأثر رجعي على هوية لم يفصلها البلاغ.

يضيف المكان نفسه معنى إلى الجريمة: اختار الناس المدرسة مأوى، فدخلت القوة إلى موضع تجمعهم بدل أن تبقي القتال بعيدًا عنهم.

كما حفظ تقرير مجلس **قيادة الثورة** في **حماة** اسم **محمد فهد الحلاق** ضمن القتلى، ونسب إلى **قوات الدفاع الوطني** قتل أفراد من العائلة وإحراق جثثهم. تعد هذه المادة المحلية سجلًا معاصرًا يحتاج استكمالًا في تحديد المنفذين، لكنها لا تترك واقعة إطلاق النار على الملجأ المدني بلا اسم قرية أو زمن أو مصدر معلوم، ولا تحولها إلى مجرد اشتباك لم تعرف أطرافه. **[395] [396]**

ومن التشكيلات المحلية التي يرصدها تحليل معهد واشنطن **درع القلمون ودرع الوطن**، مع الإشارة إلى عمليات في **ريف دمشق** ومناطق أخرى.

كما بيّن أن **قوات الدفاع الوطني** تقع في مساحة تتداخل فيها قيادة النظام والتأثير الإيراني. ويمنع ذلك تقسيمًا مبسطًا بين قوة **سورية** خالصة وقوة أجنبية خالصة؛ فقد يأتي المجند من قرية **سورية** ويتلقى التمويل والتدريب عبر شبكة أخرى، مع بقائه خاضعًا

لترتيبات محلية. ولا يجعل هذا التداخل كل تعاون محلي دليلًا على تبعية كاملة لدولة خارجية.**[379]**

وتضم الخريطة الحزبية المحلية **كتائب البعث**، التي ربط **آرون لوند** في دراسته المنشورة في ٢ آذار ٢٠١٥ نشأتها بـ **هلال هلال** وتنظيم **الدفاع عن حلب** خلال ٢٠١٢، ثم توسع فروعها.

كما رصد **فتح الانتفاضة والصاعقة** إلى جانب **القيادة العامة** في العمل الموالي داخل مخيمات **دمشق**، وذكر **الحرس القومي العربي والمقاومة السورية وصقور الصحراء وتشكيلات عشائرية**.

كان **الحرس القومي العربي** من التشكيلات المسلحة التي قاتلت إلى جانب نظام الأسد، بقيادة اللبناني **أسعد حمود**، الملقّب **بذي الفقار**.

وفي مقابلة نشرتها **القدس العربي** في ٢ آب ٢٠٢١، أقرّ **حمود** بمشاركة تشكيله في المعارك السورية، وقدّمه بوصفه تنظيمًا يغلب عليه الفكر الناصري ويضم مقاتلين من دول عربية متعددة، وأكد علاقته القوية بإيران.

ونقلت المقابلة عن القيادي في الحرس **حسان السيد** وجود تعاون عسكري وأمني مع **حزب الله**، وتدريب مجموعات من الحرس في **سوريا ولبنان** على يده. تكشف هذه الإفادات مشاركة مسلحة معلنة في دعم النظام، تحت خطاب قومي، ضمن شبكة تحالفات تجاوزت الحدود السورية.

وتناولت تحقيقات صحفية الانتهاكات المنسوبة إلى هذا التشكيل. فقد نشر **تلفزيون سوريا** تحقيقًا تضمّن صورة قال إنها تُظهر مقاتلًا يحمل شارة **الحرس** أثناء ذبح أحد مقاتلي الجيش الحر في مخيم اليرموك. كما عرض نسخة من مراسلة أمنية مؤرخة في ١٤ أيار ٢٠١٩ بشأن حلّ **الحرس**، تضمنت اتهامات بفرض إتاوات على **تجار حلب**، وتزوير مهمات عسكرية، وسرقة مرتبات بإدراج أسماء وهمية، وسرقة آثار من تدمر وتهريب مخدرات. ترد هذه الوقائع منسوبة إلى التحقيق والوثيقة التي نشرها؛ فهي تستدعي التحقيق في المسؤوليات الفردية والقيادية، ولا تُقدَّم بوصفها أحكامًا قضائية نهائية.

هذه أسماء تختلف في العقيدة والتبعية والتركيب؛ فلا يجعلها القتال في معسكر واحد تنظيمًا واحدًا، ولا يجعل عضوية **حزب البعث** المدنية مشاركة تلقائية في كتائبه المسلحة.**[397]**

وأتاح تحقيق بصري **لبيلينغكات** في تشرين الثاني ٢٠١٦ متابعة تسليح وانتشار تشكيلات محلية منها **صقور الصحراء ومغاوير البحر** المرتبطان بشبكات الأخوين **جابر**، و**لواء الإمام الباقر وقوات الرضا**.

وشرح تفاوت أحجام المجموعات وارتباط بعضها بالأجهزة أو برجال أعمال، مع تنبيه إلى أن تجميع الشعارات لا يحصر جميع القوى. وتفيد الصور التي يتحقق مكانها وزمانها في إثبات حيازة

سلاح أو وجود وحدة، أما صورة مجهولة السياق فلا تكفي وحدها لإثبات مشاركتها في عملية بعينها أو تحديد القوة التي كانت تسيطر عليها يوم الجريمة.**[398]**

تشكلت **كتائب البعث** عبر تسليح أعضاء محليين في الحزب **بحلب** في صيف ٢٠١٢، في سياق معركة المدينة. وربط لوند نشأتها بـ **هلال هلال**، مسؤول الحزب الحلبي آنذاك، ثم سجل امتداد فروعها إلى **دمشق واللاذقية وطرطوس والحسكة**.

أما **نسور الزوبعة** فكانت الذراع المسلحة **للحزب السوري القومي الاجتماعي**، صاحب البنية السياسية الممتدة بين **سوريا ولبنان**. وجمعت التعبئة الحزبية في الحالتين مقرًا وتنظيمًا وشبكة معارف ودعاية، إلى جانب حمل السلاح.

وتمثل **كتائب البعث** بهذا المعنى قناة تعبئة مرتبطة بالحزب الحاكم، بينما حملت **نسور الزوبعة** هوية حزب حليف له تاريخ وشعارات وتنظيم خاص.**[401] [400] [399]**

شمل دور **حزب الله** تدريب مقاتلين عراقيين وتوفير خبرة التنظيم والعمل في مجموعات، إلى جانب القتال المباشر.

ناقشت دراسة **فيليب سميث** في **ويست بوينت** تدريبًا تشارك فيه كوادر من الحزب، وبيانات مقاتلين عن إجراءات اختيار وتدريب في **إيران وسوريا**. وارتبط خطاب بعض المشاركين بمفهوم التكليف الشرعي وولاية الفقيه. وقد سمح هذا التقاطع بنقل عناصر ذوي

خبرة سابقة من **العراق** إلى وحدات تعمل في محيط **دمشق**، ثم إلى ساحات أخرى. ومن ثم ارتبط دور الحزب بمسار إعداد قوة وتدريبها وتنسيقها، وليس بحجم الكتيبة اللبنانية التي ظهرت في صورة معركة بعينها.**[402]**

مضايا والزبداني: تنفيذ الحصار وقتل المحاصرين

في **مضايا** صار دور **حزب الله** في إيذاء المدنيين مباشر الصلة بإدارة الطوق.

وثّق تقرير **الشبكة السورية لحقوق الإنسان**، بعنوان "الهدنة القاتلة"، المنشور في ٨ كانون الثاني ٢٠١٦، وفاة ٦٣ مدنيًا منذ تموز ٢٠١٥ وحتى صدوره.

توفّي منهم ٢١ مدنيًا بسبب الجوع، بينهم ثمانية أطفال وثلاث نساء، وثمانية بسبب انعدام الدواء والعلاج، و٣٤ أثناء محاولة الخروج، منهم ٢٢ بالألغام وثمانية برصاص الحواجز وأربعة برصاص القناصة. لم يجمع التقرير هؤلاء في حصيلة جوع واحدة، بل حدد كيف قتل منع الطعام، وكيف قتل منع الفرار.

وسمى **حزب الله** شريكًا في فرض الحصار، ونقل عن سكان اضطرارهم إلى بيع أملاك مقابل الغذاء. تكشف هذه الشهادات اجتماع الحاجة إلى البقاء مع سلطة المشتري المسلح على الطريق والمؤن؛ لكنها لا تقدم سجلًا عقاريًا شاملًا بكل انتقال ملكية، ولا تثبت أن كل وفاة في القائمة أوقعها عنصر من **الحزب** بعينه. **[403]**

وأثبت التقرير الأممي A/70/919 الصلة بين الهجوم على **الزباداني** وتشديد الطوق على **مضايا**. فبعد بدء الهجوم في ٢ تموز ٢٠١٥ نزح سكان إلى **مضايا** وقرى مجاورة، ووردت مزاعم عن إجبار نازحين في **بلودان** والمعمورة على الانتقال إليها، حتى بلغ عدد سكانها نحو أربعين ألفًا.

ثم فرضت القوات الحكومية الحصار بمساندة **حزب الله**، وقيدت دخول السلع ومنعت خروج المدنيين؛ وقُتل من حاولوا المغادرة بإطلاق النار أو بالألغام في الأراضي المحيطة.

تلقى **مكتب حقوق الإنسان** معلومات عن موت أطفال ومدنيين جوعًا وبسبب انعدام الرعاية. لم يدخل أولئك الناس إلى ساحة معركة بحثًا عن القتال؛ كثيرون فروا من هجوم سابق، ثم وجدوا الملجأ نفسه مغلقًا. وعندما وصلت **قافلة الأمم المتحدة والصليب الأحمر والهلال الأحمر** في ١١ كانون الثاني ٢٠١٦ كان بعض المحاصرين قد مات بالفعل، وبقي الإذن الحكومي بمرور شاحنة شرطًا لوصول ما يحتاجه الناس يوميًا. **[404]**

وتوفر **الجمعية الطبية السورية الأميركية** شهادة مستقلة عن أثر المنع على الأجساد. ففي ٨ كانون الثاني ٢٠١٦ أعلنت تقرير **مضايا: التجويع تحت الحصار**، الذي تتبع وفاة ٣١ مدنيًا خلال كانون الأول ٢٠١٥ بالجوع وإصابات الألغام والقنص، وعرض حال العيادة الوحيدة. لا تضاف هذه الوفيات إلى حصيلة الشبكة السورية جمعًا

حسابيًا؛ فهي نافذة زمنية ومصدر توثيق آخر في البلدة نفسها. وتكمن أهميتها في جمع أسباب موت ترتبط بالطوق: المريض لا يعبر إلى مستشفى، والجائع لا يصل إلى أرض يزرعها أو سوق يشتري منه، ومن يغامر بالطريق قد يصاب قبل أن يبلغ الطعام. إن إدارة الحصار التي شارك فيها حزب الله كانت تحدد ما إذا كان مدني سيحصل على غذاء أو دواء، وما إذا كان يمكنه مغادرة مكان لم يعد يؤمن له مقومات الحياة. **[405]**

واستمرت المجاعة بعد تحول صور مضايا إلى قضية دولية. في عرض **أطباء من أجل حقوق الإنسان** عن البلدة، سجلت المنظمة أن القوافل الأربع التي دخلت بين كانون الثاني ونيسان ٢٠١٦ لم توفر ما يكفي من الغذاء والطبابة لمعالجة سوء التغذية المتقدم بين جميع السكان. يعني ذلك أن وصول المعونة في يوم محدد لم يكن رفعًا للحصار؛ بقيت الكمية والنوع والتوقيت منفصلة عن حجم الحاجة.

كما أفادت هيومن رايتس ووتش في ٨ كانون الثاني، نقلًا عن أطباء بلا حدود التي دعمت مركزًا صحيًا داخل **مضايا**، بأن ٢٣ مريضًا ماتوا جوعًا منذ الأول من كانون الأول. هذان توثيقان طبيان لأثر الحرمان. والسبب الذي جعل الغذاء نادرًا لم يكن انقطاع موسم زراعي وحده، بل منع المرور الذي فرضته القوات الحكومية وحليفها على بلدة مأهولة، وامتد إلى المصاب والمسن والطفل الذين لا يملكون تغيير موازين المعركة. **[406] [407]**

ولم يوقف إعلان وقف الأعمال العدائية في شباط ٢٠١٦ إطلاق النار من الحواجز. سجلت الشبكة السورية في تقرير اليوم الثامن للهدنة حادثتين عند المدخل الجنوبي لـ **مضايا**: إطلاق نار نحو البلدة من حاجز البلدة، على بعد نحو ثلاثمئة متر، ومن **حاجز الأوزي**، على بعد نحو خمسمئة متر. نسبت السيطرة على الموقعين إلى ميليشيات تتبع عناصر **حزب الله اللبناني**.

لا يسجل المقطع قتيلًا مؤكدًا في الحادثتين، ولذلك لا يحوله الكتاب إلى مجزرة إضافية؛ لكنه يحدد قوة وموقعًا وفعلًا مسلحًا ضد البلدة خلال هدنة يفترض أن تخفف خطر الطريق. وهنا يظهر عمل وحدات **الحزب** على الحاجز: كان إطلاق النار نفسه وسيلة لإبقاء المدني خائفًا من الاقتراب من المدخل أو التفكير في الخروج، حتى حين لا يسجل المصدر وفاة في كل واقعة. **[408]**

وفي كانون الأول ٢٠١٦ اقترن الطوق بحملة قصف جديدة. وثقت الشبكة السورية بدء هجوم في الرابع من الشهر شاركت فيه القوات الحكومية وميليشيات موالية، خصوصًا **حزب الله**، باستخدام قذائف هاون وصواريخ أرض–أرض من الحواجز المحيطة، ومنها **قلعة التل وقلعة الكرسي والحرش**.

سجلت ثمانية قتلى على الأقل، بينهم ثلاثة أطفال وعنصران من الدفاع المدني، و٥٨ جريحًا حتى إعداد تقريرها في ٢٥ كانون الأول.

وفي الخامس منه ألقت مروحيات **النظام** برميلين قرب آخر نقطة طبية، ثم عادت ببرميلين بعد وصول فرق الإسعاف والدفاع المدني، فخرجت المنشأة من الخدمة.

كانت الحملة مشتركة، أما الضربة الجوية المحددة فنسبها التقرير إلى مروحيات **النظام**. يتصل الفعلان في أثرهما على السكان: يقصف المحاصرون من الأرض، ثم يصير إسعاف الجريح نفسه أشد صعوبة بعد تدمير المرفق الذي يعالجه. **[409]**

وخلص تحقيق العفو الدولية عن اتفاقات المصالحة إلى أن القوات الحكومية وحلفاءها، ومنهم **حزب الله**، استهدفوا المدنيين في **مضايا** مرارًا أثناء الحصار، فقتلوا وأصابوا عشرات الأشخاص. درس التحقيق تتابع الحصار والحرمان والقصف حتى اتفاق المدن الأربع والخروج في نيسان ٢٠١٧، حين ربط مصير **مضايا والزبداني** بمصير **كفريا والفوعة**.

لم تكن مغادرة العائلة في حافلة دليلًا كافيًا على رضاها: كان عليها أن تختار في بيئة صنعتها شهور انعدام الطعام وخطر القنص وصعوبة العلاج. وأبرز التحقيق أن إفراغ مناطق مدنية بهذه الشروط قد يحقق جريمة التهجير القسري، وأن اتفاق المسلحين لا يزيل حقوق السكان الذين لم يشاركوا في تفاوضه. بهذا المعنى كان للحزب دور في إكراه الناس على شروط الخروج، إلى جانب دوره

في القتال؛ فقد ساهم في صنع الوضع الذي جعل البقاء مهددًا للحياة قبل فتح باب الحافلة. **[410]**

وادي بردى: القصف وإغلاق طرق السكان

وفي كانون الثاني ٢٠١٧ تكرر ارتباط هجوم **حزب الله** والقوات الحكومية بإغلاق ممرات السكان في **وادي بردى**.

سجل المرصد السوري لحقوق الإنسان في الثاني عشر من الشهر تصاعد القصف الجوي والمدفعي والصاروخي خلال الثماني والأربعين ساعة السابقة، ومقتل سبعة أشخاص على الأقل، بينهم رجل وزوجته وأربعة من أطفالهما كانوا نازحين من **دمشق**.

وذكر استمرار تقدم **القوات النظامية والحزب** تحت غطاء القصف، وفتح محور **حريرة–كفر العواميد–برهليا** لقطع طرق اتصال الوادي **بالقلمون**. تنسب حصيلة القتلى إلى التصعيد الموثق ولا توزع على الأسلحة أو الفصائل بغير دليل.

وكان **ستافان دي ميستورا** قد أكد في اليوم نفسه الانخراط الكبير **لحزب الله** في المنطقة، متحدثًا عن دور **إيران** في التأثير عليه.

تكشف الحالة كيف انتقل الضغط من جبهة بسيمة وعين الفيجة إلى طرق الإمداد والهرب التي تعتمد عليها بقية القرى. **[411]** **[412]**

وربط رصد حصار **سوريا** في تقريره الفصلي الخامس نهاية هجوم **وادي بردى** بخروج عدة آلاف من المقاتلين والمدنيين نحو **إدلب** ابتداء من ٢٩ كانون الثاني ٢٠١٧، بعد قبول البلدات المتبقية شروط الحكومة.

قبل ذلك كانت محاولة إدخال فريق صيانة لإصلاح مياه **عين الفيجة** قد ترافقت مع اغتيال **اللواء المتقاعد أحمد الغضبان**، مفاوض الحكومة، في **دير قانون** في ١٤ كانون الثاني.

نقل التقرير اتهام مصادر محلية لقوات **الحزب** بالقتل، لكنه صرح بعدم وجود دليل يمكن التحقق منه لتأكيده؛ لذلك لا يثبت الكتاب الاغتيال على الحزب. أما استمرار الهجوم ثم الإخراج من الوادي فهما داخل التسلسل الموثق. فصل المسؤوليتين يحفظ الضرر الثابت: بلدات تحت القصف، وحركة مقطوعة، وأسر انتهى مسار تفاوضها بفقدان البيت والانتقال إلى محافظة تخشى فيها هجمات جديدة. **[413]**

جمع **لواء أبي الفضل العباس** في محيط **دمشق** مقاتلين سوريين وعراقيين ذوي روابط تنظيمية سابقة. وذكرت دراسة **مايكل نايتس** عام ٢٠١٣ أن **عصائب أهل الحق وكتائب حزب الله وبدر** من الجهات العراقية التي رفدت الساحة السورية. احتفظت هذه القوى بمصادر التجنيد والتمويل والخبرة التي راكمتها في العراق، بينما أتاح الاسم السوري المشترك تقديم وجودها في إطار

الدفاع عن مقام **السيدة زينب**. لذلك ظهر المقاتل أحيانًا في مواد لواء داخل **سوريا** ومواد فصيله العراقي الأم؛ كانت شبكات التنظيم الأم وشكل الانتشار الميداني متراكبتين، ولم تمح مشاركة الجميع ضمن المعسكر نفسه اختلاف القيادات والموارد.**[414]**

ظهر مسار **بدر السوري** في مواد **قوات الشهيد الصدر** وإعلانات مقتل تبنتها **شبكات بدر**. تتبع **سميث** إعلان الجناح العسكري في تموز ٢٠١٣ إرسال مقاتلين إلى **سوريا**، وصورًا حملت اسم القوة، ثم قارنها بمواد النعي. وكان بعض القتلى متبنى في أكثر من إطار، بما يعكس صلات بين فصائل عراقية عاملة في الساحة نفسها. أما تقدير الجماعة لعدد المرسلين فظل رقمًا دعائيًا غير متحقق استقلالًا. وتبرز **بدر** هنا تنظيمًا عراقيًا أقدم من **الحرب السورية**، له شبكته وخبراته، لا فصيلًا نشأ ابتداء داخل حي **السيدة زينب** أو تحت اسم **أبي الفضل العباس**.**[415]**

نشأت **حركة النجباء** عام ٢٠١٣ من بيئة **عصائب أهل الحق**، وقادها **أكرم الكعبي**، وهو من مؤسسي **العصائب**. سجل بحث **سميث** ثلاثة تشكيلات فرعية لها في بداية نشاطها السوري، وحضورًا مبكرًا في **حلب**.

وفي صيف ٢٠١٥ نشرت الحركة مواد عن نشاط **بإدلب** وزيارة **للكعبي** إلى مقاتليها، ثم أعلنت قتالًا في مناطق **حلب وحماة والساحل**. واتسعت رسائل التجنيد مع إرسال قوى إضافية إلى

سوريا، فيما استمرت مواد النعي في استعمال صورة قبة السيدة زينب حتى عندما كان المقتول قد سقط بعيدًا عن **دمشق**.**[416]**

حلب: الحصار والقتل أثناء استعادة الأحياء

في **حلب** لم يكن وجود **حركة النجباء** ادعاء خصومها وحدهم. صرح متحدثها هشام الموسوي في أيلول ٢٠١٦ لـ CNN بإرسال أكثر من ألف مقاتل إلى جنوب المدينة لتعزيز مواقعها، ونقلت التغطية عن موقع الحركة زيارة الجنرال الإيراني **قاسم سليماني** لقواطعها واجتماعه بقادتها. ثم أعلنت الحركة في الثامن من كانون الأول اقتحام منطقة **الشيخ سعيد** واحتجاز تسعة أشخاص وصفتهم بأنهم من **جبهة النصرة**.

هذه بيانات صادرة عن الجماعة نفسها تثبت انخراطها في الهجوم والاحتجاز، مع بقاء أعداد المرسلين وهوية المحتجزين منسوبة إلى إعلانها. وتضعها داخل القوة البرية التي تقدمت في الوقت الذي كانت فيه الأحياء الشرقية تخسر طرق الإمداد والمشافي ومناطق الاحتماء. لكنها لا تعين وحدها منفذي كل إعدام أبلغ عنه سكان **حلب**؛ فتحديد القوة التي دخلت المنزل أو نقلت الأسير يظل جزءًا لازمًا من مساءلة الفعل المحدد. **[417] [418]**

وفي ١٣ كانون الأول ٢٠١٦ أعلن **المفوض السامي لحقوق الإنسان** تلقي معلومات من مصادر متعددة عن قتل قوات موالية للحكومة ٨٢ مدنيًا على الأقل في اليوم السابق، بينهم ١١ امرأة و١٣

طفلًا، في **بستان القصر والفردوس والكلاسة والصالحين**. تناول البيان دخول منازل وقتل أشخاص، وحذر من مصير من فروا أو استسلموا أو وقعوا في الأسر.

هذه وقائع قتل أبلغ عنها **المكتب الأممي** وليست حصيلة جميع ضحايا حملة **حلب**، ولم يسم البيان المنشور كل وحدة منفذة. لذلك تثبت هنا مسؤولية القوات الموالية بحسب مستوى التعيين المتاح، ولا تستبدل بتسمية **النجباء** أو **حزب الله** على سبيل الحدس. لكن غياب اسم الكتيبة لا يحول المدنيين إلى قتلى مجهولين في تبادل نار: تصف المادة نمطًا من القتل في أحياء صارت تحت سيطرة القوة المتقدمة، وتستدعي تحديد من قادها وأمر بها ومن استطاع منع الاعتداءات ولم يفعل. **[419]**

وبحثت لجنة التحقيق الدولية الخاصة **بحلب** ما وقع بعد سقوط الحصار، فخلصت إلى أن اتفاق الخروج من الأحياء الشرقية لم يترك للمدنيين خيارًا حقيقيًا في البقاء، وأن هذا النقل بلغ جريمة حرب هي التهجير القسري. سمح لبعض الناس بالذهاب إلى غرب المدينة، ونقل آخرون إلى **إدلب** بلا شروط عيش كافية وتحت خوف من هجمات مقبلة. تربط النتيجة القانونية للاتفاق بالضغط الذي سبقه: لم يكن نقل أشخاص من نقطة خطرة إلى مكان آمن إجراءً منفصلًا عن الحملة، بل خاتمة حصار وقصف واستيلاء على الأحياء. وتقدم المشاركة البرية المعلنة **للنجباء وحزب الله** وغيرهما سياقًا للتحقيق

في مساهمتهم بهذا المسار؛ أما تقرير اللجنة فيبقى المرجع لتوصيف فعل التهجير نفسه، ولا يستخرج منه حكم فردي على كل قائد أو مقاتل لم يسمه التحقيق. **[420]**

وأعلنت **كتائب الإمام علي** تعبئتها السورية عبر مكاتب وملصقات ووسائل التواصل، وخاصة في محيط النجف. سمّت موادها **جعفر البنداوي** لقيادة الانتشار وعلي نظام للإمداد المتعلق بسوريا، وربطت دعايتها مقاتليها بمقام **السيدة زينب**.

أما **كتائب سيد الشهداء،** التي تأسست عام ٢٠١٣، فاشتركت ضمن القوى الموالية للأسد **والحرس الثوري وحزب الله**، مع اختلاف الروايات البحثية في كون نشأتها انشقاقًا عن **كتائب حزب الله** أو ترتيبًا أوسع متصلًا **ببدر**. وتكشف هذه الصلات تعدد مؤسسات التجنيد العراقية، رغم تقارب المرجعية والتحالف ومسرح العمليات.**[421] [416]**

وصف بيان الخزانة الأميركية في كانون الثاني ٢٠١٩ **فاطميون** بأنها قوة يغلب عليها الأفغان **وزينبيون** بأنها قوة من الباكستانيين، وقال إن **الحرس الثوري والباسيج** جندا أفرادها بدرجة كبيرة من المهاجرين واللاجئين في **إيران**.

وربط البيان تجنيدها بقيادة **فيلق القدس** وبنقل المقاتلين والمعدات إلى **سوريا** جوًا. وقد جاء هذا التوصيف ضمن إجراء عقوبات، فلا يمثل حكمًا جنائيًا.

وأظهرت تحقيقات هيومن رايتس ووتش أن صفوف القتال شملت أطفالًا أفغانًا؛ وحدد تحقيق عام ٢٠١٧ ثماني حالات من شواهد القبور والتغطيات الإيرانية، بينها طفل في الرابعة عشرة، بما يضيف الاستغلال والتجنيد دون السن إلى تاريخ هذه القوات.**[423] [422]**

نشأ **لواء القدس** من إعادة تنظيم مجموعات فلسطينية مساندة في **مخيم النيرب**، وصار بحلول ٢٠١٥ قوة جبهة بارزة في **حلب** إلى جانب **كتائب البعث**. وذكر **لوند** أنه لم يعد مقصورًا على الفلسطينيين. وفي مخيمات **دمشق** حافظت **الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين ـ القيادة العامة**، بقيادة **أحمد جبريل**، على تحالفها القديم مع الحكم، وانخرطت مع **الصاعقة وفتح الانتفاضة** في ضبط المعارضة ثم في العمل المسلح. كانت الجبهة قد انفصلت عن الجبهة الشعبية عام ١٩٦٨، بينما انشقت **فتح الانتفاضة** عن **فتح** في الثمانينيات؛ أما **الصاعقة** فارتبطت تنظيميًا **بالبعث**. هذه مؤسسات مختلفة، لا قيادة فلسطينية واحدة.**[400]**

ارتبطت قوات الجليل بحركة سياسية تحمل هوية فلسطينية وتتبنى التحالف مع الأسد. عرض **التميمي** عام ٢٠١٥ مواد الجماعة واتصالاته بقيادتها، التي قدمت نفسها قوة مسلحة تشارك الجيش في القتال. وفي مسار مختلف، وصلت مشاركة فلسطينية موالية في **اليرموك** إلى القضاء الألماني: تناولت قضية **موفق د.** إطلاقه سلاحًا

على مدنيين، وصدرت الإدانة الابتدائية في **برلين** في شباط ٢٠٢٣. تبين الحالتان الفرق بين معرفة جماعة من خطابها وإقراراتها، ومعرفة فعل محدد من ملف جنائي؛ ولا تنسب أفعال أي منهما إلى جمهور مخيم كامل.**[425] [424]**

وفي مقابلة أجراها **التميمي** في كانون الأول ٢٠١٨ أقر قائد من **فتح الانتفاضة** بمشاركة فصيله في مواقع **بالغوطة**، وسمّى **المليحة وشبعا وزبدين وجسرين**، وقال إن قوة منه عملت مع **حزب الله** في مناطق شملت **حلب ودير الزور ودرعا والقنيطرة**.

هذه إفادة من داخل الفصيل تتيح تثبيت إقراره بالمشاركة، مع إبقاء تفاصيلها منسوبة إليه. وتكشف أيضًا أن استقلال الاسم التنظيمي لا يمنع إنشاء قوة تعمل ضمن ترتيب ميداني مع حليف آخر. أما **الصاعقة** فتميزت بصلتها السياسية **بالبعث**، ووضعها **لوند** ضمن الفصائل الفلسطينية التي انخرطت مع الجيش والقوى الموالية. لا تخلط هذه الصلة بينها وبين وحدات عسكرية تحمل وصف **صاعقة** في جيوش عربية أخرى.**[400] [426]**

نشأ **الدفاع الوطني** من إعادة تسمية **اللجان الشعبية** ودمج مجموعات موالية وإعادة تنظيمها بدءًا من ٢٠١٢. وبحسب **لوند**، انتظم تحت قادة محافظات، منهم **فادي صقر** في منطقة **دمشق**، مع تنسيق مركزي نسبه إلى **غسان نصور**. تفاوتت فروعه تفاوتًا كبيرًا: امتلك بعضها دبابات وراجمات، بينما بقي بعضها الآخر مجموعات

محلية قليلة الانضباط. وساعد التمويل والتدريب الإيرانيان بعض تشكيلاته، بما فيها مجموعات في منطقة **حمص** وأخرى ذات روابط عشائرية شرقًا. سمحت هذه البنية بتوزيع مهمات الحراسة والتجنيد محليًا، لكنها جعلت القوة غير متجانسة في التسليح والقدرة على التحرك خارج مناطقها.**[400]**

ظهرت مواد باسم **جيش الموحدين** في جنوب **سوريا** عام ٢٠١٣، واستحضر أحد بياناته **أبا إبراهيم إسماعيل التميمي**، وهو شخصية دينية تاريخية في العقيدة الدرزية، بوصفه مرجعية رمزية. وثق الباحث خطاب حماية الأرض والأبناء، ومواد من **جبل العرب وجبل الشيخ** تستعمل اسمي **جيش الموحدين وجيش أبي إبراهيم**. وجمعت الصور العلم الدرزي والعلم السوري وصور **بشار الأسد**، بينما أقر متحدثون من هذه البيئة بالتعاون مع الجيش.

كان الارتباط محليًا ومتعدد الصيغ، وتجاور الدفاع عن البلدات مع إعلان الولاء السياسي. ولا يمثل هذا التشكيل جميع الدروز أو يحول كل من حمى قريته إلى عضو فيه؛ إنما يوثق أحد مسارات التعبئة الموالية في الجنوب.**[427]**

انقسمت قوة **سوتورو** في **القامشلي** إلى اتجاهين، بحسب تحقيق مركز **كارنيغي** الميداني في آذار ٢٠١٤: **سوتورو** المرتبطة بالحزب السرياني المتحالف مع القوى الكردية، و**سوتورو** أخرى

أقرب إلى الحكم، في الحي الوسطى. وبرز اسم قوات **حماية غوزرتو** للاتجاه الموالي.

كذلك تناول بحث **بيلينغكات قوات الغضب** وتشكيلات مسيحية محلية أخرى قاتلت ضمن المعسكر الحكومي. يبين الانقسام أن التعبئة المسيحية والسريانية لم تنتج معسكرًا واحدًا؛ فقد حملت مجموعات متقاربة الأسماء ولاءات متعارضة. وكان للخوف المحلي وعلاقة القائد بالمؤسسة العسكرية ومكان الحي ضمن خريطة السيطرة أثر في اختيار التحالف.**[429] [428]**

ارتبطت **صقور الصحراء** بالأخوين **جابر** وبقدرة رجال أعمال على تمويل قوة مقاتلة تملك معدات أثقل من سلاح الحراسة المحلية. وتتبع تحقيق **بيلينغكات** عربات **إيفيكو** وصلت عبر **روسيا** وظهرت مع مجموعات سورية موالية، ومنها **الصقور**.

وسجل خروجها من **أثريا** في ٢ حزيران ٢٠١٦ باتجاه **الرقة** عبر الطريق ٤٢ بدعم روسي. أظهر هذا الانتشار قوة قابلة للنقل بعيدًا عن قاعدة مموليها في الساحل، وتداخل نقل المعدات الأجنبية مع شبكات القتال السورية.

ولم تكن **الصقور** قسمًا من **الفرقة الرابعة** أو اسمًا آخر **لقوات النمر**، وإن عملت التشكيلات ضمن المعسكر نفسه وتقاطعت جبهاتها.**[430]**

تحولت **قوات النمر** بقيادة **سهيل الحسن** عام ٢٠١٩ إلى **الفرقة الخامسة والعشرين**، وشرعت القيادة السورية والروسية في إعادة تنظيم مجموعاتها داخل أفواج مرقمة.

وسجل **ووترز** الأفواج الأول والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع، بقيادات من ضباط الجيش أو **المخابرات الجوية** المرتبطين بالقوة السابقة. وجرى تنظيم بعض الجماعات القديمة في **سرايا وكتائب**، مع إشراف **روسي** على التدريب في قاعدة شمال شرق **حماة** وزيادة التعاون مع **الفيلق الخامس**. نقلت العملية الشبكة نحو هيئة فرقة أكثر تقليدية، مع بقاء أسماء وروابط مجموعات سابقة داخل البناء الجديد.**[431]**

وكان وصف **قوات النمر** بالنخبة يحجب، وفق دراسة **ووترز** التفصيلية لعام ٢٠١٨، أسبابًا مادية لفاعليتها. فقد قدر وجود نحو أربع وعشرين مجموعة، وفي قلبها قرابة أربعة آلاف من مشاة الهجوم، إلى جانب المدفعية والمدرعات ومجموعات محلية تستدعى عند الحاجة. وربط القدرة على التقدم باستمرار الإمداد وإمكان طلب الإسناد الجوي السوري ثم الروسي، لا بتفوق فطري لجميع المقاتلين. وهذه صورة لقوة تتوزع بين نواة قابلة للنقل وأطراف تبقى غالبًا في مناطقها. وتساعد على تفسير التفاوت بين عدد الأسماء المنتسبة إلى الشبكة وعدد من يمكن تجميعهم في هجوم واحد، وكذلك أهمية القائد الذي يستطيع وصل المجموعة

المحلية بالسلاح والنقل والغطاء الجوي. وقد نشأت القوات في ارتباط **بالمخابرات الجوية،** وهو ما يميز مسارها الأصلي عن تجميع احتياط عسكري تقليدي عبر شعبة تجنيد.

أما علاقات عائلات المقاتلين وبلداتهم فتشرح قنوات الحشد والتماسك المحلي، من دون أن تجعل سكان تلك البلدات أعضاء في التشكيل أو مسؤولين عن عملياته.**[432]**

حملت شارة قوات مقاتلي **العشائر** اسم **فرع المخابرات**، وقادها **تركي البوحمد**، العضو في المكتب السياسي **لحركة الاشتراكيين العرب**، بينما تولى شقيقه **أحمد** القيادة العسكرية.

وثق **التميمي** مشاركة الجماعة في تطويق أحياء **حلب** الشرقية واقتحامها عام ٢٠١٦، ونشر مادة عن شهادة تقدير لقيادتها من **زيد علي صالح**، رئيس **اللجنة الأمنية والعسكرية في حلب**.

وربطت موادها نشاطها بطريق **أثريا ـ خناصر وتدمر والقريتين**. وكانت تسمية العشائر موردًا للتجنيد وادعاء التمثيل، لا دليلًا على التحاق جميع أبناء العشائر المذكورة بالقوة؛ فقد توزعت الخيارات داخل العشيرة الواحدة بين معسكرات متعددة.**[433]**

الفصل الثاني والثلاثون

العائلة والجرائم المالية واقتصاد الحرب

لا يختزل اقتصاد الحكم في خزينة العائلة، ولا ينفصل عنها. فقد عملت القرابة والامتيازات والعقود والوساطة داخل اقتصاد أوسع اضطر ملايين السوريين إلى التكيف معه للبقاء. وتفسد قراءة هذا الاقتصاد حين تخلط بين ثروة رجل أعمال وقيمة شركة يسيطر عليها، أو بين سعر السوق الإجمالي ودخل القصر، أو بين مال خاص مثبت وتقدير سياسي.

وتبقى معرفة المستفيد الفعلي من شركة أو صفقة أصعب من معرفة اسمها المسجل، وهو ما يجعل الوثيقة المصرفية والسجل التجاري والاتصالات أدوات أساسية في التحقيق.

عرض تقرير وزارة الخارجية الأمريكية إلى الكونغرس عن ثروة **بشار الأسد** وأفراد أسرته حدود التقدير المتاح وتعقيد الملكية وشبكات الواجهة. يصلح التقرير لإثبات تقييم الحكومة الأمريكية ومعلوماتها المنشورة، لكنه لا يتيح تحويل تقدير غير مكتمل إلى جرد محاسبي نهائي. كما أن العقوبات التي تتناول فردًا أو كيانًا لا تثبت بذاتها أنه يملك جميع الأصول التي تنسب إليه صحفيًا. والتمييز بين المال والسلطة ضروري: فقد يستطيع مسؤول توجيه منفعة أو مصادرة مورد من دون أن يسجل الملك باسمه.**[434]**

رفعت الأسد والأموال العامة أمام القضاء الفرنسي

ومن الوقائع التي تجاوزت مرحلة الشبهة إلى حكم نهائي قضية **رفعت الأسد**.

بدأت الشكوى التي قادتها منظمات **شيربا والشفافية الدولية** في فرنسا عام ٢٠١٣، وصدر الحكم الابتدائي في ١٧ حزيران ٢٠٢٠، ثم تأيد استئنافيًا في ٩ أيلول ٢٠٢١. وفي ٧ أيلول ٢٠٢٢ رفضت محكمة النقض الطعن، فأصبحت عقوبة السجن أربع سنوات ومصادرة الأصول المشمولة في **فرنسا** نهائيتين.

وقدرت **شيربا** قيمة الأصول بنحو تسعين مليون يورو. يتعلق ذلك بغسل أموال عامة **سورية** وغسل عائدات احتيال ضريبي والعمل غير المصرح به، ولا يجوز خلطه بملف **حماة** الجنائي المنفصل في **سويسرا**.**[435] [52]**

في اقتصاد الحرب أصبحت السيطرة على المسالك موردًا بذاته. شرحت دراسة **تشاتام هاوس** كيف صنعت خطوط الفصل والحصار حواجز للتجارة وأبوابًا للجباية، وكيف استطاعت شبكات على جانبي خطوط القتال أن تنتفع من مرور السلع.

وهذا لا يسوي بين المسؤوليات العسكرية والسياسية للمتقاتلين، بل يبين أن الأسواق قد تعبر جبهات لا يستطيع المدني عبورها. ويكشف كذلك لماذا يمكن أن يستمر فاعل مسلح في إفادة نفسه من نظام حصار يعلن أنه يسعى إلى إنهائه.**[391]**

العقارات الخارجية وشركات الواجهة

ونشرت **غلوبال ويتنس** في ١١ تشرين الثاني ٢٠١٩ تحقيقًا في مشتريات عائلة **مخلوف** في **موسكو**، قدرت قيمتها بما لا يقل عن أربعين مليون دولار بين كانون الأول ٢٠١٣ وحزيران ٢٠١٩.

وحددت **لحافظ مخلوف** وحده عقارات بنحو ٢٢,٣ مليون دولار، ودرست قروضًا على أحد عشر عقارًا في ٢٠١٦ عبر شركة **نايلام أوفشور** اللبنانية، ثم انتقال ملكية الشركات الروسية إلى **بريانا أوفشور** في ٢٠١٨.

ووصفت بنية القروض بأنها تحمل مؤشرات غسل أموال محتمل، مع تصريحها بأن مقدار القروض لم يكن معلومًا. وهذه نتيجة تحقيق في السجلات والملكية، لا حكم قضائي بأن مجمل العقارات مصادر من السوريين.**[436]**

وأظهرت دراسة هيومن رايتس ووتش في حزيران ٢٠١٩ عن المساعدات وإعادة الإعمار كيف أتاحت سياسات الحكومة التأثير في توزيع الموارد واختيار الشركاء والمناطق المستفيدة. بذلك لم تكن الإغاثة مجرد مسألة كمية الشاحنات الداخلة، بل مسألة من يقرر وصولها وإلى من. ينبغي التمييز هنا بين الجهد الإنساني الذي أنقذ أرواحًا وبين ترتيبات جعلته معرضًا للاستغلال. فلا يستنتج من اختلال النظام أن كل عامل إغاثة شارك فيه، بل أن الاستقلال والرقابة على الشركاء شرطان لحماية المستفيدين.**[437]**

توثيق سوري لملكية الشركات وعقود الإغاثة

وتناول **البرنامج السوري للتطوير القانوني ومرصد الشبكات السياسية والاقتصادية** هذه الصلات من مدخل مختلف: الموردون الذين تعاقدت معهم الأمم المتحدة في سوريا خلال ٢٠١٩–٢٠٢٠. قدّر تقريرهما الصادر في ٢٠٢٢ أن قرابة ٤٧ بالمئة من التمويل محل الدراسة ذهب إلى موردين مرتفعي المخاطر أو شديديها.

وتتبع ملكيات الشركة السورية لزيت الزيتون وصلات بعض شركائها **بمحمد وحافظ مخلوف**، مستندًا إلى الجريدة الرسمية وسجلات وعلاقات شركات. لا تعني درجة المخاطر إثبات جرم لكل مورد أو تحويل جميع المساعدات إلى العائلة؛ إنما يكشف العمل السوري كيف يمكن لعقود مشروعة في ظاهرها أن تمنح موارد إضافية لشبكات السلطة وواجهاتها.**[4]**

وحملت تشريعات الملكية خطرًا آخر. أثار القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ مخاوف بشأن إثبات الملكية والتعويض وإمكان عودة المهجرين، ثم عُدلت مهلة إثبات الحقوق في تشرين الثاني من ثلاثين يومًا إلى سنة. لذا يكون نقل المهلة الأولى باعتبارها النص الدائم خطأ تاريخيًا. لكن تمديدها لم ينه معضلات الوصول إلى الوثائق والحصول على الوكالات والضمانات، أو خوف أصحاب الحقوق من مراجعة مؤسسات مرتبطة بالسلطة التي هجرتهم. لقد

ربطت إعادة الإعمار بين العقار والقدرة على الظهور أمام الدولة.**[438]**

أسماء الأسد والوسطاء المحيطون بالقصر

أما محيط القصر فلم يقتصر على عائلة **مخلوف**. ففي ٢٢ كانون الأول ٢٠٢٠ أدرجت الخزانة لينا محمد نذير الكناية، مديرة مكتب المتابعة في رئاسة الجمهورية، وزوجها عضو مجلس الشعب **محمد همام مسوتي**، وشركات ترتبط بهما.

وربط البيان نشاط الكناية بأعمال تجارية وشخصية نيابة عن **أسماء الأسد**، وبمكتب يتابع ملفات لجنة مكافحة الفساد التي يشرف عليها **بشار**. وتبرز المفارقة المؤسسية هنا: الرقابة على الفساد نفسها وُضعت ضمن شبكة نفوذ يوجه إليها قرار رسمي خارجي اتهامات بالانتفاع من الصلات السياسية. تظل التفاصيل منسوبة إلى أسباب الإدراج ولا تضاف إليها ملكيات لم يحددها البيان.**[439]**

في ٢٤ نيسان ٢٠٢٣ وسّع **الاتحاد الأوروبي** العقوبات لتشمل خمسة وعشرين شخصًا وثمانية كيانات، وصرّح بأن تجارة الأمفيتامين أصبحت نموذج أعمال يقوده النظام الأسدي وتنتفع به حلقته الداخلية، وتوفر إيرادات تسند استمرار قمع المدنيين. وشملت التدابير أقرباء **للأسد** وقادة ميليشيات ورجال أعمال ومرتبطين بالجيش والاستخبارات. يحدد هذا النص الصلة التي بنى

عليها الاتحاد قراره: تمويل القمع بواسطة نشاط إجرامي، وليس مجرد وجود مهربين في بلد مزقته الحرب.**[440]**

يربط هذا الاقتصاد بين قمع الناس وانتزاع مواردهم: فالمعتقل قد يدفع أهله مقابل خبر عنه، والمهجر قد يفقد الانتفاع ببيته، والتاجر يشتري الحماية، والفقير يدخل تشكيلًا مسلحًا لقاء راتب. ومع ذلك لا ينبغي تصوير السوريين جميعًا شركاء في الفساد لأنهم اضطروا إلى الدفع. فالفارق بين من يفرض الابتزاز ومن يدفع ليتجنب الأذى جوهري.

يصف تحليل **ستيفن هايدمان** عن السلطوية الشبكية استمرار رجال أعمال بارزين وواجهات تجارية مع تبدل مركز العلاقة بالرئاسة خلال الحرب.

ويضع أزمة **رامي مخلوف** بين ٢٠١٩ و ٢٠٢١ ضمن مسعى إعادة تركيز موارد الشبكات، بدل اعتبار خلاف فردين نهاية الاقتصاد القائم على المحاباة. وقد صعد **سامر فوز ومحمد حمشو وشبكات القاطرجي** في مجالات مختلفة. لا يقدم هذا التحليل كشف حساب نهائيًا بثروة الأسرة؛ قيمته تفسير كيف تنجو آلية الامتياز حين يتغير المستفيد. فالاعتماد على الترخيص والحماية والوصول إلى المؤسسة يجعل الثروة معرضة لإعادة التوزيع السياسي، حتى إذا سجلت الشركات بأسماء ملاك من القطاع الخاص.**[441]**

قدمت الخزانة الأميركية في حزيران ٢٠٢٠ وصفًا لعلاقات بين **دمشق الشام القابضة** وشركات خاصة في مشاريع إعادة التطوير، وذكرت تأسيس **روافد دمشق** مع شركات مرتبطة **برامي مخلوف** وشركائه. والمادة قرار عقوبات يحدد تقييم الحكومة الأميركية وأسماء الجهات التي اتخذت إجراء بحقها، ولا يثبت بمفرده كل عنصر من عناصر جريمة مصادرة أو تهجير.

مع ذلك يوفر مثالًا على تحول الأرض إلى محور شراكة بين مؤسسة عامة ورأس مال محمي. فالمشروع العمراني لا يقتصر على أبنية مستقبلية؛ يتعلق أيضًا بمن يستطيع إثبات حقه، ومن يملك النقد والوثائق والقدرة على الانتظار، ومن يشارك في العائد المتوقع.**[442]**

جمهورية الكبتاغون وشبكة ماهر الأسد

في هذا السياق يُستخدم وصف جمهورية الكبتاغون للدلالة على اندماج تجارة المخدرات في بعض شبكات الحكم العسكرية والاقتصادية، لا على كيان دستوري أو رئاسة رسمية **لماهر الأسد**. فالدور الذي تكشفه الوثائق هو قيادة وحدة مسلحة وحماية وسطاء وإنتاج وإمداد وجباية، ضمن حكم بقي **بشار** على رأسه إلى سقوطه. وتكتسب تسمية الشبكة معناها من الأدلة المحددة التالية، لا من إسناد مسؤولية جماعية إلى السوريين أو إلى كل من خدم في الجيش.**[443] [358]**

قالت الخزانة الأمريكية في ٢٨ آذار ٢٠٢٣ إن **ماهر الأسد وفرقته الرابعة** يديران مصادر دخل غير مشروعة، وإن **خالد قدور** يتولى إدارة عائدات أنشطة بينها الكبتاغون. ونسبت إلى **سامر كمال الأسد** الإشراف على منشآت إنتاج في **اللاذقية** بالتنسيق مع **الرابعة** وأشخاص مرتبطين **بحزب الله**، وإلى **وسيم بديع الأسد** دعم شبكات تهريب.

كما ربطت منشأة **لسامر الأسد** بالشحنة التي ضُبطت في **ساليرنو** الإيطالية عام ٢٠٢٠ وضمت أربعة وثمانين مليون قرص. تلك نسبة أصدرتها الخزانة في أسباب العقوبات، وليست إدانة قضائية **لسامر** في إيطاليا؛ ولا تعادل قيمة الشحنة السوقية دخلًا شخصيًا مثبتًا.**[443]**

التوثيق السوري والدولي لمسارات التجارة

ومن التوثيق السوري البحثي المهم دراسة مرصد الشبكات السياسية والاقتصادية عن أزمة المخدرات عام ٢٠٢٣. أنشأ الباحثون قاعدة تضم ١٢٥١ عملية ضبط خلال ٢٠١٦–٢٠٢٢، وأخرى للشبكات تضم ٧١٢ عقدة بين أفراد وكيانات. وفي العينة التي أعلنت فيها جهات الضبط منشأ شحنات الكبتاغون، جاءت ست وثلاثون من خمسين عملية من مناطق سيطرة النظام، أي ٧٢ بالمئة من تلك العينة المحددة. وخلص المرصد إلى اشتراك جهات مرتبطة **بالرابعة والاستخبارات وحزب الله والدفاع الوطني**، وإلى تورط تسعة

أشخاص على الأقل من العائلة الممتدة للأسد. ولا تمثل نسبة العينة قياسًا مباشرًا لكل الإنتاج العالمي.**[444]**

وطوّر **كرم شعار وكارولين روز**، بالتعاون مع **المرصد**، قاعدة أخرى حللت ٩٩٣ عملية مكافحة خلال ٢٠١٥–٢٠٢٣، في تقرير **نيو لاينز** المنشور في أيار ٢٠٢٤.

ربط التقرير ترسخ الإنتاج الصناعي بمناطق سيطرة النظام، ودرس دور المكتب الأمني للرابعة وصلات الأسرة والوسطاء والمجموعات المتحالفة. وتتبع زيادة عنف المواجهات على الحدود الأردنية، مقابل تبدل أحجام الضبط ومسارات التجارة. ومن ثم لم يكن الخطر اقتصاديًا وصحيًا فقط؛ امتد إلى عسكرة التهريب وإلى جعل تدفق المخدرات ورقة في علاقات الحكم مع محيطه.**[445]**

وفي آذار ٢٠٢٤ سمّت الخزانة وسطاء في الشحن والتمويل، بينهم **طاهر الكيالي وشركة نيبتونوس**، ونسبت إليهما شراء سفينة **نوكا** التي اعترضتها **اليونان** في ٢٠١٨ أثناء توجهها من **اللاذقية** إلى شرقي **ليبيا** محملة **بالكبتاغون والحشيش**.

وربطت **محمود أبو ليلة الدج** بشحنات أخرى وشركات نقل وسفر، وذكرت خدمات مالية لشركات صرافة تسهّل تحويلات للنظام. تكشف هذه الأسماء امتداد الشبكة خارج المعمل والحاجز: سفينة، ووكيل شحن، وشركة تبدو مدنية، وقنوات تسوية مالية.**[446]**

وأضاف تحقيق **سراج وأريج ودرج**، المنشور في ١٨ أيلول ٢٠٢٥، تحققًا ميدانيًا ووثائقيًا يتعلق بصناعة الحقبة السابقة.

تتبع الفريق شحنة مواد صيدلانية استوردت بترخيص إلى **سوريا** عبر **لبنان** في ٢٠٢١، ثم عثر على حاويات مرتبطة بها داخل منشأة قرب **يعفور والديماس** نُسبت إلى **الفرقة الرابعة** وكُشفت بعد سقوط الحكم.

وقارن التحقيق مستندات الاستيراد والبيانات التعريفية بالحاويات والشهادات.

هذه مادة صحفية استقصائية سورية وشريكة، تتيح ربط الغطاء التجاري بموقع مادي، ويظل تحديد مسؤولية كل مورد ومشغّل قائمًا على الأدلة الخاصة به.**[447]**

الفصل الثالث والثلاثون

إيران وحلفاؤها

لا يفهم تدخل **إيران** بمجرد تعداد الفصائل التي قاتلت في **سوريا**. فالدولة الإيرانية جمعت بين السياسة الخارجية والائتمان والطاقة والعمل العسكري وبناء العلاقات المحلية.

وقدمت دراسات التدخل تحالف **طهران ودمشق** بوصفه علاقة استراتيجية سبقت الثورة السورية بمدة طويلة، ثم ازداد اختلال ميزانها مع اعتماد النظام السوري على المساعدة الخارجية. وفي هذه العلاقة لا تكفي عبارة الحلف المذهبي، لأن مصالح الدولة ومسالك السلاح والموقع الجغرافي تفسر أمورًا لا يفسرها التقارب الديني وحده.**[448]**

تناولت دراسة **كارنيغي** في آب ٢٠١٣ خطوط الائتمان المعلنة، ومنها مليار دولار في مطلع العام و ٣٫٦ مليارات لتمويل المشتقات النفطية لاحقًا. وربطت بين الدعم المالي والعسكري والتعاون الاستخباري. لا تمثل هذه الأرقام حسابًا نهائيًا لكلفة التدخل؛ فالقرض المعلن يختلف عن إنفاق عسكري سري أو منحة أو شحنة نفط مؤجلة السداد. وتزداد أهمية هذا التفريق عندما تستعمل التقديرات لتفسير قرارات الحكومة الإيرانية أو للمطالبة بديون على الدولة السورية بعد تغير الحكم.**[448]**

وأوضحت دراسة **تشاتام هاوس** في آذار ٢٠١٩ أن خطوط الائتمان لا تشمل بالضرورة السلاح والذخيرة ورواتب المقاتلين والتحويلات الاستثنائية. كما عرضت اهتمام **إيران** بالاستثمار في مناطق مهمشة وبناء علاقات محلية وتقديم خدمات ومدارس وكهرباء. لا ينبغي عد كل مدرسة أو مركز صحي مشروعًا عسكريًا مقنعًا؛ لكن الخدمات قد تكون أيضًا وسيلة لبناء نفوذ مستدام.

لذلك يحتاج تحليلها إلى معرفة الجهة الممولة وشروط الانتفاع والارتباط بالمؤسسات المحلية، بعيدًا عن افتراض أن كل علاقة ثقافية دليل على عملية تغيير ديموغرافي متعمدة.**[449]**

وفي المجال العسكري، شددت دراسة **كارنيغي** المنشورة في أيار ٢٠١٦ على أن التدخل الجوي الروسي في خريف ٢٠١٥ لم يعمل منفردًا، بل تزامن مع تصعيد إيراني على الأرض. ويفسر هذا التكامل جانبًا من تحول موازين القتال: الطائرة لا تحتفظ بحي أو طريق، والقوة البرية تحتاج إلى الإسناد والاستطلاع والتموين. غير أن التكامل لا يعني وحدة تامة للمصالح؛ فقد تعاونا في إبقاء النظام، فيما بقيت لكل طرف أولوياته وحلفاؤه ومطالبه من مؤسسات الدولة.**[450]**

ويعرض بحث **المجلس الأوروبي للعلاقات الخارجية** الصادر في ٢٠٢٤ سياسة أعمق من إدارة الوكلاء، تتشابك فيها الطاقة والائتمان والنفوذ المحلي والربط الإقليمي. تظهر **سوريا** في هذه القراءة

ساحة تصل **إيران** بحلفائها اللبنانيين ومجالًا لتوسيع القدرة على الردع. ويجب نسبة هذه القراءة إلى مؤلفيها، فلا تتحول إلى ادعاء بأن كل قرار سوري كان يصدر من **طهران**. فقد ظل للنظام هامش مناورة ومصالح في التوازن بين حاميه الرئيسيين، حتى حين كان اعتماده عليهما واضحًا.**[451]**

وتوضح **اللجنة الدولية للصليب الأحمر**، في عرضها القانوني المنشور في ٣ حزيران ٢٠٢٤، أن تزويد أطراف النزاع بالأسلحة يرتبط بواجب احترام **القانون الإنساني** وضمان احترامه، وأن خطر إسهام النقل في الانتهاكات يقتضي المنع واتخاذ خطوات إيجابية. لا تخص هذه القاعدة **إيران** وحدها؛ إنها معيار لفحص دعم جميع الدول لجميع أطراف الحرب السورية. فالوصف القانوني لا يتحدد بمشروعية شعار الحليف أو خصومة الدولة الموردة مع طرف آخر.**[452]**

كان الوصول إلى **سوريا** يحتاج إلى أكثر من قرار سياسي بالدعم. فقد شمل النقل طائرات وشركات وطاقمًا ومطارات وتصاريح وخدمات صيانة وحركة أموال.

وفي تشرين الأول ٢٠١١ أدرجت الخزانة الأميركية **ماهان إير** بسبب ما نسبته إليها من خدمات **لفيلق القدس**، بما في ذلك نقل أفراد بين **إيران وسوريا** لأغراض التدريب العسكري. يثبت البيان تاريخ الإجراء وأسبابه المعلنة، ولا يتيح الحكم على كل راكب أو

رحلة للشركة. لكنه يبين أن استخدام الطيران المدني في الإسناد العسكري كان موضع رصد قبل اتساع وجود القوى الأجنبية المعلنة في ساحات القتال السورية.**[453]**

قالت **الخزانة الأميركية** في كانون الثاني ٢٠١٩ إن **قشم فارس إير** عاودت التشغيل عام ٢٠١٧ بطائرتي شحن **بوينغ ٧٤٧**، ونفذت رحلات إلى **دمشق** نقلت أسلحة **لفيلق القدس**.

وذكرت أن موظفي **ماهان** شغلوا مواقع إدارية فيها، وأن **ماهان** قدمت دعمًا تقنيًا وتشغيليًا. ووصفت أيضًا استعمال **ماهان** في نقل جثامين قتلى **فاطميون** من **سوريا** إلى مطارات إيرانية.

جمعت البنية بذلك نقل المقاتلين والمعدات وإعادة القتلى، مع تداخل الملكية والإدارة والخدمات بين شركات تحمل أسماء مختلفة.

تبقى هذه التفاصيل منسوبة إلى البيان الحكومي الذي قدم أسباب الإدراج، وليست حكمًا قضائيًا على كل رحلات الشركتين.**[422]**

وصف قرار الخزانة الأميركية في تشرين الثاني ٢٠١٨ شبكة تضم **محمد عامر الشويكي** وشركته **غلوبال فيجن**، وشركة **برومسيريوإمبورت** التابعة لوزارة الطاقة الروسية، وشركة النفط الوطنية الإيرانية.

وبحسب البيان نسقت الشبكة إرسال النفط الإيراني إلى **سوريا**، فيما مرت المدفوعات عبر مصرف **مير بيزنس** الروسي وشركة **تدبير كيش الطبية** الإيرانية.

وسمّى مسؤولين إيرانيين وروسًا شاركوا في ترتيبات الدفع، منهم **رسول سجاد وحسين يعقوبي وأندريه دوغاييف.**

أظهر التوصيف الحكومي إسنادًا تتصل فيه الطاقة والمصارف والوساطة التجارية: فالوقود يمول استمرار النقل والجيش والإدارة، بينما يوفر الوسيط طريقًا لتسوية الثمن خارج علاقة بيع مباشرة ظاهرة بين الدولتين.**[454]**

حدد تحليل **مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية** عام ٢٠١٩ ثلاثة مسارات برية محتملة: شماليًا عبر مناطق من **كردستان العراق وسنجار** وشمال شرق **سوريا**؛ وأوسط عبر **القائم والبوكمال ودير الزور**؛ وجنوبيًا عبر **الوليد والتنف** ثم **دمشق**.

ونبّه إلى أن أجزاء من هذه الممرات بقيت طموحًا غير مكتمل. وتوزعت السيطرة على المعابر والمدن والطرق بين قوى مختلفة، فكانت قدرة النقل رهينة العقد المحلية والحماية والإمداد، لا مجرد اتصال الحدود على الخريطة.

وأعطى ذلك **للبوكمال والقائم** أهمية تتجاوز حجم المدينتين، باعتبارهما حلقة محتملة في اتصال **إيران بالعراق وسوريا** ثم **لبنان.[455]**

ربط بحث **معهد واشنطن** عن عشائر الشرق النفوذ الإيراني بوسطاء محليين، منهم **نواف البشير** من **البكارة**، الذي عاد إلى **سوريا** بعد إقامته في **تركيا** وانخرط في تجنيد رجال **للواء الباقر** والعمل مع قوات تدعمها **إيران** بدير **الزور**.

وتناول قوات مقاتلي العشائر بقيادة **تركي البوحمد** ومشاركتها في عمليات ضد **تنظيم الدولة** في **البادية**.

أضافت هذه الروابط معرفة الطرق والوجهاء ومصادر التجنيد المحلي إلى الموارد الخارجية.

لكنها كانت علاقات مع زعامات ومجموعات محددة، لا انتقال عشائر بأكملها إلى ولاء واحد؛ فقد توزعت الخيارات داخل التجمعات العشائرية بحسب المكان والمصلحة وتجربة الحرب.**[456]**

الفصل الرابع والثلاثون

التدخل الروسي

شكّل بدء التدخل الجوي الروسي في أيلول ٢٠١٥ انتقالًا في قدرة نظام بشار الأسد على مواصلة الحرب. ولم تقتصر أهمية **موسكو** على الطائرات؛ فمكانتها في مجلس الأمن، وصلاتها العسكرية القديمة، وقدرتها على التفاوض، جعلت تدخلها حماية سياسية وميدانية معًا. ويقتضي وصف ذلك الفصل بين الأهداف المعلنة، ومنها ما سمي بمحاربة الإرهاب، وبين اختيار الأهداف الفعلي في الوقائع التي حقق فيها مختصون. فوجود تنظيم إرهابي في ساحة لا يسقط الحماية القانونية عن سكانها ولا يحوّل المستشفى إلى هدف مشروع.**[450]**

قدمت دراسة هيومن رايتس ووتش في تشرين الأول ٢٠٢٠ عن إدلب تحقيقًا في ست وأربعين ضربة جوية وبرية خلال حملة امتدت بين ٢٠١٩ وآذار ٢٠٢٠، أصابت منشآت مدنية وبنية أساسية. جمعت الدراسة صورًا وفيديوهات وشهادات ومواد رصد للطيران لتقييم الهجمات، وخلصت إلى وجود جرائم حرب ظاهرة وإمكان بلوغ بعض الأنماط مرتبة الجرائم ضد الإنسانية. وسمّت مسؤولين سوريين وروسًا قد تستدعي أدوارهم التحقيق في المسؤولية

القيادية. هذه خلاصة حقوقية مسندة، وتبقى المحاكمة الفردية مرحلة أخرى لها معاييرها وضماناتها.**[457]**

ووثقت منظمة العفو الدولية في تقريرها عن شمال غرب سوريا عام ٢٠٢٠ هجمات غير مشروعة ونزوحًا واسعًا، مستفيدة من معلومات رصد الطائرات والاتصالات. وتضيف مثل هذه التحقيقات إلى الشهادة البشرية قرائن يمكن أن تساعد في تمييز طائرات ووحدات وتوقيتات، لكنها تحتاج إلى الإفصاح عن حدودها. فقد يثبت هجوم بطائرة من نوع معين دون أن يثبت اسم الطيار، وقد يتضح مصدر الضربة دون أن يتوافر الأمر العملياتي. والمطلوب بناء الملف على ما تثبته الأدلة فعلًا، لا ملء الثغرات بقناعة سياسية.**[458]**

ويكشف المسار الدبلوماسي جانبًا آخر من أثر روسيا. ففي ٢٢ أيار ٢٠١٤، قبل تدخلها العسكري المباشر، استخدمت مع الصين حق النقض ضد مشروع إحالة الوضع السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية، بينما أيده أعضاء المجلس الثلاثة عشر الآخرون.

لم يكن التصويت حكمًا ببراءة طرف أو إدانته؛ كان منعًا لفتح مسار قضائي دولي اقترحه المشروع.

ويساعد تذكر هذه الواقعة على فهم كيف استطاعت الحماية السياسية أن تقيد إمكان المحاسبة حتى عندما اتسع توثيق الجرائم.**[459]**

كما ترتبت على الحرب مصالح اقتصادية طويلة الأمد. تناولت دراسة **تشاتام هاوس** عن **روسيا وإيران** فرص الشركات والعقود والامتيازات في قطاعات سورية، مع التنبيه إلى تفاوت قدرة الطرفين على تحويل النفوذ العسكري إلى مكسب اقتصادي.

ينبغي ألا تخلط القراءة بين اتفاق معلن واستثمار تحقق فعلًا؛ فبيئة الخراب والعقوبات وانهيار القدرة الشرائية قد تمنع تنفيذ العقد أو تقلل عائده. ومع ذلك يمكن للامتياز أن يربط موردًا عامًا بقرار سياسي خارجي، حتى قبل أن يدر أرباحًا واسعة.**[460]**

لم تكن المساهمة الروسية طائرات تقصف فيما يقاتل جيش سوري لم يتغير. حللت دراسة **أنطون لافروف** عن كفاءة القوات المسلحة السورية محاولات **موسكو** إنشاء وحدات وتجميع قوات وتوفير تدريب وتسليح، مع مقارنة بين تجربة **الفيلق الرابع** ومشروع الفيلق الخامس الذي انطلق في تشرين الثاني ٢٠١٦. وتلفت هذه المقارنة إلى اختلاف الإعلان التنظيمي عن القدرة على إنتاج وحدة جاهزة للعمليات. فالجمع بين مقاتلين في اسم جديد لا يحل تلقائيًا مشكلات القيادة والتنسيق والتمويل والولاء. ومن ثم كان بناء قوة تستطيع تركيز رجالها ونيرانها في جبهة معينة موردًا للحكم لا يقل أهمية عن زيادة عدد الطلعات.**[461]**

أعاد التنظيم الروسي **لقوات النمر** ترتيب المجموعات المحلية تحت أفواج الفرقة الخامسة والعشرين، مع تدريب في قاعدة شمال

شرق **حماة** وتنسيق أوثق مع **الفيلق الخامس**. ثم ظهرت الحاجة إلى قوة أصغر قابلة للتحرك السريع بعد تحول النمر إلى تشكيل أثقل، فأنشئ **اللواء السادس عشر** اقتحام في أواخر حزيران ٢٠٢٠.

تتبع **ووترز** ظهوره في مواد عسكرية وانتشاره في شمال **حلب**، ثم مشاركته في عمليات درعا عام ٢٠٢١. يوضح هذا التعاقب أن موسكو لم تكتف بتثبيت وحدة حليفة واحدة، بل عدلت أدواتها وفق مهمات الانتشار وحجم القوة وسرعة استدعائها.**[431]**

نسبت لجنة التحقيق الأممية في عرضها في آذار ٢٠٢٠ هجوم سوق **معرة النعمان** في ٢٢ تموز ٢٠١٩ وهجوم **المخيم** القريب من **حاس** في ١٦ آب إلى الطيران الروسي، وفق معيار الأسباب المعقولة. واستندت إلى شهادات ومواد مرئية وبيانات رصد واتصالات طيران. وخلصت إلى أن عدم توجيه الهجوم إلى هدف عسكري محدد في الواقعتين يشكل هجومًا عشوائيًا على المدنيين، وهو جريمة حرب. هذه نتائج لجنة تحقيق دولية، وليست إدانة قضائية لأفراد مسمين. وقد أضافت الواقعتان أهدافًا مدنية شديدة الوضوح إلى سجل التدخل: سوقًا مكتظة ومكانًا لجأ إليه نازحون.**[462]**

تناول تقرير اللجنة الخاص بإدلب عام ٢٠٢٠ الضرر الواسع الذي أصاب مرافق طبية ومدارس وأسواقًا في حملة قوات الحكومة وحلفائها. وربط تدمير مقومات الحياة بالنزوح المتوقع من المدن والبلدات، متجاوزًا عد القتلى في لحظة سقوط القنبلة. هذه نقطة

أساسية في فهم أثر التدخل: قد تنجو الأسرة من ضربة لكنها تعجز عن البقاء عندما تتعطل المستشفى والماء والتعليم ومصدر الدخل. لا يجوز تحويل هذا الاستنتاج إلى نسبة كل نزوح إلى هجوم روسي بعينه؛ فقد تداخلت العمليات السورية والروسية وأفعال قوى أخرى، وهو ما يستدعي الفصل بين وقائع التقرير ومستوى النمط العام.**[463]**

أظهر انتهاء ولاية الآلية المشتركة للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تشرين الثاني ٢٠١٧ أن الحماية الدبلوماسية تستطيع التأثير في إنتاج المعرفة، لا في القرارات العقابية وحدها. فتعطيل استمرار هيئة تحقق يترك أثرًا في الوقت الذي يمكنها خلاله طلب الأدلة ومقارنة الوقائع.

ثم نشأت ترتيبات أخرى داخل **منظمة حظر الأسلحة الكيميائية** لتحديد المسؤولين.

ولا يساوي ذلك القول إن نتيجة التحقيق يقررها التصويت؛ فالقرار السياسي يحدد الولاية والموارد، بينما تستمد النتيجة الفنية قوتها من العمل التحقيقي.

هذا الفصل ضروري عند دراسة الصلة بين **موسكو** والدولة السورية في الملف الكيميائي.**[465] [464]**

الفصل الخامس والثلاثون

السياسات الإقليمية والدولية

اتسعت المأساة السورية داخل نظام دولي استطاع إنتاج قرارات وبيانات أكثر مما استطاع ضمان تنفيذها. أقر مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٢٥٤ في ١٨ كانون الأول ٢٠١٥، مؤيدًا عملية سياسية سورية وتفاوضًا بإشراف الأمم المتحدة ومسارًا دستوريًا وانتخابات، مع وقف إطلاق النار وحماية المدنيين. لم يكن القرار إعلانًا بأن أزمة الحكم حُلّت، بل إطارًا للعمل.

وتظهر الفجوة بين لغته وما تلاها أن الاتفاق على العنوان لا يعني اتفاق القوى على الوسيلة أو على موقع الأسد في النتيجة.**[466]**

تحتاج سياسة **الولايات المتحدة** وحلفائها إلى قراءة متعددة المسارات: إدانة القمع والعقوبات، ودعم بعض قوى المعارضة، والحرب على تنظيم الدولة، والتفاوض بشأن السلاح الكيميائي.

ولا يثبت اشتراك دول في خصومة **الأسد** أنها أرادت النتيجة نفسها أو امتلكت خطة واحدة لها. كذلك لا يكفي تعداد المساعدات لتقييم أثرها؛ فالشروط والتوقيت والجهة المتلقية وتغير الأولويات قد تجعل دعمًا كبيرًا عاجزًا عن إنتاج حماية سياسية للمدنيين. وقد وثق تقرير بحثي برلماني بريطاني في نيسان ٢٠١٣ دخول السلاح

وتنامي الجماعات المسلحة والدعم الإيراني والروسي للحكومة، بما يوضح تبكير تدويل النزاع.**[467]**

وفي ٢٠٢٣ عادت **سوريا** إلى الجامعة العربية، بعد تعليق مشاركتها إثر قمع ٢٠١١. مثلت العودة نجاحًا دبلوماسيًا لبشار الأسد واعترافًا إقليميًا باستمرار سلطته، لكنها لم تكن حكمًا بأن الانتهاكات انتهت أو أن أوضاع العودة أصبحت آمنة.

وقدمت بعض الحكومات مقاربة تقوم على التعامل مع السلطة القائمة لمعالجة المخدرات واللاجئين والنفوذ الإيراني.

يحق للبحث فحص نتائج هذه المقاربة، لكنه لا ينبغي أن يخلط بين استعادة المقعد والتوصل إلى تسوية فعلية تضمن حقوق السكان.**[468]**

استعملت العقوبات أداة للضغط والعزل وتقييد تمويل القمع.

وفي شرح الاتحاد الأوروبي لتجديدها عام ٢٠٢٠ أكد أنها تستهدف مسؤولي النظام وداعميه والمستفيدين من اقتصاد الحرب، وأنها مصممة لتجنب عرقلة المساعدات.

هذا يثبت المقصد المعلن والتصميم القانوني، ولا يكفي وحده لنفي آثار الامتثال المصرفي المفرط أو صعوبات التحويل. كما لا يجوز جعل العقوبات تفسيرًا وحيدًا للفقر، متجاهلين تدمير الإنتاج والتهجير والاستيلاء والفساد. يحتاج تقييم أثرها إلى بيانات عن القطاع والمرحلة والبدائل المتاحة.**[469]**

ويظهر ملف اللاجئين مقدار ما يمكن أن تنفصل فيه سياسة الدول عن احتياجات الناس.

وثقت هيومن رايتس ووتش في تشرين الأول ٢٠٢٢ ترحيل مئات السوريين من **تركيا**، وشهادات عن إجبار أشخاص على توقيع أوراق عودة طوعية.

وفي شباط ٢٠٢٤ خلص **مكتب حقوق الإنسان** الأممي، استنادًا إلى مقابلات ووقائع عن عائدين، إلى عدم توافر شروط العودة الآمنة والكريمة والمستدامة. هذه النتائج تخص مرحلة ما قبل السقوط، لكنها تكشف خطأ تحويل انخفاض المعارك إلى دليل كافٍ على زوال خطر الاعتقال والاختفاء.**[471] [470]**

ويحتاج فهم السياسات الإقليمية إلى تتبع قرارات كل دولة في زمنها، وصلتها ببقاء **حكم الأسد** أو مواجهته. ويظل نطاق هذا الفصل تلك العلاقات خلال الحقبة المدروسة، لا تقويم سلطات أو حكومات تشكلت بعد نهايتها.

في تشرين الثاني ٢٠١٧ دار الخلاف في مجلس الأمن حول تجديد الآلية المشتركة للتحقيق في الهجمات الكيميائية. يسجل بيان **الأمم المتحدة** إخفاق المجلس في تمديد الولاية قبل انتهائها، بعد استعمال حق النقض الروسي. وهذه حالة تختلف عن رفض عقوبة بعد ثبوت واقعة: فقد تعلق الخلاف باستمرار هيئة تنتج التحقيق نفسه. كان الأثر المؤسسي انقطاع عمل آلية قائمة، حتى مع

بقاء تقاريرها السابقة. ومن الضروري عند كتابة تاريخ الحماية الدبلوماسية تسجيل مشروع القرار ونتيجة التصويت والولاية المعنية، لأن عبارة استخدم الفيتو قد تشير إلى وقف نار أو تحقيق أو إحالة أو مساعدات، ولكل منها أثر مختلف.**[464]**

وقد أظهرت تجربة الجمعية العامة بديلًا محدودًا عن شلل **مجلس الأمن**. ففي ٢١ كانون الأول ٢٠١٦ أقرت إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، بأغلبية مئة وخمسة أصوات مقابل خمسة عشر وامتناع اثنتين وخمسين دولة. لم تنشئ الجمعية محكمة ولا قوة قبض، بل هيئة تساعد في التحقيق والملاحقة، تجمع الأدلة وتحللها وتعد ملفات للجهات القضائية المختصة.

لذلك كان تجاوز التعطيل جزئيًا: أمكن بناء قدرة لحفظ الأدلة وإعداد القضايا، من دون إزالة جميع عقبات الاختصاص والحصانة وتنفيذ أوامر التوقيف.

وهذا الفرق يفسر لماذا يمكن أن يتقدم التحقيق لسنوات بينما يبقى متهم بارز بعيدًا عن قاعة المحكمة.**[472]**

أعلنت الخارجية **الإماراتية** في أواخر كانون الأول ٢٠١٨ استئناف العمل الدبلوماسي في سفارتها بدمشق، ومباشرة القائم بالأعمال مهماته. وبررت الوزارة الخطوة بإعادة العلاقات إلى مسارها الطبيعي وتعزيز الدور العربي وحماية استقلال **سوريا** ووحدتها من

التدخل الإقليمي. كانت العودة إحدى خطوات فك العزلة الإقليمية عن **الأسد** بعد سنوات تعليق التمثيل والخصومة.

وقدمت **دمشق** فرصة لاستعادة الاتصال الرسمي والزيارات والنشاط القنصلي، بينما استمرت في دول أخرى عقوبات وتحقيقات قضائية مستقلة عن قرار فتح السفارة.

تعكس صياغة البيان رؤية الحكومة الإماراتية للخطوة، ولا تثبت بذاتها تحقق الغرض الذي أعلنته.**[473]**

يوفر بيان اجتماع **عمان** في أيار ٢٠٢٣ مادة أوضح عن جدول المقايضة السياسية. فقد ربط المحادثات بقرار مجلس الأمن ٢٢٥٤، وتناول المساعدات والعودة الطوعية والآمنة للاجئين والخدمات والتعافي المبكر وقضايا أمنية. وعبّر عن منهج خطوة مقابل خطوة. يهم هذا النص لأنه يجعل التطبيع عملية ذات موضوعات محددة، لا مجرد صورة بروتوكولية.

لكن الاتفاق على أجندة ليس تنفيذًا لها، وذكر العودة الآمنة لا يثبت تحقق شروطها ميدانيًا. يحتاج قياس التنفيذ إلى مؤشرات منفصلة: الوصول إلى الخدمات والوثائق والملكية، وإمكان عودة الشخص بلا تهديد أمني، لا إلى عدد العائدين وحده.**[474]**

جعل بيان **عمان** المخدرات بندًا من بنود التفاوض الأمني: وافقت **دمشق** على التعاون مع **الأردن والعراق** لتحديد مصادر الإنتاج والتهريب والجهات التي تنظمه، وعلى اتخاذ خطوات لإنهائه.

واقترن ذلك بحديث أوسع عن بسط سلطة الدولة وخروج القوى الأجنبية.

وبذلك دخل ملف كانت دول الجوار تتعامل معه كتهديد حدودي في إطار التدرج السياسي مع الحكم.

ولم يكن التعهد بحد ذاته نتيجة تنفيذية؛ فقد ظلت هوية الشبكات وطرق عبورها موضوع رصد وعقوبات وإجراءات حدودية.

ويبرز هنا اختلاف الأداة: تجميد مال وسيط مسمى في قرار عقوبات، والتفاوض مع حكومة تقول إنها تستطيع ضبط أراضيها.**[474] [475]**

الباب السادس
سقوط الحكم والعدالة
وذاكرة السوريين

الفصل السادس والثلاثون

الأيام الأخيرة لحكم آل الأسد

في ٢٧ تشرين الثاني ٢٠٢٤، أطلقت فصائل الثورة السورية المسلحة، بقيادة هيئة تحرير الشام، عملية **"ردع العدوان "**ضد قوات نظام الديكتاتور بشار الأسد، انطلاقًا من شمال غربي سوريا.

ومع تقدّمها وانهيار مواقع النظام الأسدي، تحرّكت فصائل معارضة أخرى من الجنوب نحو العاصمة. وفي ٨ كانون الأول ٢٠٢٤، دخلت فصائل المعارضة دمشق وسقط حكم بشار الأسد.

يثبت تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المنشور في آذار ٢٠٢٥ هذا التسلسل العام، كما يسجل إطلاق سراح آلاف المعتقلين من مناطق كانت تحت سيطرة نظام الأسد، بعضهم بعد عقود في الحبس. وبين التاريخين تسارع انهيار القدرة على السيطرة؛ أما فهم أسباب ذلك فيحتاج إلى فصل الأثر العسكري المباشر عن ضعف البنية الداخلية واعتمادها على حلفاء تراجعت قدرتهم أو إرادتهم على الإنقاذ.**[476]**

تسجل روزنامة **أسوشيتد برس** في ٨ كانون الأول دخول المعارضة السورية **حلب** في نهاية تشرين الثاني، ثم **حماة** في ٥ كانون الأول، وتقدمها إلى **حمص** قبل دخول **دمشق**.

لم تقتصر الأحداث على جبهات الشمال؛ فتراجع سيطرة قوات نظام الأسد في الجنوب زاد الضغط على العاصمة دمشق. وتُظهر هذه المحطات سرعة الانهيار، لكنها لا تفسّر وحدها لماذا امتنعت وحدات الأسد عن القتال أو غابت قيادات عن مواقعها.**[477]**

وفي صباح السقوط أعلن رئيس الحكومة محمد غازي الجلالي استعداده لتسليم مهام المؤسسات لسلطة انتقالية، بينما عرض التلفزيون الرسمي بيانًا من المعارضة عن زوال الحكم الأسدي وإطلاق المعتقلين. وترافقت تلك اللحظة مع انفتاح الطريق إلى سجون ومقار أمنية ظل الوصول إليها محجوبًا، وبدء مرحلة جديدة للبحث عن سجلات المحتجزين ومصائرهم.**[478]**

وفي أول وصول لها إلى سوريا بعد تأسيسها، زارت **الآلية الدولية المحايدة والمستقلة** البلاد في كانون الأول ٢٠٢٤. وقدمت الزيارة فرصة لفحص مواد لم تكن متاحة من قبل والتعاون في حفظ الأدلة. يهم هنا التمييز بين تاريخ الجريمة وتاريخ دخول المحقق: فملف وجد في كانون الأول قد يتعلق باعتقال أو وفاة حدثا قبل سنوات، واكتشافه لا ينقل الجريمة إلى زمن ما بعد السقوط. كما أن التقرير الصادر لاحقًا قد يجمع أدلة سابقة ولا يكون وصفًا لوقائع جديدة.**[479]**

ومن الأمثلة المحددة **حي التضامن** في **دمشق**.

زارت هيومن رايتس ووتش موقع المجزرة في ١١ و ١٢ كانون الأول ٢٠٢٤، وعثرت على رفات وآثار بشرية في الموقع ومحيطه، ثم دعت في ١٦ كانون الأول إلى حمايته والتحقيق فيه.

كان الحدث الأصلي الذي وثقته مادة مصورة يعود إلى نيسان ٢٠١٣؛ أما الزيارة الجديدة فأتاحت فحص المكان بعد زوال منع الوصول. ولا تتيح مشاهدة رفات وحدها تحديد جميع الضحايا أو أسباب وفاة كل واحد أو زمنها، بل تفتح أسئلة طب شرعي وتحقيق جنائي.**[480]**

وفي ١٧ كانون الأول نقلت **أسوشيتد برس** من نجها مشاهد عظام ظاهرة وشهادات عن مقابر محتملة، مع تأكيد أن الأعداد الحقيقية وما إذا كانت الجثامين قد نقلت لا يزالان غير معلومين. لذلك لا يعتمد هذا الكتاب الأرقام الأولية المتداولة عن عدد المدفونين باعتبارها نتيجة نهائية. فعدد الحفر لا يساوي عدد الضحايا، ومساحة الأرض لا تحول تلقائيًا إلى تعداد، وشهادة من شارك في النقل تحتاج إلى المقارنة بسجلات ومشاهدات وأعمال استخراج مختصة.**[481]**

كما شهد صحفيون بعد سقوط نظام الأسد منشآت مرتبطة بإنتاج الكبتاغون، ومنها مصنع في منطقة **دوما**. قدمت مشاهدة **رويترز** في كانون الأول ٢٠٢٤ مادة عن معدات وإنتاج وحجم منشأة، وعن روايات بشأن السيطرة عليها. وتتيح هذه الأدلة اختبار اتهامات

اقتصادية سبقت السقوط، لكنها لا تثبت بمفردها كامل شبكة الملكية أو حجم الربح السنوي.

ويتطلب ربط الموقع بشخص بعينه معرفة السيطرة الفعلية وتاريخها، وفحص الأوراق والاتصالات وحركة المواد والمال، لا الوقوف عند رواية يقدمها طرف يسيطر الآن على المكان.**[482]**

فتح سقوط الحكم الأسدي إمكان الوصول إلى أوراق وأماكن تعود جرائمها إلى زمنه، لكنه لم يجعل كل ورقة مكشوفة نتيجة تحقيق. كانت مؤسسات سورية قد طورت قبل ذلك خبرة في جمع السجلات وتحليلها، ومنها عمل **المركز السوري للعدالة والمساءلة** على أوراق فروع الأمن التي غادرتها الحكومة خلال الحرب. يستدعي انفتاح المقار وصل المكتشف بهذه الخبرة، وحفظ علاقة الصفحة بملفها ومصدرها. تظل نهاية الكتاب السياسية سقوط سلطة آل الأسد، فيما تُستخدم الاكتشافات اللاحقة لإعادة بناء ما فعلته تلك السلطة.**[252]**

بدأ هجوم ردع العدوان في ٢٧ تشرين الثاني ٢٠٢٤ من شمال غرب سوريا، بقيادة هيئة تحرير الشام وقوى معارضة متحالفة. وكانت جبهة الشمال الغربي قد بقيت لسنوات مقيدة بخطوط وقف النار، قبل أن تنقل العملية القتال إلى **حلب** والطريق المتجه جنوبًا. وفي إحاطة مجلس الأمن في ٣ كانون الأول سجلت الأمم المتحدة تغيرات واسعة في السيطرة بحلب وإدلب واستعمال طائرات مسيرة

في التقدم. وجرى إلى جانب الهجوم تحرك لفصائل أخرى في الشمال والجنوب؛ فلم تكن جميع العمليات المتزامنة صادرة عن غرفة قيادة واحدة.**[483]**

دخلت قوى المعارضة حلب في ٢٩ تشرين الثاني ٢٠٢٤، وأعلن جيش الأسد إعادة الانتشار في ٣٠ تشرين الثاني ٢٠٢٤.

ثم سقطت **حماة** في ٥ كانون الأول، ووصل التقدم إلى **حمص** التي خرجت من سيطرة الحكم الأسدي ليل ٧ ـ ٨ كانون الأول، قبل سقوط **دمشق** في ٨ كانون الأول. هذه الروزنامة تمنع اختزال المشهد إلى سقوط العاصمة وحده؛ فقد أدى فقد المدن والعقد المتتابع إلى تغيير شروط الدفاع عن المدينة التالية.

ولا يستنتج من قصر المدة أن الاشتباكات انعدمت أو أن كل المواقع سلمت بلا مقاومة. تفاوتت المعارك والانسحابات والمفاوضات المحلية، وتداخلت سرعة التقدم مع تآكل قدرة الوحدات على إعادة التجمع.**[484]**

ربط محور **حلب وحماة وحمص ودمشق** أكبر المدن ومراكز الموارد والقيادة في مناطق سلطة الأسد. وكان التقدم جنوبًا ينقل الخطر إلى عقدة الطريق التالية؛ فبعد **حلب** اتجهت المعارك إلى **حماة**، ثم أصبحت **حمص** حاجزًا أمام الوصول إلى العاصمة.

وموقع **حمص** عند تقاطع الطريق إلى الساحل جعل فقدها خطرًا على اتصال **دمشق** بعمق الحكم الغربي، إضافة إلى أثره المباشر على

الطريق الشمالي. تسارع الانسحاب من المحور حتى لم يعد تعاقب إعادة الانتشار ينتج خط دفاع مستقرًا حول مركز القيادة.**[484]**

في الجنوب شهدت **درعا والسويداء** ومناطق قريبة من **دمشق** تحرك قوى محلية وانهيارًا متسارعًا لمواقع قوات الأسد، بالتزامن مع تقدم القوى القادمة من الشمال. وانحسرت السيطرة أيضًا على مواقع شرقًا، بحيث تجاوزت الأزمة فقدان جبهة واحدة. وسجل تقرير لجنة التحقيق الأممية نهاية الحكم الأسدي بعد اثني عشر يومًا من بدء الهجوم. التقت المسارات عند سقوط العاصمة، لكن توزع الفاعلين والجبهات بقي جزءًا من الواقعة؛ فقد استولت قوى مختلفة على مقرات وفتحت سجونًا في مدن متعددة قبل الوصول إلى **دمشق**، ثم انكشفت منشآت الأمن والاحتجاز والتعذيب في العاصمة نفسها.**[485]** وثقت هيومن رايتس ووتش في ٤ كانون الأول مخاطر القصف على المدنيين خلال الأيام الأخيرة، وفحصت صورًا ومواد مرئية من الشمال الغربي. شملت الوقائع غارات أصابت مناطق مدنية في **إدلب** مع استمرار العمليات الحكومية والروسية أثناء تقدم خصوم الحكم. ظلت المستشفيات والطرق والسكان داخل مجال النار، فيما كانت السيطرة تتغير بسرعة. وجمعت الأيام نفسها دخول مسلحين إلى مدن وفتح طرق وخروج أسر من مناطق القتال، فلم تكن سرعة الانهيار مرادفة لانعدام الخسائر أو نهاية القصف. بقيت بعض الهجمات موضع تحقيق وتدقيق في الجهة المسؤولة عنها.**[486]**

سجلت نشرة مفوضية اللاجئين في ٨ كانون الأول امتداد الحركة والنزوح من **حلب** إلى **إدلب وحماة وحمص** ومناطق أخرى.

وكان بعض السكان يغادر خط التقدم، فيما عاد آخرون إلى مناطق انفتحت طرقها أو زالت عنها سلطة خافوا منها. وأدى تسارع الأحداث إلى تغير الاحتياجات ومواقع تجمع الأسر خلال أيام قليلة، مع ضغط على خدمات الإيواء والصحة والنقل. لم تعبر حركة السكان عن اتجاه سياسي واحد؛ فقد اختلط الخوف من القصف وانقطاع الخدمات مع توقع الأمان أو الرغبة في العودة، وظلت أوضاع أسر كثيرة غير مستقرة أثناء تبدل خطوط السيطرة.**[487]**

في ٨ كانون الأول ٢٠٢٤ انتهت ديكتاتورية أل الأسد الفعلية وسقط حكم بشار الأسد بعد فراره، وأعلنت مصادر روسية وصوله إلى روسيا. وتزامن سقوط الحكم الأسدي مع فتح مراكز احتجاز وخروج معتقلين، وهو ما غير طبيعة الوصول إلى أدلة ظلت ممنوعة. لا يفترض من ذلك أن كل مفقود كان ما يزال حيًا في الأيام الأخيرة، ولا أن غياب شخص عن الخارجين يثبت وفاته. فبعض الملفات يتعلق بنقل سابق أو وفاة أخفيت أو احتجاز في منشأة أخرى.

ولذلك كانت نقطة التحول التاريخية مزدوجة: انقطاع مركز السلطة الذي حافظ على المنظومة، وبداية إمكان فحص جزء من آثارها على الأرض.**[488] [485]**

الفصل السابع والثلاثون

الحقيقة والعدالة والمحاسبة

الحقيقة ليست بديلًا رخيصًا عن المحاسبة، والمحاسبة ليست جوابًا عن كل ما يحتاج الناس إلى معرفته. فقد تدين محكمة متهمًا في وقائع محددة، بينما يبقى مصير قريب أو مكان قبر أو قرار تهجير مجهولًا. وتحتاج العدالة إلى القضاء والتحقيق وحفظ السجلات والإصلاح والتعويض، مع الاعتراف بأن هذه المسارات تختلف في سلطتها وإجراءاتها. فلا يطلب من لجنة إنسانية لتحديد المفقودين أن تؤدي دور محكمة، ولا تعلن منظمة حقوقية براءة شخص أو إدانته بسلطة القضاء.

أُنشئت المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في **سوريا** بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في حزيران ٢٠٢٣، بعد جهود طويلة من العائلات والناجين والمجتمع المدني.

ولايتها توضيح مصير جميع المفقودين وأماكنهم ودعم أسرهم، بصرف النظر عن الجنسية أو الانتماء أو زمن الفقد. هذه الشمولية ضرورية؛ إذ لا يجوز أن يصير حق المعرفة مكافأة على هوية سياسية أو طائفية. وتضع المؤسسة مشاركة الأسر وكرامتها وعدم تكرار استجوابها المؤلم في صلب منهجها، مع اختلاف ولايتها الإنسانية عن جمع ملفات الادعاء الجنائي.**[489]**

وفي **القضاء الأوروبي**، جاء حكم **كوبلنز** في ١٣ كانون الثاني ٢٠٢٢ بالسجن المؤبد **لأنور رسلان** علامة مهمة في ملاحقة جرائم التعذيب السورية، بعد حكم **إياد الغريب** في ٢٠٢١. أثبتت التجربة إمكان محاكمة مسؤول من جهاز سابق خارج بلاده وفق قواعد الولاية القضائية العالمية، وإمكان أن يصبح الناجون أطرافًا فاعلين في الملف.

لكن هذا المسار لا يغطي إلا جزءًا من الوقائع والأشخاص، ويتأثر بوجود المتهم والاختصاص وتوافر الأدلة والترجمة وحماية الشهود. ولا يصح قياس العدالة كلها بعدد الأحكام الأوروبية.**[349]**

أما **محكمة العدل الدولية**، فقد أصدرت في ١٦ تشرين الثاني ٢٠٢٣ تدابير مؤقتة في الدعوى التي أقامتها كندا وهولندا على سوريا بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب. أوجبت على الدولة اتخاذ إجراءات لمنع التعذيب وضمان ألا يرتكبه من يخضعون لسيطرتها أو توجيهها أو تأثيرها، وحفظ الأدلة المتصلة بالادعاءات. هذا مسار لمسؤولية الدولة؛ لا يحاكم بشار الأسد بصفته متهمًا فرديًا، كما أن التدابير لا تمثل حكمًا نهائيًا في موضوع الدعوى. الخلط بين المؤسستين الدوليتين يضخم النتيجة ويضعف فهم ما تتيحه كل منهما.**[490]**

وتكشف قضية الحصانة في **فرنسا** حدودًا وتطورات أخرى. ففي ٢٥ تموز ٢٠٢٥ أبطلت محكمة النقض مذكرة توقيف صدرت بحق

بشار الأسد حين كان رئيسًا، مستندة إلى الحصانة الشخصية لرئيس الدولة أثناء المنصب. وفي الوقت نفسه أوضحت أن خروجه من المنصب يفتح مجال الملاحقة عن الجرائم الدولية، وأن الحصانة الوظيفية لا تحمي من الملاحقة عن الإبادة وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وفق ما قررته. لذلك لا يصح تقديم القرار براءة للأسد أو القول إن المذكرة القديمة ظلت صحيحة بلا تغير.**[491]**

وفي مسار المحاسبة اللاحقة عن جرائم الحقبة، أصدرت محكمة الجنايات الرابعة بدمشق في ١١ آب ٢٠٢٦ أحكامًا في قضية **عاطف نجيب** وعدد من مسؤولي الحكم السابق، شملت **بشار وماهر** غيابيًا. يرد هذا التطور بوصفه إجراء قضائيًا لاحقًا يتعلق بأفعال عهد **الأسد**.

ووفق البيان الرسمي يخضع الحكم لطرق الطعن، وتُلغى الأحكام الغيابية عند القبض على المحكوم عليه أو تسليمه لإعادة الإجراءات بحضوره.**[492]**

وتجمع ملفات المحاسبة بشأن حقبة **الأسد** بين إثبات الفعل الفردي وإعادة بناء سلاسل الأوامر، وبين حق الناجين في الإنصاف وحاجة العائلات إلى معلومات عن المفقودين. ويظل حفظ الوثائق والشهادات وصونها من الضياع أساسًا لاستكمال هذه الملفات، بما يتيح النظر في مسؤولية من لم تشملهم القضايا السابقة.

وتشمل العدالة التعويض وإعادة الحقوق والرعاية الصحية والنفسية والعمل والتعليم، دون أن تتحول إلى مبلغ يغلق حق التقاضي. فالأم التي تبحث عن ولدها قد تحتاج وثيقة لمعاملة مدنية، لكنها لا ينبغي أن تُكره على إعلان وفاته لتحصل على مورد أو ميراث. والناجي من التعذيب ليس ملزمًا بعرض إصاباته أمام الجمهور كي يستحق العلاج. ويجب أن تصل البرامج إلى النساء والأطفال وذوي الإعاقة واللاجئين والمهجرين، وأن تعترف بأشكال الضرر المتراكبة، بدل ترتيب الضحايا وفق القدرة على الوصول إلى الإعلام والمؤسسات.

تتيح المواد التي نشرتها الآلية الدولية المحايدة والمستقلة متابعة مرحلة مهمة كثيرًا ما تسقط من العرض: الفرق بين يوم النطق بالحكم ويوم صيرورته باتًا. تذكر الآلية أن حكم إياد الغريب الصادر في ٢٤ شباط ٢٠٢١ أصبح نهائيًا في ٢٠ نيسان ٢٠٢٢، وأن حكم **أنور رسلان** أصبح باتًا في ٢٠٢٤. ونشرت ترجمات غير رسمية لتوسيع وصول السوريين إلى النصوص. ليست الترجمة حكمًا جديدًا، لكنها تتيح قراءة ما أثبتته المحكمة وأسبابها بدل الاكتفاء بعنوان صحفي عن المؤبد. كما تسمح بفهم نطاق الوقائع التي حوكم عنها المتهم وتلك التي بقيت خارج الملف.**[493]**

وكانت منظمات سورية تسجل المحاكمة نفسها حتى لا يبقى تاريخها حكرًا على من تمكن من حضور الجلسات. ففي الأول من

تموز ٢٠٢١ شارك **المركز السوري للعدالة والمساءلة** في دعوة إلى تسجيل المرحلة الختامية لمحاكمة **كوبلنز** صوتيًا، بما فيها المرافعات والنطق بالحكم. أوضح البيان أن مراقبة المجتمع المدني وإعداد تقارير عن كل يوم من الجلسات لا يعادلان تسجيلًا كاملًا للكلمات المنطوقة. وكانت هذه فجوة عملية بالنسبة إلى أسر وناجين لا يستطيعون متابعة محاكمة تجري بلغة أخرى وفي بلد آخر. لذلك يدخل إعداد التقارير وإتاحتها في مسار العدالة ذاته: يعرف القارئ ما سمعته المحكمة وما ناقشته، بدل أن يعرف العقوبة وحدها. وتظل تقارير الحضور سجلات أعدها مراقبون، ويظل نص الحكم مصدر المحكمة بشأن ما قضت به.**[494]**

وفي قضية **علاء م.** أصدرت المحكمة الإقليمية العليا في فرانكفورت حكمًا بالمؤبد في ١٦ حزيران ٢٠٢٥ عن جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وقتل مرتبطة بعمله الطبي في حمص. جاء الحكم بعد مئة وثمانية وثمانين يومًا من الجلسات وفحص وثائق وشهادات خبراء، وأكد البيان القضائي وقت صدوره أنه غير نهائي وقابل للطعن. تضيف القضية أن المستشفى قد يدخل في بنية التعذيب عندما يسيء مهني استعمال سلطته الطبية.

ولا تجرم هذه النتيجة الأطباء السوريين أو العاملين في المستشفيات العسكرية جماعيًا؛ فالحكم تناول أفعال متهم محدد ثبتت للمحكمة بعد إجراء إثبات طويل.**[495]**

في **فرنسا** بنت قضية **مازن وباتريك دباغ** مسارًا يصل بين اعتقال شخصين في **دمشق** عام ٢٠١٣ ومسؤولين في مستويات عليا. وفي ٢٤ أيار ٢٠٢٤ أدين **علي مملوك وجميل حسن وعبد السلام محمود** غيابيًا بالسجن المؤبد. تفيد متابعة الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، التي شاركت في المسار، بأن التوصيف شمل التواطؤ في احتجاز وتعذيب وإخفاء وقتل ضمن جرائم ضد الإنسانية، وابتزازًا بوصفه جريمة حرب. يجب إبقاء الغياب ظاهرًا في سرد الحكم؛ فلم يكن الثلاثة موقوفين في قفص الاتهام. كما أن الحكم في هذه الوقائع لا يصبح حكمًا تلقائيًا في جميع الجرائم المنسوبة إلى الأجهزة التي قادوها.**[496]**

وفي مسألة الحصانة الفرنسية تتعلق دقة التأريخ بصحة الاستنتاج. أوضحت محكمة النقض في قرارها رقم ٢٤ ـ ٨٤.٣٩٣ أن صحة مذكرة القبض تفحص وفق وضع الشخص وقت صدورها. ولأن **بشار الأسد** كان رئيسًا عند إصدار المذكرة في تشرين الثاني ٢٠٢٣، لم يصح تجاوز الحصانة الشخصية بتغيير وضعه لاحقًا. ولم يجعل عدم اعتراف **فرنسا** بشرعية حكومته هذه الحصانة معدومة. وفي القرار الموازي بشأن الحصانة الوظيفية وضعت المحكمة حدودًا لحمايتها في الجرائم الدولية. ليست النتيجة إغلاقًا للملف الموضوعي ولا إقرارًا بصحة المذكرة القديمة؛ إنها تمييز بين عائق إجرائي مرتبط بالمنصب وإمكان الملاحقة بعد انتهائه.**[498] [497]**

أعلنت النيابة العامة السويسرية في آذار ٢٠٢٤ إحالة **رفعت الأسد** إلى **المحكمة الجنائية الفدرالية** بتهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية مرتبطة **بحماة** في شباط ١٩٨٢. ثم، وفق متابعة منظمة **تريال الدولية** المشاركة في الملف، أصدرت الدائرة الجنائية في ٣١ آذار ٢٠٢٦ قرار إغلاق القضية بعد وفاته.

ينبغي الفصل بين لائحة الاتهام وحكم الإدانة الذي لم يصدر في هذا المسار. فالوفاة أنهت إمكان محاكمته شخصيًا؛ لم تكن حكم براءة في الوقائع، كما لا يجوز تقديم الاتهامات المنشورة كأن المحكمة فصلت نهائيًا في مسؤوليته. بقي التحقيق مادة تاريخية وقضائية تتجاوز نهاية الخصومة الجنائية معه.**[500] [499]**

تختلف دعوى **كندا وهولندا** أمام محكمة العدل الدولية عن القضايا الجنائية الوطنية. ففي أمر ١٦ تشرين الثاني ٢٠٢٣ أكدت المحكمة أن تدابيرها ملزمة، وأوجبت منع التعذيب وحماية الأدلة، ثم نصت صراحة على أن القرار لا يسبق الفصل في الاختصاص والقبول والموضوع. لا تستتبع التدابير إدانة جنائية **لبشار** أو **ماهر**، ولا تقريرًا نهائيًا بكل واقعة أوردتها الدولتان.

وتمثل صياغة حفظ الأدلة صلة عملية بين مسار الدولة ومسارات الأفراد: فالملف الطبي وسجل الإصابة والوفاة قد يفيدان أكثر من نوع من التحقيق، مع اختلاف شروط استعمالهما والجهة المخولة الحكم.**[501]**

الفصل الثامن والثلاثون

إرث القمع وواجب الذاكرة

ترك القمع أثرًا يتجاوز من تعرضوا له مباشرة. فقد تعلم الناس الحذر في الكلام، وتوارثت البيوت قصصًا لا تقال خارجها، وتحولت معرفة شخص في جهاز إلى وسيلة محتملة لحل مشكلة أو تجنب أذى. لا يمكن قياس هذا الأثر بعدد المعتقلين وحده؛ إنه يتجسد في المجال العام وفي حدود الثقة بين الناس والمؤسسات.

ولا يعني وصفه أن المجتمع فقد إرادته، بل يوضح الكلفة التي دفعها من تكلم أو نظم أو وثق أو ساعد خفية على الرغم من الخوف.

ويتيح تقرير لجنة التحقيق الصادر في ٢٧ كانون الثاني ٢٠٢٥ عن الاحتجاز والتعذيب قراءة تراكمية لهذا الإرث، مستندة إلى أكثر من ألفي شهادة، بينها مئات المقابلات مع ناجين من التعذيب. يتناول التقرير استخدام الاحتجاز التعسفي والتعذيب والإخفاء لقمع المعارضة، وما خلفه ذلك من معاناة ممتدة.

وعندما تجمع شهادات مستقلة بين أماكن وسنوات مختلفة، تصبح الذاكرة الفردية أيضًا مادة لمعرفة نمط مؤسسي. لكن جمعها لا يبيح للباحث إلغاء خصوصية كل تجربة أو التعامل مع الناجي باعتباره مجرد شاهد على قصة يريد إثباتها.**[502]**

تبدأ أخلاق الذاكرة من حق الإنسان في رواية تجربته أو الامتناع. فليس كل صامت عاجزًا أو خائفًا، وليس كل من يروي قادرًا على تحمل إعادة النشر بلا حدود. يتعين توضيح موضع حفظ الشهادة وكيف تستعمل ومن يطلع عليها، خصوصًا في جرائم العنف الجنسي وقضايا الأطفال والمفقودين. كما يجب ألا تصبح صور الأجساد بديلًا عن أسماء أصحابها وحياتهم. فالضحية كانت صاحب عمل وعلاقات وأمل قبل أن تتحول جثته أو وثيقته إلى دليل على جريمة.

وللأرشيف وجهان: حفظ ما يفيد الحقيقة، وحماية البيانات من أن تصبح أداة أذى جديدة. تحتوي ملفات الأمن على أسماء مخبرين محتملين واتهامات لم تختبر وعناوين أسر وأمور شخصية انتزعت تحت الإكراه. ونشرها دفعة واحدة قد يساوي بين معلومة صحيحة وافتراء كتبه محقق، أو يعرض قريبًا لم يتورط في شيء للانتقام. لذا لا يتناقض حفظ الوثائق مع تقييد بعض صور إتاحتها؛ المهم ألا يكون التقييد ذريعة لإخفائها أو الاستئثار السياسي بها.

وتشمل الذاكرة أيضًا من رفضوا القمع من داخل بيئات نسبت جماعيًا إلى الحكم، ومن واجهوا الاستبداد من دون سلاح، ومن عملوا في العيادات والملاجئ والحقوق والتوثيق. لا تختصر أسماء الطوائف أو المناطق خيارات أفرادها، ولا يثبت انتماء العائلة ما فعله كل عضو فيها. هذا ليس دعوة إلى محو علاقة السلطة بالتمييز

والامتياز، بل إلى وصفها بدقة تمنع توريث الذنب. فالذاكرة التي تنتهي إلى اتهام طفل بما فعله مسؤول يشاركه اسمًا أو مذهبًا لم تتعلم من الجريمة ما يكفي.

ولا يكتمل واجب الذاكرة بتكريم الموتى وحدهم. فما زالت حياة كثيرين من المفقودين أو ظروف وفاتهم غير محسومة، وليس النصب التذكاري ترخيصًا لإغلاق ملفاتهم. إن حق العائلات في البحث والسؤال والتعويض لا يسقط بمرور الزمن أو بتغير الحكم. وقد أكدت المؤسسة الدولية للمفقودين مركزية الأسر وعدم التمييز في نطاق عملها؛ وهي مبادئ تساعد على حفظ روايات العائلات ومعلوماتها ضمن هذا العمل التوثيقي. أن يُسمع اسم الغائب كما تريد أسرته، وأن يُبحث عن مصيره بجدية، جزء من استعادة المواطنة.**[489]**

صنعت عائلات المعتقلين أيضًا أدواتها الخاصة لحمل الأسماء إلى المجال العام. يسجل التقرير السنوي لحملة سوريا لسنة ٢٠١٧ رحلة حافلة الحرية مع حركة عائلات من أجل الحرية إلى لندن في تشرين الأول. غُطيت حافلة حمراء بصور معتقلين، وظهرت النساء فوقها في ساحة البرلمان، وقدمن قصص أسرهن إلى الجمهور وإلى برلمانيين. جاءت رمزية الحافلة من محاولة تحويل وسيلة ارتبطت في الذاكرة بالخوف إلى مركبة انتظار للعودة. لا تمثل الصورة دليلًا على مصير كل شخص تحمل صورته، لكنها توثق فعل عائلات

رفضت أن تنفرد الأجهزة بتعريف الغائب. ويضيف حفظ هذه المبادرات إلى تاريخ القمع تاريخًا موازيًا للعمل من أجل الخبر والحرية، تتولى فيه الأسرة الكلام والاختيار وتنظيم مطلبها، ولا تظهر بوصفها موضوعًا صامتًا للتعاطف فقط.**[503]**

يشرح دليل **مفوضية حقوق الإنسان** عن الأرشيف في المجتمعات الخارجة من النزاع صلة حفظ السجلات بحق الحقيقة وبالمحاكمات والإصلاح والتعويض. وتبرز أهميته في الحالة السورية لأن الورقة المنزوعة من ترتيبها قد تفقد جزءًا من معناها: قائمة أسماء من دون غلاف الملف أو جهة إصدارها أو كتاب الإحالة قد توحي بما لم تقصده الإدارة.

لذلك لا يقتصر الحفظ على تصوير الصفحة الأشد صدمة. يلزم حفظ سياقها وعلاقتها بصفحات قبلها وبعدها، وترقيمها ومصدر الحصول عليها، وما إذا كانت أصلًا أو نسخة.

فالترتيب الإداري نفسه دليل على كيفية عمل المؤسسة وعلى انتقال المعلومات داخلها.**[504]**

ولا يعني احترام ترتيب الملف قبول روايته. فقد ضمت السجلات الأمنية تقارير واشتباهًا واعترافات منتزعة بالإكراه وصيغًا متكررة، ويمكن للباحث استعمالها دليلًا على ممارسة الجهاز من دون اعتماد اتهامه للشخص المذكور. وينطبق ذلك على قوائم المخبرين المفترضين؛ فقد يكون الاسم مستعارًا أو مدسوسًا أو لشخص

استدعي ولم يتعاون. لذلك يحتاج الأرشيف إلى مستويات إتاحة وفهرسة تشرح طبيعة المادة، مع إمكان مراجعة النسبة والتصحيح. إن نشر الملف بكامله على منصة مفتوحة ليس المعنى الوحيد للشفافية؛ فالحق في المعرفة يشمل الحصول على معلومة موثوقة مفهومة، لا مجرد إغراق الجمهور بوثائق بلا سياق.**[504]**

نشأ بروتوكول بيركلي للتحقيقات الرقمية المفتوحة من تعاون مركز حقوق الإنسان في جامعة بيركلي ومفوضية الأمم المتحدة. يعالج تحديد المواد وجمعها وحفظها والتحقق منها وتحليلها، مع مراعاة أمن المحققين والشهود والأشخاص الظاهرين فيها. وتلائم هذه المنهجية أرشيف الثورة السورية، الذي اعتمد كثيرًا على تصوير ناشطين ورفع مواد إلى منصات لم تصمم لتكون خزائن قضائية دائمة. فقد يختفي الحساب أو يتغير الرابط أو يحذف المحتوى آليًا. لذلك تكون لحفظ النسخة وسياق النشر والبيانات المتاحة قيمة مختلفة عن الاحتفاظ بعنوان يمكن أن يقود لاحقًا إلى صفحة فارغة.**[505]**

قدم مشروع إعادة بناء **صيدنايا** الذي شاركت فيه منظمة العفو **الدولية وفورنسيك أركيتكتشر** مثالًا على تحويل ذاكرة الناجين إلى معرفة مكانية. واعتمد العمل على تجارب أشخاص حرموا الرؤية أو عاشوا في الظلام، فاستعملت المقابلات والتصميم الرقمي وما سماه المشروع الشهادة السمعية لإعادة تصور السجن. يوضح العمل أن

الشاهد قد يتذكر مسافة وصوت باب ومسار حركة أكثر مما يتذكر وجه حارس.

ولا يصبح النموذج ثلاثي الأبعاد بديلًا عن القياس الميداني أو مخطط منشأة أصلي؛ إنه وسيلة لتنظيم الشهادات ومقارنتها وتعيين ما اتفق عليه أصحابها وما بقي غير محسوم.**[506]**

في ٨ كانون الأول ٢٠٢٤ دعت **اللجنة الدولية لشؤون المفقودين** إلى حماية الأدلة الوثائقية والمادية في السجون ومواقع الدفن المحتملة. تلتقي هذه الدعوة مع منهج بروتوكول **مينيسوتا** بشأن التحقيق في الوفاة المحتمل عدم مشروعيتها، حيث ترتبط معرفة هوية المتوفى بفحص الجثمان والسياق والبيانات السابقة للوفاة. فلا تكفي صورة عظم أو ثوب لإغلاق ملف شخص، ولا يجعل غياب تطابق وراثي أولي الرفات عديمة الهوية إلى الأبد. يتوقف العمل على جودة العينة ووجود عينة مرجعية والبيانات العائلية وسلامة الربط بين المادة ومكان استخراجها. وقد تبقى بعض النتائج احتمالية إلى أن تجتمع قرائن إضافية.**[508] [507]**

وتحمل أسر المفقودين ما يسميه **الصليب الأحمر** فقدًا ملتبسًا، مع آثار اقتصادية ونفسية وعائلية لا تتوقف عند غياب شهادة وفاة. قد تضطر الأسرة إلى اتخاذ قرارات معاش أو ميراث أو حضانة، من دون أن تقبل افتراض وفاة لم تثبت.

لذلك لا ينبغي أن تصبح تسوية الوضع القانوني شرطًا للتخلي عن حق البحث، ولا أن يفهم طلب المساعدة بوصفه إقرارًا بإغلاق الملف. إن ذاكرة **عهد ديكتاتورية الأسد** تكتسب دقتها حين تتسع لهذه الحياة اليومية المستمرة: من دفع كلفة الغياب سنوات، ومن جمع أسماء الخارجين من السجون، ومن احتفظ بصورة ووثيقة حتى صارتا خيطًا إلى مصير إنسان.**[509]**

الخاتمة

انتهت القبضة وبقيت مسؤولية الذاكرة

على امتداد أربعة وخمسين عامًا تحولت سلطة **آل الأسد** إلى تجربة حكم ربطت استمرارها بتضييق المجال العام وتعظيم دور الأمن وإخضاع المجتمع لميزان الولاء والخوف. ولم تكن السنوات جميعًا متماثلة، ولا انحصرت البلاد في السجن؛ عاش السوريون وعملوا وأبدعوا وربوا أبناءهم واحتفظوا بقدرة على المبادرة. لكن الاعتراف بهذه الحياة لا يمحو ما تعرضت له من عنف، كما أن كتابة العنف لا ينبغي أن تسلب الناس تاريخهم الآخر أو تجعلهم أرقامًا في سجل الفقد.

يمثل سقوط الحكم في ٨ كانون الأول ٢٠٢٤ نهاية الحقبة السياسية التي يتناولها الكتاب. خرج أشخاص إلى الحرية، وبدأت أسر مرحلة جديدة من البحث بين أوراق ومواقع ومقابر. وما يرد عن تلك المرحلة اللاحقة يقتصر على كشف وقائع العهد السابق وتوثيق مصائر ضحاياه ومسارات مساءلة مسؤوليه، فيما يظل تقويم الحكم اللاحق خارج نطاق هذا الكتاب.

ولا يختتم كتاب توثيقي بالحكم على مجتمع أو بوعد يسهل إطلاقه. ما يستطيع فعله هو تثبيت الوقائع بقدر ما تسمح الأدلة،

والإفصاح عن حدود المعرفة، وحفظ الفرق بين المسؤولية الفردية والذنب الجماعي، وبين التعاطف والإثبات.

وقد حاولت هذه الصفحات أن تجعل أسماء الأجهزة والحلفاء والوسطاء مدخلًا إلى فهم آليات الحكم، وأن تميز بين تقرير حقوقي وتحقيق صحفي وقرار عقوبات وحكم قضائي. ذلك التمييز جزء من احترام القارئ والضحايا معًا.

تبقى للعائلات حقوق لا يمنحها الكاتب ولا يملك التنازل عنها: معرفة المصير، واستعادة الرفات حين يثبت الموت، ودفن الأحبة بكرامة، ومحاسبة المسؤولين بمحاكمات عادلة، والعيش دون خوف من تكرار الانتهاك. وليست المصالحة مطالبة الضحية بإسكات نفسها، كما ليست العدالة توزيع الألم على جماعات جديدة.

إن الدولة التي تستحق ثقة مواطنيها هي التي يستطيع الفرد مساءلتها، ويعرف أهله أين هو إذا اعتقل، ويملك فيها حق الاعتراض دون أن يخاطر بحياته.

بهذا المعنى يظل تذكر ما جرى عملًا للمستقبل، ووفاءً لأشخاص لم يكن طموح كثيرين منهم أكثر من أن يعيشوا أحرارًا في بلادهم.

الملاحق الوثائقية

تسلسل زمني مختار

١٩٧٠ — حسم حافظ الأسد الصراع داخل القيادة في تشرين الثاني، ثم تولى رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع قبل انتقاله إلى الرئاسة.**[11]**

١٩٧١ — انتقال حافظ الأسد إلى رئاسة الجمهورية في آذار عبر الاستفتاء.**[12]**

١٩٧٢ — تشكيل الجبهة الوطنية التقدمية.**[19]**

١٩٧٣ — إقرار الدستور الذي أعطى البعث موقع قيادة المجتمع والدولة وحدد مسار الترشيح للرئاسة.**[17]**

١٩٧٦ — دخول القوات السورية إلى لبنان بأعداد كبيرة خلال الحرب الأهلية؛ وظهور لجنة حقوق الإنسان في نقابة المحامين السورية في السنة نفسها.**[98] [113]**

١٩٨٠ — مجزرة سجن تدمر في ٢٧ حزيران، ومجزرة المشارقة بحلب في ١١ آب، في سياق تصاعد الحملات الأمنية والعسكرية.**[54] [65]**

١٩٨٢ — حملة حماة في شباط وما رافقها من قتل واعتقال ودمار.**[75]**

١٩٨٤ — صراع داخل الحكم ارتبط بموقع رفعت الأسد وقواته، وأعقبته إعادة ترتيب للقوة حول الرئاسة.**[44]**

١٩٨٩ — تأسيس لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا.**[101]**

١٩٩١–١٩٩٢ — اعتقال أعضاء من اللجان وصدور أحكام بالسجن على عشرة منهم.**[102]**

٢٠٠٠ — وفاة حافظ الأسد في ١٠ حزيران، ثم تعديل شروط الرئاسة وانتقالها إلى بشار؛ وبداية انفتاح محدود عرف بربيع دمشق.**[126] [124]**

٢٠٠١ — اعتقالات تطال وجوه ربيع دمشق وتضييق على المجال المدني.**[132]**

٢٠٠٤ — أحداث القامشلي وما تبعها من قمع وملاحقة، ضمن تاريخ أوسع للتمييز بحق الأكراد السوريين.**[206]**

٢٠٠٥–٢٠٠٨ — إعلان دمشق ثم ملاحقات وأحكام بحق قياديين وناشطين في المعارضة الديمقراطية.**[135]**

٢٠١١ — انطلاق الثورة السورية، وانتشار الاحتجاجات والقمع والاعتقالات، ثم تسارع الانشقاقات والعسكرة.**[211] [210]**

٢٠١٢ — مجزرة الحولة في ٢٥ أيار، واعتقال ناشطين في المركز السوري للإعلام وحرية التعبير خلال السنة نفسها.**[148] [254]**

٢٠١٣ — هجوم الغوطة الكيميائي في ٢١ آب، ومجازر البيضا وبانياس في أيار، واختطاف رباعي دوما في كانون الأول.**[149] [255] [290]**

٢٠١٥ — توسع التوثيق العلني لملف قيصر في تحقيق هيومن رايتس ووتش عن وفيات المحتجزين.**[324]**

٢٠١٧ — صدور تقرير منظمة العفو الدولية عن الإعدامات في صيدنايا، والتحقيقات الدولية المتعلقة بهجوم خان شيخون في العام نفسه.**[292] [314]**

٢٠١٨ — هجوم دوما الكيميائي في ٧ نيسان، الذي تناولته لاحقًا آلية التحقيق وتحديد الهوية في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.**[294]**

٢٠٢٤ — سقوط حكم بشار الأسد في ٨ كانون الأول. ويظل ما يُكتشف لاحقًا عن وقائع الحقبة جزءًا من البحث فيها، مع بيان تاريخ الاكتشاف وتاريخ النشر.**[1]**

مصطلحات واختصارات مستخدمة

المختفي قسرًا: يُستخدم الوصف عندما تتصل واقعة الحرمان من الحرية بجهة دولة أو بمن يعمل بإذنها أو دعمها أو قبولها، ويعقبها إنكار الاحتجاز أو إخفاء المصير أو المكان بما يحرم الشخص من

حماية القانون. لا يُساوى كل فقدان اتصال باختفاء قسري قبل التحقق من عناصر الواقعة.**[510]**

المفقود: وصف أوسع لمن لا تعرف أسرته مصيره أو مكانه. قد يرتبط الفقد بالاحتجاز أو القتال أو النزوح أو غيرها، ولا يثبت بذاته الوفاة ولا يحدد الجهة المسؤولة.**[511]**

الآلية الدولية المحايدة والمستقلة IIIM: آلية أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة للمساعدة في التحقيق والملاحقة بشأن الجرائم الأشد خطورة المرتكبة في سوريا منذ آذار ٢٠١١. تجمع الأدلة وتحللها وتعد الملفات لدعم جهات القضاء المختصة؛ وهي ليست محكمة تصدر الأحكام.**[512]**

لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا: هيئة تحقيق أنشأها مجلس حقوق الإنسان عام ٢٠١١. يُنسب كل استنتاج في هذا الكتاب إلى التقرير المحدد الذي ورد فيه، مع تمييز عمل التحقيق عن الفصل القضائي.**[513]**

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية OPCW: المنظمة المعنية بتنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. ويُميَّز في الكتاب بين إثبات استخدام مادة كيميائية وبين تحديد الجهة المسؤولة، وفق اختصاص كل بعثة أو فريق تحقيق.**[294] [293]**

المصادر والمراجع

تشير الأرقام بين المعقوفين في المتن إلى المراجع الآتية، مرتبة بحسب أول ورود. تظهر الروابط الإلكترونية كاملة أسفل كل مرجع، ويمكن النقر عليها للوصول إلى المصدر. يُذكر موضع الاستناد حين يتيحه المصدر.

[1]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، تقرير A/HRC/58/66، ١٩ آذار ٢٠٢٥، الفقرات الافتتاحية المتعلقة بسقوط الحكومة في ٨ كانون الأول ٢٠٢٤. . تاريخ الاطلاع ٢٥ تشرين الأول ٢٠٢٦
https://digitallibrary.un.org/record/4081875

[2]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ٢٠٠١، فصل سوريا، قسم تطورات حقوق الإنسان؛ حول انتقال الرئاسة عام ٢٠٠٠. . ولتسلسل الاحتجاجات عام ٢٠١١: مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقرير بعثة تقصي الحقائق، ١٧ آب ٢٠١١
https://www.hrw.org/legacy/wr2k1/mideast/syria.html
https://www.ohchr.org/Documents/countries/SY/Syria_Report_2011-08-17.pdf

[3]هيومن رايتس ووتش، تشرين الأول ٢٠٠٧، القسم الثالث عن نشوء الوسط الحقوقي السوري
No Room to Breathe: State Repression of Human Rights Activism in Syria
https://www.hrw.org/reports/2007/syria1007/syria1007.htm

[4]البرنامج السوري للتطوير القانوني ومرصد الشبكات السياسية والاقتصادية، عقود مشتريات الأمم المتحدة في سوريا: بضع تفاحات فاسدة؟، ٢٠٢٢، الملخص، ص ٤–٥؛ تحديد الوسطاء، ص ١٦–١٨
https://sldp.ngo/wp-content/uploads/2022/12/SLDP_OPEN-UN-Procurement-in-Syria-En.pdf

[5]الآلية الدولية المحايدة والمستقلة بشأن سوريا، الإعلان عن الترجمة العربية لتقرير منظومة الاحتجاز أداة للقمع العنيف، ٣ تشرين الأول ٢٠٢٥؛ يشرح أنواع الأدلة التي يستند إليها التقرير
https://iiim.un.org/iiim-detention-report-now-available-in-arabic-a-tool-for-prosecutions-and-accountability/

[6]مكتب المؤرخ في وزارة الخارجية الأمريكية، سوريا، ملخص تاريخ العلاقات، قسما قيام الجمهورية العربية المتحدة وانحلالها. . وللاستقلال والانقلابات: دراسة سوريا ضمن سلسلة دراسات البلدان، تحرير توماس كوليلو، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، قسم الديناميات السياسية
https://history.state.gov/countries/syria/summary
https://countrystudies.us/syria/53.htm

[7]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، قسم الانقلابات والانقلابات المضادة ١٩٦١–١٩٧٠، وقسم هيمنة البعث الجديد ١٩٦٣–١٩٦٦
https://countrystudies.us/syria/15.htm
https://countrystudies.us/syria/16.htm

[8]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، قسم تحولات البعث عامي ١٩٦٦ و ١٩٧٠؛ الفقرات المتعلقة بانقلاب شباط وتشكيل القيادة الجديدة
https://countrystudies.us/syria/17.htm

[9]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، الفقرات المتعلقة بهزيمة حزيران ١٩٦٧ والتنافس داخل القيادة والتدخل في الأردن عام ١٩٧٠
https://countrystudies.us/syria/17.htm

[10]هيومن رايتس ووتش / ميدل إيست ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٠: سوريا ولبنان الخاضع للسيطرة السورية، ١ كانون الثاني ١٩٩١، قسم تطورات حقوق الإنسان؛ الفقرات عن أقدم المعتقلين السياسيين
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1991/93416

[11]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، الفقرات المتعلقة بانتهاء المؤتمر الحزبي في ١٢ تشرين الثاني، واعتقالات ١٣ تشرين الثاني، وبيان ١٦ تشرين الثاني ١٩٧٠. وترد تسمية الحركة التصحيحية بتاريخ ١٦ تشرين الثاني أيضًا في مقدمة دستور ١٩٧٣، النسخة المتاحة عبر Refworld
https://countrystudies.us/syria/17.htm
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1973/en/38517

[12]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، ختام قسم تحولات البعث، وبداية قسم عهد الأسد
https://countrystudies.us/syria/17.htm
https://countrystudies.us/syria/18.htm

[13]وليام ب. روجرز، مذكرة إلى الرئيس نيكسون: ، ١٩ تشرين الثاني ١٩٧٠، وثيقة ١٨٤
An Analysis of Latest Events in Syria
Foreign Relations of the United States 1969–1976, Volume XXIII
https://history.state.gov/historicaldocuments/frus1969-76v23/d184

[14]توماس كوليلو، محرر؛ قسم البحوث الفيدرالي، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، قسم The Assad Era، الفقرات الافتتاحية
Syria: A Country Study
https://countrystudies.us/syria/18.htm

[15]الأمين العام للأمم المتحدة، تقرير ينقل اتفاق فصل القوات الإسرائيلية والسورية وبروتوكوله، ٣٠ أيار ١٩٧٤، المرفقان الأول والثاني
https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-179522/

[16]وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب المؤرخ، قسم ؛ صفحة مؤسسية دون تاريخ إصدار ظاهر
A Guide to the United States' History of Recognition, Diplomatic, and Consular Relations: Syria
Reestablishment of Diplomatic Relations, 1974
https://history.state.gov/countries/syria

[17]دستور الجمهورية العربية السورية لعام ١٩٧٣، المواد ٨ و ٨٤ و ٨٥، النص المتاح في قاعدة Refworld
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1973/en/38517

[18]دستور ١٩٧٣، المواد ٩١ و ٩٥ و ١٠٣ و ١٠٧ و ١١١، قاعدة Refworld
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1973/en/38517

[19]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، قسم عهد الأسد، الفقرات المتعلقة بتشكيل الجبهة الوطنية التقدمية في آذار ١٩٧٢
https://countrystudies.us/syria/18.htm

[20]دستور ١٩٧٣، باب الحقوق والحريات وباب السلطة القضائية، ولا سيما المواد ٢٥ و ٢٨ و ٣١ و ١٣١–١٣٣، قاعدة Refworld
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1973/en/38517

[21]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٥، فصل سوريا، قسم الدفاع عن حقوق الإنسان؛ يتضمن أسماء أعضاء اللجان العشرة ومدد الأحكام. . ويثبت مركز الخليج لحقوق الإنسان الصيغة العربية لاسم جديع نوفل:
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1995/en/15456
https://www.gc4hr.org/ar/تعرض-مدافع-حقوق-الإنسان-جديع-عبد-الله-ن/

[22]مجلس الشعب السوري؛ إعادة نشر اللجنة السورية لحقوق الإنسان، القانون ٤٩ بتاريخ ٧ تموز ١٩٨٠ ومداولات مجلس الشعب، الوثيقة: ١٩٨٠؛ إعادة النشر: ٦ شباط ٢٠٠٤، المواد ١–٦؛ جلسة ٣٠ حزيران ١٩٨٠؛ مداخلتا عبد الله موصللي وهشام الساطي؛ تصويت الاستعجال
https://www.shrc.org/?p=7449

[23]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، الحكومة السورية المؤقتة تكرس سيطرتها على النقابات المهنية وتفقدها استقلاليتها، أيار ٢٠٢٤، الفقرة التاريخية عن ٧ و١٠ نيسان ١٩٨٠ فقط
https://snhr.org/arabic/wp-content/uploads/sites/2/2024/05/S240524A-1.pdf

[24]اتحاد المحامين العرب؛ إعادة نشر اللجنة السورية لحقوق الإنسان، نتائج أعمال لجنة دراسة قانون المحاماة السوري، الوثائق: ١٩٨٠–١٩٨٢؛ إعادة النشر: ٢٦ كانون الثاني ٢٠٠٤، مجلة الحق، العدد الأول لعام ١٩٨٢، ص ٢٦٧؛ المواد ٣ و٤ و٧ و٣٧ و٧٤ و٧٨ و٧٩؛ قرار مؤتمر الرباط، ٢٦–٣٠ حزيران ١٩٨٠
https://www.shrc.org/?p=7199

[25]الجمهورية العربية السورية، دستور ١٣ آذار ١٩٧٣، المواد ٢٨ و ١٣٩–١٤٦، نسخة إنكليزية محفوظة في Refworld
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1973/38517

[26]لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، المحضر الموجز CCPR/C/SR.26، ١٨ آب ١٩٧٧، الفقرات المتعلقة بالتقرير السوري، خصوصًا ٢٤–٢٥
https://digitallibrary.un.org/record/751320/files/CCPR_C_SR.26-EN.pdf

[27]هيومن رايتس ووتش، ١ تشرين الأول ١٩٩٦، الملخص وأقسام الجنسية وآثار انعدامها
Syria: The Silenced Kurds
https://www.hrw.org/report/1996/10/01/syria-silenced-kurds

[28]هيومن رايتس ووتش، World Report 1994: Syria، أحداث ١٩٩٣، قسم حرية التعبير وتصريحات وزير الإعلام؛ تاريخ سجل Refworld هو ١ كانون الثاني ١٩٩٤
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1994/en/37430

[29]منظمة العفو الدولية، تموز ١٩٩٢، MDE 24/12/92، المقدمة، مقارنة المشمولين بالعفو بالإفراجات المؤكدة
Syria: Indefinite Political Imprisonment
https://www.amnesty.org/ru/wp-content/uploads/2021/06/mde240121992en.pdf

[30]منظمة العفو الدولية، القمع والإفلات من العقاب: الضحايا المنسيون، نيسان ١٩٩٥، القسم الثاني حول الاعتقال وتعدد جهاته
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/06/mde240021995en.pdf

[31]منظمة العفو الدولية، تشرين الثاني ١٩٨٣، ص ١ بحسب ترقيم المتن، ملف PDF ص ٣
Syria: An Amnesty International Briefing
https://www.amnesty.org/es/wp-content/uploads/2021/06/mde240131983en.pdf

[32]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٦: سوريا، ١ كانون الثاني ١٩٩٦، قسم الحق في الرصد؛ زيارة ٢٣ آذار–٨ أيار ١٩٩٥؛ عرض وزير العدل في ٢٩ آذار
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1996/22934

[33]منظمة العفو الدولية، تشرين الأول ١٩٨٧، القسم ٣٫١؛ وهيومن رايتس ووتش، ١٥ كانون الأول ٢٠١١، شرح الأجهزة. يُقرأ كل وصف ضمن زمنه
Syria: Torture by the Security Forces
By All Means Necessary
https://www.amnesty.org/zh-hant/wp-content/uploads/2021/06/mde240091987en.pdf
https://www.hrw.org/report/2011/12/15/all-means-necessary/individual-and-command-responsibility-crimes-against-humanity

[34]منظمة العفو الدولية، التعذيب على أيدي قوات الأمن في سوريا، MDE 24/009/1987، تشرين الأول ١٩٨٧، القسم الثالث
https://www.amnesty.org/zh-hant/wp-content/uploads/2021/06/mde240091987en.pdf

[35]هيومن رايتس ووتش، تموز ١٩٩٥، قسم استمرار العقاب بعد الإفراج؛ الحاشيتان ١٠٦ و١٠٧
Syria: The Price of Dissent
https://www.hrw.org/reports/1995/Syria.htm

[36]هيومن رايتس ووتش، ١٥ كانون الأول ٢٠١١، القسم الرابع بشأن استجابة الحكومة والحصانات. . الإحالة إلى تلخيص حقوقي للمرسوم، وليست إلى نسخة مصورة من الجريدة الرسمية
By All Means Necessary
https://www.hrw.org/report/2011/12/15/all-means-necessary/individual-and-command-responsibility-crimes-against-humanity

[37]ميدل إيست ووتش، تشرين الثاني ١٩٩٣، المقدمة وقسم المحاكمات
Syria: European Parliament Should Condition EC Aid on Human Rights Improvements
https://www.hrw.org/reports/SYRIA93N.PDF

[38]هيومن رايتس ووتش، ١ تموز ١٩٩٥، الملخص والتوصيات وقسم محكمة أمن الدولة
Syria: The Price of Dissent
https://www.hrw.org/report/1995/07/01/price-dissent

[39]منظمة العفو الدولية، أحداث ١٩٩٣، قسم محاكمات محكمة أمن الدولة. تاريخ الفهرس ١ كانون الثاني ١٩٩٤
Amnesty International Report 1994: Syria
https://www.refworld.org/reference/annualreport/amnesty/1994/22897

[40]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي عن أحداث ١٩٩٠، تطورات حقوق الإنسان وحالة منير فرنسيس
Syria and Syrian-Occupied Lebanon
https://www.hrw.org/reports/1990/WR90/MIDEAST.BOU-09.htm

[41]منظمة العفو الدولية، تشرين الأول ١٩٨٧، MDE 24/09/87، المقدمة والفهرس والملحق ب ومخططات السجون
Syria: Torture by the Security Forces
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/06/mde240091987en.pdf

[42]النيابة العامة للاتحاد السويسري، بيان توجيه الاتهام إلى رفعت الأسد، ١٢ آذار ٢٠٢٤، بشأن الإيداع في ١١ آذار
https://www.kbob.admin.ch/de/nsb?id=100363

[43]الجمهورية العربية السورية، دستور ١٩٧٣، ١٣ آذار ١٩٧٣، المواد ٨٤–٩٠ وترتيبات شغور الرئاسة
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1973/38517

[44]وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية، وثيقة مرفوعة السرية CIA-RDP06T00412R000606620001-0، قسما سرايا الدفاع والحرس الجمهوري، عن صراع ١٩٨٤ وما تلاه؛ مصدر استخباراتي يُنسب إليه تقديره ولا يُعامل حكمًا قضائيًا
https://www.cia.gov/readingroom/docs/CIA-RDP06T00412R000606620001-0.pdf

[45]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ٢٠٠١، سوريا، تطورات حقوق الإنسان
https://www.hrw.org/legacy/wr2k1/mideast/syria.html

[46]توماس كوليلو، محرر، قسم البحوث الفيدرالي بمكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، الفصل العسكري ومناقشة صراع رفعت وإعادة تنظيم سرايا الدفاع؛ لا تستخدم أرقام الصفحات لاختلاف ترقيم الملف والمتن
Syria: A Country Study
https://tile.loc.gov/storage-services/master/frd/frdcstdy/sy/syriacountrystud00coll_0/syriacountrystud00coll_0.pdf

[47]يونايتد برس إنترناشونال، ٢٨ أيار ١٩٨٤، خبر موسكو ونقل إعلان الإذاعة السورية
Syrian Vice President Rifaat Assad arrived today from Damascus
https://www.upi.com/Archives/1984/05/28/Syrian-Vice-President-Rifaat-Assad-arrived-today-from-Damascus/7613454564800/

[48]مجلة تايم، ١٠ كانون الأول ١٩٨٤، العودة إلى دمشق ومأدبة ميتران؛ وصف معاصر لا سجل داخلي للتسوية
Syria: Return of the First Brother
https://time.com/archive/6701051/syria-return-of-the-first-brother/

[49]هيومن رايتس ووتش، World Report 1995: Syria، أحداث ١٩٩٤، احتجاز أقارب صلاح جديد وأصدقائه والرد السوري؛ فهرسة Refworld في ١ كانون الثاني ١٩٩٥
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1995/en/15456

[50]وزارة الخارجية الأمريكية، كانون الثاني ١٩٩٧، قسم المحاكمة العادلة وتطبيق قوانين الجرائم الاقتصادية
Syria Country Report on Human Rights Practices for 1996
https://1997-2001.state.gov/global/human_rights/1996_hrp_report/syria.html

[51]مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد OCCRP، أسرار سويسرا: محمد مخلوف، ٢٠٢٢، بطاقة الحساب والفترة ١٩٩٣–٢٠٠٣
https://www.occrp.org/interactives/suisse-secrets-interactive/en/person/41/mohammad-makhlouf

[52]محكمة النقض الفرنسية، الغرفة الجنائية، الطعن رقم ٢١–٨٦,٠٠٢، ٧ أيلول ٢٠٢٢، فقرات الوقائع والمسار الإجرائي؛ حكم باريس الاستئنافي ٩ أيلول ٢٠٢١
https://www.courdecassation.fr/en/decision/631841b7f75a164f13450933

[53]دراسة سوريا، مكتبة الكونغرس، ١٩٨٧، قسم عهد الأسد؛ ومنظمة العفو الدولية، تقرير إلى الحكومة السورية، MDE 24/04/83، قسم القتل السياسي. ؛ . لا يُتبنى تقدير المصدر الأول لعدد الضحايا أو تعميمه التنظيمي
https://countrystudies.us/syria/18.htm
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/mde240041983en.pdf

[54]منظمة العفو الدولية، تقرير إلى حكومة الجمهورية العربية السورية، MDE 24/04/83، القسم المتعلق بحلب، ص ٣٥–٣٦ من ترقيم التقرير، PDF ص ٢٢–٢٣
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/mde240041983en.pdf

[55]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، مجزرة هنانو في حي المشارقة في ذكراها الحادية والأربعين، ١١ آب ٢٠٢١، وصف المكان والتاريخ؛ قائمة ٤١ اسمًا وأعمارهم؛ نسبة حصيلة ٨٣ إلى قاضي جبل سمعان
https://www.shrc.org/?p=36750

[56]خدمة أبحاث الكونغرس، تحديث ١٤ أيلول ٢٠٠٩، الإشارة إلى القانون ٤٩ لعام ١٩٨٠
Syria: Background and U.S. Relations
https://www.everycrsreport.com/files/20090914_RL33487_4f0595d8826f82a9595cb665b51c7204985cfc5d.html

[57]هيومن رايتس ووتش، ١ تموز ١٩٩٥، المقدمة والأقسام المتعلقة بمحكمة أمن الدولة وضغوط ما بعد الإفراج
Syria: The Price of Dissent
https://www.hrw.org/report/1995/07/01/price-dissent

[58]الأكاديميات الوطنية الأمريكية، ١٩٩٣، فصل ، ص ٢٠–٢٥ كما يحددها فهرس الناشر
Scientists and Human Rights in Syria
Repression of Professional Associations
https://nap.nationalacademies.org/skim.php?chap=20-25&record_id=9173

[59]منظمة العفو الدولية، تشرين الثاني ١٩٨٣، MDE 24/04/83، قسم القتل خارج القضاء: جسر الشغور وحلب
Report from Amnesty International to the Government of the Syrian Arab Republic
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/mde240041983en.pdf

[60]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ذكرى مجزرة جسر الشغور، ١٠ آذار ١٩٨٠، ١١ آذار ٢٠١٠، الإضراب والمظاهرة؛ نقاط هبوط المروحيات؛ القرى المجاورة في ختام المادة
https://www.shrc.org/?p=9579

[61]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، التمييز العنصري في سورية، ٢٠٠٤؛ إعادة نشر أرشيفية، الفقرة و: مجزرة سرمدا، ٢٥ تموز ١٩٨٠
https://www.shrc.org/?p=6972

[62]منظمة العفو الدولية، التقرير السنوي ١٩٨٣، قسم سوريا، يشمل أحداث ١٩٨٢ واعتقال المحامين واستمرار الاحتجاز
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/05/POL1000011983ENGLISH.pdf

[63]منظمة العفو الدولية، أحداث ١٩٩٥، الإفراج عن المهنيين وسجناء الإخوان؛ تاريخ الفهرس ١ كانون الثاني ١٩٩٦
Amnesty International Report 1996: Syria
https://www.refworld.org/reference/annualreport/amnesty/1996/en/16548

[64]منظمة العفو الدولية، تموز ١٩٩٢، MDE 24/12/92، قسم حزب العمل الشيوعي
Syria: Indefinite Political Imprisonment
https://www.amnesty.org/ru/wp-content/uploads/2021/06/mde240121992en.pdf

[65]هيومن رايتس ووتش، عقد ضائع، ١٦ تموز ٢٠١٠، القسم الخامس حول إرث الاختفاء القسري وواقعة تدمر
https://www.hrw.org/report/2010/07/16/wasted-decade/human-rights-syria-during-bashar-al-asads-first-ten-years-power

[66]هيومن رايتس ووتش، نيسان ١٩٩٦؛ وقارن بتقدير تقرير عقد ضائع لعام ٢٠١٠، هيومن رايتس ووتش، عقد ضائع، ١٦ تموز ٢٠١٠
Syria's Tadmor Prison
https://www.hrw.org/reports/1996/Syria2.htm
https://www.hrw.org/report/2010/07/16/wasted-decade/human-rights-syria-during-bashar-al-asads-first-ten-years-power

[67]اللجنة السورية لحقوق الإنسان؛ أقوال منسوبة إلى تحقيقات القضاء الأردني، مجزرة تدمر.. جريمة دولية لا تتقادم بمضي الزمن، إعادة النشر: ٢٠٠٧؛ الوثائق الأردنية: ٢٥ شباط ١٩٨١، المقدمة التي تعرف بالوثائق الأردنية؛ النص المنسوب إلى مشاركين
https://www.shrc.org/?p=8927

[68]هيومن رايتس ووتش، نيسان ١٩٩٦، الملخص وقسم الحاجة إلى المساءلة
Syria's Tadmor Prison: Dissent Still Hostage to a Legacy of Terror
https://www.hrw.org/reports/1996/Syria2.htm

[69]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، من ضحايا مجزرة سجن تدمر الصحراوي الرهيبة في ٢٧ حزيران ١٩٨٠، ٧ شباط ٢٠٠٤، المقدمة التي تشرح معيار قائمة ٤٠٦ معتقلين؛ الأسماء الأولى من دمشق وحلب
https://www.shrc.org/?p=7457

[70]منظمة العفو الدولية، قسم سوريا، المعلومات التي وردت عام ١٩٨٤ عن شبان دير الزور. تحقق ورود الفقرة من فهرسة النص البحثية؛ تعذر فتح الملف الكامل بأداة الويب بسبب الحجم
Amnesty International Report 1985
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/05/POL1000021985ENGLISH.pdf

[71]هيومن رايتس ووتش، نيسان ١٩٩٦، الملخص والتوصيات
Syria’s Tadmor Prison: Dissent Still Hostage to a Legacy of Terror
https://www.hrw.org/reports/1996/Syria2.htm

[72]منظمة العفو الدولية، أيلول ٢٠٠١، MDE 24/014/2001، المقدمة وأقسام الوفيات والظروف؛ معظم الشهادات تخص ١٩٨٠–١٩٩٦
Syria: Torture, Despair and Dehumanization in Tadmur Military Prison
https://www.amnesty.org/es/wp-content/uploads/2021/06/mde240142001en.pdf

[73]هيومن رايتس ووتش، World Report 1997: Syria، أحداث ١٩٩٦، حالة رضا حداد؛ فهرسة Refworld ١ كانون الثاني ١٩٩٧
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1997/en/13396

[74]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٩: سوريا، ١٩٩٩؛ يغطي أحداث ١٩٩٨، فصل سوريا؛ ثمانية سجناء وردت أسماؤهم في رسالة شباط ١٩٩٦
https://www.hrw.org/reports/pdfs/worldreports/world.99/wpfiles/mideast.pdf

[75]منظمة العفو الدولية، تقرير إلى الحكومة السورية، MDE 24/04/83، قسم حماة ١٩٨٢، ص ٣٦–٣٨ من ترقيم المتن، ملف PDF ص ٢٣–٢٤
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/mde240041983en.pdf

[76]النيابة العامة للاتحاد السويسري، بيان ١٢ آذار ٢٠٢٤ عن الاتهام المودع في ١١ آذار؛ والتقرير السنوي للنيابة لعام ٢٠٢٤، ملف رفعت الأسد
https://www.kbob.admin.ch/de/nsb?id=100363
https://www.bundesanwaltschaft.ch/dam/en/sd-web/9xV1wc6EJOgG/Annual%20Report_OAG_2024.pdf

[77]تريال إنترناشونال، ملف قضية رفعت الأسد، تحديثا ٢٧ نيسان و ٥ حزيران ٢٠٢٦ بشأن قرار ٣١ آذار ٢٠٢٦ بإغلاق القضية بعد الوفاة
https://trialinternational.org/case/rifaat-al-assad/

[78]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، المجازر التي وقعت على سكان مدينة حماة، ٢٦ كانون الثاني ٢٠٠٤، القسم الأول؛ هدم المنازل في ٢٥ أيلول ١٩٧٩؛ الوقائع ٣٤–٣٧ في كانون الثاني ١٩٨١؛ الأطباء في نيسان ١٩٨٠
https://www.shrc.org/?p=7185

[79]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ثلاث وثلاثون عامًا على مجزرة حماة: والجناة ما زالوا خارج نطاق العدالة، ٢ شباط ٢٠١٥، الفقرة الأولى؛ القائمة المؤرخة في ١٣ و٢٣ و٢٦ شباط ١٩٨٢
https://www.shrc.org/?p=20275

[80]منظمة العفو الدولية، نشرة نيسان ١٩٨٣ وملحق القتل السياسي، قسم سوريا وحماة
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/nws210041983en.pdf

[81]منظمة العفو الدولية، ٢٨ شباط ٢٠١٢، شهادات الناجين والتعتيم وتقديرات الضحايا
Syria: 30 Years On, Hama Survivors Recount the Horror
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2012/02/syria-years-hama-survivors-recount-horror/

[82]هيومن رايتس ووتش، A Wasted Decade، ١٦ تموز ٢٠١٠، القسم الخامس، ص ٢٦–٢٧ من ترقيم المتن، ملف PDF ص ٢٩–٣٠، وفيه تقدير حماة بخمسة إلى عشرة آلاف؛ يختلف عن نطاقات مصادر أخرى ولا يعد حصيلة نهائية
https://www.hrw.org/reports/syria0710webwcover.pdf

[83]النيابة العامة للاتحاد السويسري، بيان توجيه الاتهام إلى رفعت الأسد، ١٢ آذار ٢٠٢٤، يخص اتهامًا أودع في ١١ آذار؛ مصدر اتهام وليس حكم إدانة
https://www.kbob.admin.ch/de/nsb?id=100363

[84]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، الذكرى الأربعون لمجزرة حماة ١٩٨٢، ٢٨ شباط ٢٠٢٢، تقديم التقرير ذي الخمس والعشرين صفحة؛ وصف الحصار والهجوم وأنماط الانتهاكات
https://snhr.org/arabic/2022/02/28/14815/

[85]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي عن عام ١٩٩٠، سوريا ولبنان الخاضع للسيطرة السورية، خريطة أماكن الاحتجاز
https://www.hrw.org/reports/1990/WR90/MIDEAST.BOU-09.htm

[86]ميدل إيست ووتش، ١ تشرين الثاني ١٩٩٢، الملخص
Throwing Away the Key: Indefinite Political Detention in Syria
https://www.hrw.org/report/1992/11/01/throwing-away-key-indefinite-political-detention-syria

[87]منظمة العفو الدولية، ١٩ أيلول ٢٠٠١، المقدمة وأقسام ظروف الاحتجاز؛ تشرح المقدمة أن معظم الشهادات تخص ١٩٨٠–١٩٩٦
Syria: Torture, Despair and Dehumanization in Tadmur Military Prison
https://www.amnesty.org/es/wp-content/uploads/2021/06/mde240142001en.pdf

[88]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٢، سوريا ولبنان الخاضع للسيطرة السورية، الإفراجات في عام ١٩٩١
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1992/en/20988

[89]منظمة العفو الدولية، الضحايا المنسيون، نيسان ١٩٩٥، القسم الثاني، المثال المتعلق بخديجة ديب وضحى عاشور العسكري
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/06/mde240021995en.pdf

[90]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٦، فصل سوريا، حالة رياض الترك
https://www.hrw.org/reports/1996/WR96/MIDEAST-11.htm

[91]اللجنة السورية لحقوق الإنسان؛ شهادة هبة الدباغ، حوار: المعتقلة السابقة هبة الدباغ: خمس دقائق تحولت إلى كابوس، ٤ شباط ٢٠٠٤، افتتاح الحوار؛ أسئلة ظروف الاعتقال والتعذيب والحوامل وزيارات المنظمات
https://www.shrc.org/?p=7382

[92]هبة الدباغ؛ إعادة نشر ضمن مجموعة أعدتها دارانية حرة وأنتجتها عنب بلدي، مقتطف من خمس دقائق وحسب، ضمن تحررت... وبانتظار حرية وطني، الطبعة الأولى للمجموعة: ٢٠١٢؛ نسخة الأرشيف: ٢٠١٣، ص ٢٤، الصفحة ٢٨ من ملف PDF؛ بعنوان هبة الدباغ: أوراد وأذكار وتسال؛ الأسطر ٥٨٩–٦١٧ في النص المستخرج
https://cdn.enabbaladi.net/arabic/wp-content/uploads/2013/08/تحررت...-وبانتظار-حرية-وطني.pdf

[93]هيومن رايتس ووتش، World Report 1999: Syria، أحداث ١٩٩٨، حالات رياض الترك ومصطفى توفيق فلاح وأكثم نعيسة؛ فهرسة Refworld ١ كانون الثاني ١٩٩٩
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1999/en/22882

[94]منظمة العفو الدولية، نيسان ١٩٩٥، MDE 24/02/95، المقدمة وقسم الاعتقال التعسفي
Syria: Repression and Impunity: The Forgotten Victims
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/06/mde240021995en.pdf

[95]وزارة الخارجية الأمريكية، ٢٦ شباط ١٩٩٩، المقدمة وأقسام التعبير والحركة
Syria Country Report on Human Rights Practices for 1998
https://1997-2001.state.gov/global/human_rights/1998_hrp_report/syria.html

[96]منظمة العفو الدولية، التقرير السنوي ١٩٩٨، قسم سوريا، أحداث ١٩٩٧، النقل إلى تدمر وحالتا سلامة كيلة ومحمد عبد الله أبو نار
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/POL1000011998ENGLISH.pdf

[97]اللجنة السورية لحقوق الإنسان؛ شهادة نزار نيوف عن عبد العزيز الخير، عبد العزيز الخير: ١٥ عامًا خلف القضبان، ٢ شباط ٢٠٠٥؛ تاريخ التحرير داخل المادة: ١ شباط ٢٠٠٣، الاعتقال والنقل والحكم؛ فقرة عيادة السجن والمقطع المنسوب إلى نيوف
https://www.shrc.org/?p=8144

[98]هيومن رايتس ووتش، No Room to Breathe، تشرين الأول ٢٠٠٧، القسم الثالث عن نشوء الحركة الحقوقية
https://www.hrw.org/reports/2007/syria1007/syria1007.htm

[99]المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، هيثم المالح أمام محكمة الجنايات العسكرية لارتكابه جريمة الاختلاف في الرأي، مادة تتناول سجنه ١٩٨٠–١٩٨٦؛ وهيومن رايتس ووتش، سوريا يجب الكشف عن مصير الناشط الحقوقي البارز، ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٩، يورد ١٩٨٠–١٩٨٧. ؛ . يُحفظ اختلاف التأريخ ولا يحسم دون سند إضافي
https://scm.org/هيثم-المالح-أمام-محكمة-الجنايات-العسكر/
https://www.hrw.org/ar/news/2009/10/17/237991

[100]اللجنة السورية لحقوق الإنسان؛ أرشيف تقارير المهنيين، المهنيون المسجونون، إعادة نشر أرشيفية: ٢٠٠٤، اعتقالات نيسان ١٩٨٠؛ وفد أيار ١٩٨٦؛ قائمة العشرة المفرج عنهم في ٣٠ تشرين الثاني
https://www.shrc.org/?p=7929

[101]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٥، فصل سوريا، الدفاع عن حقوق الإنسان؛ قارن بتقرير ميدل إيست ووتش تشرين الثاني ١٩٩٣ حول اللجان المنشأة عام ١٩٨٩
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1995/en/15456
https://www.hrw.org/reports/SYRIA93N.PDF

[102]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٥، سوريا، قائمة المحكومين من أعضاء لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1995/en/15456

[103]مؤسسة جائزة مارتن إينالز، سجل الفائزين، أكثم نعيسة، فائز عام ٢٠٠٥؛ وهيومن رايتس ووتش، إعلان فوزه، ١١ كانون الثاني ٢٠٠٥
https://www.martinennalsaward.org/
https://www.hrw.org/fr/news/2005/01/11/syrie-le-defenseur-des-droits-humains-aktham-naisse-est-le-laureat-2005-du-prix

[104]لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، برقية تعزية ومواساة بوفاة أكثم عز الدين نعيسة، ٦ شباط ٢٠٢٢، يثبت الوفاة في ٥ شباط بفرنسا. . وقارن بيان مركز عدل لحقوق الإنسان في شباط ٢٠٢٢:
https://www.ala.co/content/index.php/albyanat/byanat-2022/2022-02-06-17-49-48.html
https://adelhr.org/portal/date/2022/02/page/10

[105]الرابطة العالمية للصحف WAN-IFRA، ٢٣ تشرين الثاني ١٩٩٩، الإعلان عن جائزة عام ٢٠٠٠ لنزار نيوف. . ومنصة اليونسكو في فلاندرز، إعلان جائزة اليونسكو، ٣٠ آذار ٢٠٠٠:
Press Freedom Prize Goes to Syrian Journalist
https://wan-ifra.org/1999/11/press-freedom-prize-goes-to-syrian-journalist/?lang=fr
https://www.unesco-vlaanderen.be/unesco-in-de-kijker/nieuws/persvrijheidprijs-voor-syrier-nizar-nayyouf

[106]منظمة العفو الدولية، ١٥ حزيران ١٩٩٨، تأكيد الإفراج في نهاية أيار ١٩٩٨
Syria: Further information on medical concern / prisoner of conscience: Aktham Nu'aysa
https://www.amnesty.org/ar/documents/mde24/009/1998/en/

[107]اللجنة السورية لحقوق الإنسان؛ إعادة نشر النهار نقلًا عن تقرير منظمة العفو الدولية، أوضاع حقوق الإنسان في سورية لعام ٢٠٠٠، ٢ حزيران ٢٠٠١، أسماء أربعة من اللجان أفرج عنهم؛ الجنود اللبنانيون المعتقلون في ١٩٩٩
https://www.shrc.org/?p=6803

[108]لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ حفظ غير مباشر في تقرير هيومن رايتس ووتش، نشرة ١ حزيران ١٩٩٣ وقائمة المرضى في آب ١٩٩٣، كما وردتا في التقرير العالمي ١٩٩٤، ١٩٩٣؛ التقرير: ١ كانون الثاني ١٩٩٤، الفقرات عن نشرة اللجان في ١ حزيران وعن أربعة عشر معتقلًا مريضًا في آب
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1994/en/37430

[109]هيومن رايتس ووتش، تشرين الأول ٢٠٠٧، القسم الثالث: نشوء مجتمع حقوقي، وبيانات هيثم المالح وأكثم نعيسة
No Room to Breathe: State Repression of Human Rights Activism in Syria
https://www.hrw.org/reports/2007/syria1007/syria1007.htm

[110]ميدل إيست ووتش، تشرين الثاني ١٩٩٣، الملخص والتوصيات
Syria: European Parliament Should Condition EC Aid on Human Rights Improvements
https://www.hrw.org/reports/SYRIA93N.PDF

[111]هيومن رايتس ووتش، World Report 1996: Syria، أحداث ١٩٩٥، فقرتا الاعتداء على المحامين في اللاذقية في كانون الثاني وشباط
https://www.hrw.org/reports/1996/WR96/MIDEAST-11.htm

[112]منصة اليونسكو في فلاندرز، ër Nizar Nayyouf، ٣٠ آذار ٢٠٠٠، إعلان جائزة اليونسكو غييرمو كانو
Persvrijheidprijs voor Syri
https://www.unesco-vlaanderen.be/unesco-in-de-kijker/nieuws/persvrijheidprijs-voor-syrier-nizar-nayyouf

[113]هيومن رايتس ووتش، أيار ١٩٩٧، الملخص وخلفية دخول القوات السورية عام ١٩٧٦
Syria/Lebanon: An Alliance Beyond the Law
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-01.htm

[114]هيومن رايتس ووتش، ١٩٩٧، قسم بشير الخطيب: الاختفاء في تموز ١٩٩٦
Syria/Lebanon: The Methodology of Enforced Disappearances in Lebanon
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-04.htm

[115]هيومن رايتس ووتش، سوريا ولبنان: تحالف يتجاوز القانون، أيار ١٩٩٧، وأقسام الحالات والملخص في النسخة الكاملة:
https://www.hrw.org/report/1997/05/01/syria/lebanon-alliance-beyond-law/enforced-disappearances-lebanon

[116]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي عن أحداث عام ١٩٩٠، سوريا ولبنان، القسم المتعلق بهجوم تشرين الأول ١٩٩٠
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1991/93416

[117]مركز العلوم الاجتماعية للبحث والعمل، دراسة عن وداد حلواني وحركة أهالي المفقودين، ٢٠١٧
Like an Ant that Digs into the Rock
https://www.socialsciences-centre.org/english/research/articles/list/paper/e2809c-ant-digs-rocke2809d-wadad-halwani-and-struggle-families-missing-and-forcefully-disappeared

[118]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٢: سوريا ولبنان الخاضع للسيطرة السورية، ١ كانون الثاني ١٩٩٢، قسم تطورات حقوق الإنسان في سوريا؛ الإفراج عن نحو ١٥٠٠ فلسطيني في أيار ١٩٩١؛ الاتفاقان مع لبنان
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1992/en/20988

[119]هيومن رايتس ووتش، أيار ١٩٩٧، الملخص، المعاهدة والتسليم السري ومراكز الاحتجاز
Syria/Lebanon: An Alliance Beyond the Law
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-01.htm

[120]هيومن رايتس ووتش، أيار ١٩٩٧، قسم ، حالات غابي عقل كرم وهلا حاج وماجي كرم
Syria/Lebanon: An Alliance Beyond the Law
The Methodology of Enforced Disappearances in Lebanon
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-04.htm

[121]منظمة العفو الدولية، كانون الثاني ١٩٩٩، MDE 24/01/99، المقدمة والخلفية وأقسام الاعتراف بالاحتجاز والاختفاء
Syria: Caught in a Regional Conflict: Lebanese, Palestinian and Jordanian Political Detainees in Syria
https://www.amnesty.org/ru/wp-content/uploads/2021/06/mde240011999en.pdf

[122]لجنة القضاء على التمييز العنصري بالأمم المتحدة، محضر مناقشة تقارير سوريا الثاني عشر إلى الخامس عشر، آذار ١٩٩٩، الملاحظات عن المختفين والإفراج عن اللبنانيين، النسخة المحفوظة في منصة الأمم المتحدة
https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-184492/

[123]مركز العلوم الاجتماعية للبحث والعمل، أيلول ٢٠١٧، دراسة نشأة حراك الأهالي
Like an Ant that Digs into the Rock: Wadad Halwani and the Struggle of the Families of the Missing and Forcefully Disappeared
https://www.socialsciences-centre.org/english/research/articles/list/paper/e2809c-ant-digs-rocke2809d-wadad-halwani-and-struggle-families-missing-and-forcefully-disappeared

[124]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ٢٠٠١، سوريا، قسم تطورات حقوق الإنسان، الفقرتان المتعلقتان بالتوريث وتقديم بشار قبل الرئاسة
https://www.hrw.org/legacy/wr2k1/mideast/syria.html

[125]وزارة الخارجية الأميركية، ٤ آذار ٢٠٠٢، المقدمة المتعلقة بمؤسسات الحكم والاستفتاء
Country Reports on Human Rights Practices 2001: Syria
https://2009-2017.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2001/nea/8298.htm

[126]هيومن رايتس ووتش، ١٦ تموز ٢٠١٠، الملخص التنفيذي والقسم الأول، فقرتا خطاب القسم والمنتديات
A Wasted Decade: Human Rights in Syria during Bashar al-Asad's First Ten Years in Power
https://www.hrw.org/report/2010/07/16/wasted-decade/human-rights-syria-during-bashar-al-asads-first-ten-years-power

[127]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ٢٠٠١: سوريا، بيان المثقفين التسعة والتسعين ودعوات الإصلاح في ٢٠٠٠
https://www.hrw.org/legacy/wr2k1/mideast/syria.html

[128]لجنة حماية الصحفيين، سوريا تقنن الصحف الخاصة، ٢٨ أيلول ٢٠٠١، المرسوم ٥٠
https://cpj.org/2001/09/syria-legalizes-private-newspapers/

[129]لجنة حماية الصحفيين، ٢٠٠٢، قيود النشر والمصادر
Attacks on the Press 2001: Syria
https://cpj.org/2002/03/attacks-on-the-press-2001-syria/amp/

[130]هيومن رايتس ووتش، ٢١ تموز ٢٠٠٨، إطلاق النار والرهائن
Syria: Investigate Sednaya Prison Deaths
https://www.hrw.org/news/2008/07/21/syria-investigate-sednaya-prison-deaths

[131]هيومن رايتس ووتش، ١٠ كانون الأول ٢٠٠٩، حجب أخبار صيدنايا
Syria: Lift Blackout on Prisoners' Fate
https://www.hrw.org/news/2009/12/10/syria-lift-blackout-prisoners-fate

[132]منظمة العفو الدولية، ٦ أيلول ٢٠٠١، MDE 24/029/2001، متن النداء
Syria: Prisoner of conscience, Riad Seif
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/029/2001/en/

[133]وزارة الخارجية الأميركية، ٣١ آذار ٢٠٠٣، قسما الاعتقال والمحاكمات السياسية، حالات رياض الترك ومأمون الحمصي وكمال اللبواني ورياض سيف
Country Reports on Human Rights Practices 2002: Syria
https://2009-2017.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2002/18289.htm

[134]منظمة العفو الدولية، ١٨ تموز ٢٠٠٥، MDE 24/048/2005، الصفحة ٣، فقرة أعضاء منتدى الأتاسي الثمانية وعلي العبد الله
Memorandum to the Human Rights Committee concerning implementation of the International Covenant on Civil and Political Rights in Syria: Update June 2005
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/09/mde240482005en.pdf

[135]هيومن رايتس ووتش، ٣٠ تشرين الأول ٢٠٠٨، فقرات أحكام ٢٩ تشرين الأول وتعريف إعلان دمشق
Syria: Harsh Sentences for Democratic Opposition
https://www.hrw.org/news/2008/10/30/syria-harsh-sentences-democratic-opposition

[136]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، التقرير السابع عن حالة حقوق الإنسان في سوريا، 2008-01، الغلاف؛ الفصل الثاني، ص٤ وما بعدها، أحكام البني وكيلو
https://www.shrc.org/en/wp-content/uploads/2008/01/AnnualReport-07.pdf

[137]العفو الدولية، MDE24/007/2002، ملفات معتقلي ربيع دمشق
Syria: Smothering Freedom of Expression
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/mde240072002en.pdf

[138]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ٢٠٠٦: سوريا، الاعتقال والحقوق المدنية ووقائع عام ٢٠٠٥
https://www.hrw.org/world-report/2006/country-chapters/syria

[139]لجان إحياء المجتمع المدني، بيان إلى الرأي العام السوري، أيار ٢٠٠٦
https://www.yek-dem.com/daxuyan-arabi=2-25-5-2006.htm

[140]هيومن رايتس ووتش، سوريا: نشطاء من المجتمع المدني ممنوعون من السفر، ١١ تموز ٢٠٠٦
https://www.hrw.org/ar/news/2006/07/11/230389

[141]بيان تأسيس المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان ومجلس إدارتها، دمشق ٨ نيسان ٢٠٠٦؛ نشر ١٣ نيسان ٢٠٠٦
https://www.yek-dem.com/daxuyan-arabi=1-13-4-2006.htm

[142]بهية مارديني، دعوى قضائية لجمعية حقوقية على وزارة الشؤون السورية، ١٥ آب ٢٠٠٥، نسخة أرشيفية
https://www.voltairenet.org/article91412.html

[143]مؤسسة مارتن إينالز، Aktham Naisse، صفحة الفائز لعام ٢٠٠٥، قسم السيرة، فقرات التأسيس والاعتقال سنة ٢٠٠٤ والجائزة. الصفحة غير مؤرخة وتتناول أحداثًا مؤرخة في المتن
https://www.martinennalsaward.org/hrd/aktham-naisse/

[144]منظمة العفو الدولية، ٨ آذار ٢٠١١، فقرات الإفراج والمحاكمة؛ ولتأسيس الجمعية والاعتقال: وزارة الخارجية الألمانية، ٨ آذار ٢٠١١، نسخة محفوظة في الذاكرة السورية
Syria must release all prisoners of conscience after human rights lawyer freed
Human Rights Commissioner welcomes the release of Syrian human rights activist Haitham al-Maleh
https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2011/03/syria-must-release-all-prisoners-conscience-after-human-rights-lawyer-freed/
https://syrianmemory.org/api/file/blob169/41bd21f199bd4b58a43cfd11234cabc2

[145]فرونت لاين ديفندرز، قسم الفائزين، مدخل ٢٠٠٨ أنور البني، صفحة غير مؤرخة. . ولصفة المحامي والسجن: مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن استقلال القضاة والمحامين A/HRC/8/4/Add.1، ٢٠٠٨، الصفحة ١٦٠، الفقرة ٢٧٩
Front Line Defenders Award
https://www.frontlinedefenders.org/en/front-line-defenders-award
https://digitallibrary.un.org/nanna/record/1477246/files/A_HRC_8_4_Add.1-EN.pdf?registerDownload=1&version=1&withMetadata=0&withWatermark=0

[146]مؤسسة مارتن إينالز، Muhannad Al-Hassani، صفحة الفائز لعام ٢٠١٠، قسم السيرة، فقرات مراقبة محكمة أمن الدولة وتسلم الجائزة أثناء السجن. صفحة غير مؤرخة
https://www.martinennalsaward.org/hrd/muhannad-al-hassani/

[147]هيومن رايتس ووتش، ٢٤ شباط ٢٠٠٩، الملخص والقسم الرابع: الاعترافات القسرية، والقسم الثالث عن حق الدفاع والإجراءات
Far From Justice: Syria's Supreme State Security Court
https://www.hrw.org/report/2009/02/24/far-justice/syrias-supreme-state-security-court

[148]هيومن رايتس ووتش، ٣ تشرين الأول ٢٠١٣، فقرات محكمة الإرهاب والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير
Syria: Political Detainees Tortured, Killed
https://www.hrw.org/news/2013/10/03/syria-political-detainees-tortured-killed

[149]منظمة العفو الدولية، ٧ كانون الأول ٢٠١٥، فقرات أسماء رباعي دوما وتاريخ الخطف
Media Advisory: Syria Four human rights activists abducted at gunpoint missing but not forgotten
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/12/media-advisory-syria-four-human-rights-activists-abducted-at-gunpoint-missing-but-not-forgotten/

[150]إعلان بيروت–دمشق / دمشق–بيروت، نص الإعلان وقائمة الموقّعين السوريين، النهار، ١٢ أيار ٢٠٠٦، نسخة محفوظة لدى موقع حزب الوحدة الديمقراطي الكردي، ١٤ أيار ٢٠٠٦. تُقرأ الأسماء والصفات بحسب القائمة المنشورة، وليست قائمة حصرية للحركة الحقوقية
https://www.yek-dem.com/daxuyan-arabi=1-14-5-2006.htm

[151]هيومن رايتس ووتش، ١٩ أيار ٢٠٠٦، الفقرات المتعلقة بالحملة واستدعاء ميشيل كيلو في ١٤ أيار
Syria: Free Activists Detained Over Petition
https://www.hrw.org/news/2006/05/19/syria-free-activists-detained-over-petition

[152]هيومن رايتس ووتش، ١٦ أيار ٢٠٠٧، الأحكام على ميشيل كيلو ومحمود عيسى وأنور البني
Syria: Four More Activists Sentenced to Prison
https://www.hrw.org/news/2007/05/16/syria-four-more-activists-sentenced-prison

[153]وزارة الخارجية الفرنسية، بيان تأبين بتاريخ ١٩ نيسان ٢٠٢١، نسخة محفوظة في الذاكرة السورية. يستند إليه لتوثيق التأبين والمسار العام، دون حسم اختلاف يوم الوفاة بين المصادر
Syria – Death of Michel Kilo
https://syrianmemory.org/archive/documents/62bb4349ab6c4b00019da2f6

[154]المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا واللجنة الدولية لمساندة ميشيل كيلو، بيانات عن زيارة وفد محامين عرب ومتابعة المحاكمات في نيسان ٢٠٠٧، محفوظة في مركز الشرق العربي، وقائع من أخبار حقوق الإنسان. يرد في متن البيانات عام ٢٠٠٧، مع أخطاء في تأريخ بعض التوقيعات؛ يعتمد المتن لتحديد سياق النشاط
https://www.asharqalarabi.org.uk/huquq/c-huquq-wa122.htm

[155]الذاكرة السورية، بهية مارديني، بطاقة الشخصية، قسم العمل الصحفي خلال حقبة الأسد. لا يستند الكتاب إلى هذه البطاقة لإثبات الدرجات العلمية أو المناصب اللاحقة لعام ٢٠٢٤
https://syrianmemory.org/archive/figures/5e751881cd58710001fd02f4

[156]هيومن رايتس ووتش، سوريا: اعتقال ناشط حقوقي لدى عودته إلى الوطن، ١٣ آذار ٢٠٠٦، اعتقال الدكتور عمار قربي وصفته آنذاك
https://www.hrw.org/ar/news/2006/03/13/229060

[157]هيومن رايتس ووتش، الاعتقالات الآونة الأخيرة في سوريا، ١١ نيسان ٢٠٠٦، مدة احتجاز عمار قربي والإحالة إلى محكمة أمن الدولة العليا
https://www.hrw.org/legacy/arabic/docs/2006/04/11/syria13156_txt.htm

[158]بهية مارديني، طهران: حكم بإعدام أهوازي سلمته سورية، إيلاف، ٢٠ تشرين الثاني ٢٠٠٦، تصريح عمار قربي بصفته رئيس المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا؛ نسخة محفوظة في أرشيف صوت الأهواز. لا تستخدم الإحالة لإثبات الوقائع الإيرانية الواردة في الخبر https://blog.ahwaz.org.uk/2006/11/blog-post_116410431012747927.html

[159]منظمة العفو الدولية، مخاوف بشأن احتمال القبض على محام سوري معني بحقوق الإنسان، تحرك عاجل MDE24/080/2012 ،UA298/12، ٤ تشرين الأول ٢٠١٢، خليل معتوق ومحمد ظاظا وعمله القانوني والمنع من السفر
https://www.amnesty.org/fr/wp-content/uploads/sites/9/2021/07/mde240802012ar.pdf

[160]منظمة العفو الدولية، خليل معتوق، حملة عشرات الآلاف، المعلومات عن الإخفاء وإنكار الاحتجاز والمشاهدات غير الرسمية. توصف هذه المعلومات بحسب زمن نشرها https://tensofthousands.amnesty.org/ar/content/خليل-معتوق.html

[161]عبد الله البشير، خليل معتوق: محام غيّبته سجون الأسد وأُعلن رحيله حين انطفأ الأمل، العربي الجديد، ١ تشرين الثاني ٢٠٢٥، نقل إعلان رنيم معتوق عن الأسرة في اليوم السابق https://www.alaraby.co.uk/politics/خليل-معتوق-محام-غيّبته-سجون-الأسد-وأعلن-رحيله-حين-انطفأ-الأمل

[162]منظمات حقوقية سورية، بيان مشترك المطالبة بالإفراج الفوري عن الزميل رئيس الرابطة السورية لحقوق الإنسان عبد الكريم الريحاوي، آب ٢٠١١، نسخة محفوظة في الذاكرة السورية. يكتفي المتن بشهر الاعتقال لاختلاف تواريخ اليوم في التداول
https://syrianmemory.org/archive/documents/5dc926c1801b5d0001dfedf6

[163]رسالة مفتوحة إلى السيد رئيس الجمهورية السورية، مؤرخة دمشق ٢٥ نيسان ٢٠١١، منشورة لدى مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان في ٥ أيار ٢٠١١، متن المطالب وقائمة الموقّعين، ومنها قيس الكلمد وعبد الكريم الريحاوي
https://www.achrs.org/2011/05/05/123/

[164]سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، المواطنة السورية المفقودة: كيف دمر إحصاء عام ١٩٦٢ حياة الكرد السوريين وهويتهم، ٢٠١٨، إفادة أشرف سينو والحاشية ٨٠ التعريفية بعمله
https://stj-sy.org/uploads/pdf_files/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%B7%D9%86%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D9%82%D9%88%D8%AF%D8%A9%20-%20%D9%83%D9%8A%D9%81%20%D8%AF%D9%85%D8%B1%20%D8%A5%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%A1%20%D8%B9%D8%A7%D9%85%201962%20%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D9%8A%D9%86%20%D9%88%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%AA%D9%87%D9%85_0.pdf

[165]اللجنة الكردية لحقوق الإنسان، رحيل المناضل الحقوقي والمدافع عن حقوق الإنسان المحامي أشرف سينو، ٥ حزيران ٢٠٢٣، بيان النعي وتوثيق النشاط المهني والمؤسسي
https://kurdchr.org/2023/06/05/رحيل-المناضل-الحقوقي-والمدافع-عن-حقوق/

[166]لجان التنسيق المحلية، الرقة، ٢٢ آب ٢٠١١، بيان اعتصام المحامين واعتقالات بعده وقائمة تشمل قيس الكلمد، نسخة PDF محفوظة في الذاكرة السورية
https://www.syrianmemory.org/api/file/blob169/9815367236cf4861b92cc5c6c5704858

[167]المرصد السوري لحقوق الإنسان، بعد صراع طويل مع المرض: وفاة الناشط الحقوقي المعارض المحامي قيس الكلمد في تركيا، ١٨ تموز ٢٠٢١، نشاطه في الرقة وهيئة الدفاع عن المعتقلين ونعيه
https://www.syriahr.com/442924/بعد-صراع-طويل-مع-المرض-وفاة-الناشط-الحق/

[168]هيثم مناع، قائمة الدراسات والتقارير الملحقة بكتاب السلفية، الأعمال المتعلقة بأكراد سوريا وعديمي الجنسية وكتاب سلامة النفس والجسد. مصدر تعريفي بإنتاج الكاتب، لا إثبات مستقل لنتائج التقارير
https://haythammanna.net/wp-content/uploads/2016/01/salafism.pdf

[169]الجزيرة، المرأة والأسرة في المجتمعات العربية، برنامج خير جليس، ١٨ تموز ٢٠٠٥، حوار مع فيوليت داغر بصفتها رئيسة اللجنة العربية لحقوق الإنسان وأستاذة علم النفس، عن الكتاب الذي أشرفت عليه
https://www.ajnet.me/video/a-book-is-the-best-companion/2005/7/18/-المرأة-والأسرة-في-المجتمعات-العربية

[170]منظمات حقوقية سورية، قيام السلطات السورية باعتقال المحامي المعروف الأستاذ حسن عبد العظيم، بيان مؤرخ ٣٠ نيسان ٢٠١١ ومنشور ٢ أيار، نسخة محفوظة في الذاكرة السورية؛ صفته الحزبية والمهنية وتاريخ الاعتقال
https://syrianmemory.org/archive/documents/5dca7549801b5d0001dfeee9

[171]سي إن إن العربية، بالصور: ما قد لا تعلمه عن مازن الحمادة ورانيا العباسي وطل الملوحي وأهوال سجون نظام الأسد في سوريا، ١٣ كانون الأول ٢٠٢٤، القسم المتعلق بحمادة ومشاركته واعتقاله ولجوئه وعودته
https://arabic.cnn.com/amphtml/middle-east/article/2024/12/13/the-dead-the-missing-and-the-reunited-three-tales-of-syrias-tortured-prisoners

[172]منظمة العفو الدولية، MDE24/0167/2025، آب ٢٠٢٥، ص ١٧، فقرة مازن حمادة وتقدير الأطباء المنقول عن توقيت الوفاة
Truth Still Buried: The struggle for justice of disappeared people's families in Syria
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2025/08/MDE2401672025ENGLISH.pdf

[173]العفو الدولية، إفراجوا عن محمد رعدون، MDE24/029/2005
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/sites/9/2021/06/mde240292005ar.pdf

[174]أعضاء المنظمة العربية لحقوق الإنسان يطالبون بالإفراج عن محمد رعدون، ٢٧ حزيران ٢٠٠٥
https://www.asharqalarabi.org.uk/huquq/b-huquq-37.htm

[175]العفو الدولية، متابعة رعدون ورستناوي، ٩ تشرين الثاني ٢٠٠٥، MDE24/100/2005
https://www.amnesty.org/ar/documents/mde24/100/2005/ar/

[176]مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، فوز المدافع السوري دانيال سعود بجائزة المركز للتميز بحقوق الإنسان لعام ٢٠١٢؛ نسخة أرشيفية تحفظ نبذة عن مسيرته
https://syrianmemory.org/api/file/blob169/e077d41ee6834474b8e31a0b0383d9a9

[177]مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، ثلاث منظمات دولية تختار الأردن للإعلان عن تقاريرها السنوية، ٣٠ تموز ٢٠٠٩
https://www.achrs.org/2009/07/30/2/

[178]مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، استمرار منع المغادرة إلى خارج البلاد بحق المدافع دانيال سعود، ٢٦ شباط ٢٠١٢
https://www.achrs.org/2012/02/26/222/

[179]دعد موسى، قوانين الأحوال الشخصية، فريدريش إيبرت، كانون الأول ٢٠١٨
https://collections.fes.de/publikationen/ident/fes/14968

[180]العفو الدولية، القيمة الحقيقية لوجودنا، نيسان ٢٠١٤
https://www.amnesty.org/ar/latest/campaigns/2014/04/the-true-worth-of-our-presence-syrian-lawyers-risk-detention-and-death-in-the-name-of-justice/

[181]الذاكرة السورية، شهادة إبراهيم حنا ملكي، مقابلة ١ تشرين الأول ٢٠١٩، مقطع ١٤
https://www.syrianmemory.org/testimonials/visual/657c140ae385360001baa134

[182]الذاكرة السورية، إحالة ناشطين إلى القضاء بتهمة تغيير كيان الدولة، تشرين الثاني ٢٠١١، نقل تصريحات المحامي ميشيل شماس عن قضايا ناشطين
https://syrianmemory.org/daily-events/event/5eb5d2990e607900012d7c81

[183]الكرامة، سوريا: مصطفى أوسو هدف جديد لاضطهاد المحامين، ١٠ آب ٢٠١١
https://www.alkarama.org/en/articles/syria-mustafa-osso-new-target-persecution-against-lawyers

[184]هيومن رايتس ووتش، Group Denial، ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٠٩، أحداث ٢٠٠٤ والحقوق السياسية والثقافية للكرد
https://www.hrw.org/report/2009/11/26/group-denial/repression-kurdish-political-and-cultural-rights-syria

[185]العفو الدولية، عبد الله الخليل، حملةعشرات الآلاف
https://tensofthousands.amnesty.org/ar/node/437.html

[186]العفو الدولية، معرضعشرات الآلاف
https://tensofthousands.amnesty.org/ar/exhibition.html

[187]المجلس الدولي للعلوم، تعريف رضوان زيادة
https://ar.council.science/profile/radwan-ziadeh/

[188]المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان، منع ناصر الغزالي من السفر، ٢٨ أيلول ٢٠٠٧، نسخةأرشيفية
https://www.asharqalarabi.org.uk/huquq/c-huquq-wa157.htm

[189]المنظمة الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي، مجلس الإدارة، تعريف إنعام إبراهيم نيوف، صفحة غير مؤرخة
https://www.iohril.org/management/Administration.html

[190]الذاكرة السورية، المؤسسة السورية لرعاية حقوق الأرامل والأيتام، تاريخ التأسيس المسجل ١٤ شباط ٢٠١٦
https://syrianmemory.org/archive/entities/5e74d4a4cd58710001fd02e5

[191]العفو الدولية، MDE24/033/2012، ٣ نيسان ٢٠١٢
Mohammed Najati Tayyara: Further Information
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/07/mde240332012en.pdf
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/033/2012/en/

[192]لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان ومنظمات سورية موقعة؛ نسخة الذاكرة السورية، بيان مشترك: الاعتقال التعسفي يطال عددًا من النشطاء والمواطنين السوريين، 20-07-2011، فقرات أحمد طعمة وجمال طحان؛ وقائع٥ و٢٠تموز٢٠١١
https://syrianmemory.org/archive/documents/5dc981ef801b5d0001dfee91

[193]جان غوبا وكريستينا كوستيال، صندوق النقد الدولي، حزيران ٢٠١٦، ورقة العمل WP/16/123، القسم الأول Before the Conflict، الفقرتان ١–٢
Syria’s Conflict Economy
https://www.imf.org/external/pubs/ft/wp/2016/wp16123.pdf

[194]صندوق النقد الدولي، تقرير الدولة رقم294/06، ٢٠٠٦، الإطار المعنون
Syrian Arab Republic
The Reform Strategy in the 10th Five-Year Development Plan, 2006–10
https://www.elibrary.imf.org/view/journals/002/2006/294/article-A001-en.xml

[195]صندوق النقد الدولي، ٣١ آذار ٢٠١٠، تقرير الدولة86/10، نتائج أثر الأزمة المالية العالمية والتطورات القطاعية
Syrian Arab Republic: 2009 Article IV Consultation: Staff Report; and Public Information Notice
https://www.imf.org/en/publications/cr/issues/2016/12/31/syrian-arab-republic-2009-article-iv-consultation-staff-report-and-public-information-notice-23769

[196]وزارة الخزانة الأمريكية، إدراج رامي مخلوف لاستفادته من الفساد السوري، ٢١ شباط ٢٠٠٨، أسباب الإدراج وآليات الامتياز التجاري
https://home.treasury.gov/news/press-releases/hp834

[197]شبكة مكافحة الجرائم المالية الأمريكية FinCEN، الإرشاد FIN-2011-A010 بشأن الأحداث في سوريا، ٨ تموز ٢٠١١، روابط مخلوف بالشركات والاشتباه بتحريك الأصول؛ الوثيقة التاريخية المسحوبة في ٢٠٢٥
https://www.fincen.gov/resources/advisories/fincen-advisory-fin-2011-a010

[198]البنك الدولي، أيار ٢٠٢٤، الصفحة ٣٤ والجدول ٣ عن الفقر قبل النزاع والفوارق الإقليمية. لا تُنقل جداول إلى المتن؛ يرد تفسير حدود المقارنة فقط
The Welfare of Syrian Households after a Decade of Conflict
https://documents1.worldbank.org/curated/en/099051624114042163/pdf/P1787061921ca30fc187161b7d84a5e4532.pdf

[199]صندوق النقد الدولي، Country Report 10/86، آذار ٢٠١٠، قسم إصلاح دعم الطاقة
Syrian Arab Republic: 2009 Article IV Consultation
https://www.imf.org/external/pubs/ft/scr/2010/cr1086.pdf

[200]صندوق النقد الدولي، ٢١ كانون الأول ٢٠٠٩
Preliminary Conclusions of the 2009 Article IV Mission
https://www.imf.org/en/news/articles/2015/09/28/04/52/mcs122109

[201]البنك الدولي، ٢٠٢٢، ص ٥٤، اتجاهات الفقر قبل الحرب
Syria Joint Damage Assessment of Selected Cities
https://documents1.worldbank.org/curated/en/099173502272397116/pdf/P172171027e9070310b52e09ce3ad7393cc.pdf

[202]صندوق النقد الدولي، Country Report 06/295، ٢٠٠٦، النفط ودعم الطاقة
Syrian Arab Republic: Selected Issues
https://www.elibrary.imf.org/view/journals/002/2006/295/article-A002-en.xml

[203]خضّر خضّور، كارنيغي، ٢٨ آذار ٢٠١٧
Local Wars and the Chance for Decentralized Peace in Syria
https://carnegieendowment.org/research/2017/03/local-wars-and-the-chance-for-decentralized-peace-in-syria

[204]وزارة الخزانة الأمريكية، إدراج شركة سورية وشخصين لدعم نظام صدام حسين السابق، ٩ حزيران ٢٠٠٥، شركة SES وشهادات المستخدم النهائي
https://home.treasury.gov/news/press-releases/js2487

[205]هيومن رايتس ووتش، World Report 2010: Syria، ٢٠١٠، المقدمة وقسم حرية التعبير والنشاط الحقوقي
https://www.hrw.org/world-report/2010/country-chapters/syria

[206]هيومن رايتس ووتش، ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٠٩، الملخص وقسم The March 2004 events
Group Denial: Repression of Kurdish Political and Cultural Rights in Syria
https://www.hrw.org/report/2009/11/26/group-denial/repression-kurdish-political-and-cultural-rights-syria

[207]كولين كيلي وآخرون، دورية PNAS، ٢ آذار ٢٠١٥، المجلد ١١٢، العدد ١١، الصفحات ٣٢٤١–٣٢٤٦، قسم Significance. لا يعتمد المتن علاقة سببية حتمية بين المناخ والثورة
Climate change in the Fertile Crescent and implications of the recent Syrian drought
https://doi.org/10.1073/pnas.1421533112

[208]هيومن رايتس ووتش، ١٨ آذار ٢٠٠٤، أحداث القامشلي
Syria: Address Grievances Underlying Kurdish Unrest
https://www.hrw.org/news/2004/03/18/syria-address-grievances-underlying-kurdish-unrest

[209]العفو الدولية، ٦ أيار ٢٠١١
Threats Force Syrian Activists Underground Amid Nationwide Protests
https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2011/05/threats-force-syrian-activists-underground-amid-nationwide-protests-2011-05/

[210]مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، A/HRC/18/53، ١٥ أيلول ٢٠١١، الملحق النسخة العربية:
Report on the situation of human rights in the Syrian Arab Republic Chronology of the events in Syria from 15 March 2011 until 20 July 2011
https://digitallibrary.un.org/record/710844/files/A_HRC_18_53-AR.pdf

[211]هيومن رايتس ووتش، ١ حزيران ٢٠١١، الملخص والقسم الأول
We've Never Seen Such Horror: Crimes against Humanity by Syrian Security Forces
Timeline of Protest and Repression in Syria
https://www.hrw.org/report/2011/06/01/weve-never-seen-such-horror/crimes-against-humanity-syrian-security-forces

[212]لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان والراصد وداد وماف، السلطات السورية تفرق بالقوة تجمعًا سلميًا لذوي معتقلين سياسيين يطالبون بالإفراج عنهم وتعتقل عددًا منهم، 16-03-2011، النص الكامل، قائمة الموقوفين وتاريخ البيان والتوقيعات؛ الأصل من CDF-SY
https://syrianmemory.org/archive/documents/5dcabb71801b5d0001dfef58

[213]هيومن رايتس ووتش، ١١ تشرين الثاني ٢٠١١، الملخص والمنهجية وفصول القتل والاعتقال
We Live as in War: Crackdown on Protesters in the Governorate of Homs, Syria
https://www.hrw.org/report/2011/11/11/we-live-war/crackdown-protesters-governorate-homs-syria

[214]هيومن رايتس ووتش، ٢١ نيسان ٢٠١١، فقرات المراسيم ١٦١ و ٥٣ و ٥٤ وتوصية إخضاع الأجهزة للقانون
Syria: Rein in Security Services
https://www.hrw.org/news/2011/04/21/syria-rein-security-services

[215]الأمم المتحدة، ٢٨ تشرين الثاني ٢٠١١، الفقرات الافتتاحية عن نتائج اللجنة وتوصيف الجرائم
Press Conference by Independent International Commission of Inquiry on Syria
https://press.un.org/en/2011/111128_syria.doc.htm

[216]هيومن رايتس ووتش، ٢٤ آذار ٢٠١١، درعا
Syria: Security Forces Kill Dozens of Protesters
https://www.hrw.org/news/2011/03/24/syria-security-forces-kill-dozens-protesters

[217]هيومن رايتس ووتش، ٢٨ آذار ٢٠١١، الصنمين وطفس
Syria: Security Forces Fire on Protesters
https://www.hrw.org/news/2011/03/28/syria-security-forces-fire-protesters

[218]هيومن رايتس ووتش، ٥ أيار ٢٠١١
Syria: Lift the Siege of Daraa
https://www.hrw.org/news/2011/05/05/syria-lift-siege-daraa

[219]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 2015-03-12، واقعة٢٣آذار٢٠١١ وحدود إحصاءات آذار٢٠١١–آذار٢٠١٥
Four Years Harvest: Most Notable Human Rights Violations in Syria
https://snhr.org/blog/2015/03/12/51610/

[220]هيومن رايتس ووتش، ٢١ نيسان ٢٠١١، مراسيم الطوارئ والتوقيف
Syria: Rein in Security Services
https://www.hrw.org/news/2011/04/21/syria-rein-security-services

[221]هيومن رايتس ووتش، ٦ تموز ٢٠١١
Syria: Shootings, Arrests Follow Hama Protest
https://www.hrw.org/news/2011/07/06/syria-shootings-arrests-follow-hama-protest

[222]العفو الدولية، ٢ آب ٢٠١١
Bloodshed in Bab Qebli: portrait from Syria's violent crackdown on Hama
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2011/08/bloodshed-bab-qebli-portrait-syriaes-violent-crackdown-hama/

[223]بقلم دورين خوري، ضمن Accord العدد ٢٥ عن الشرعية وعمليات السلام، نيسان ٢٠١٤، قسم
Conciliation Resources
Syria: Organising for the future: grassroots governance and national peace
Local coordination committees
https://www.c-r.org/accord/legitimacy-and-peace-processes/local-governance-and-peacebuilding-challenges-legitimate-0

[224]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، A/HRC/24/CRP.2، ١٣ أيلول ٢٠١٣، المقدمة والأقسام المتعلقة بالهجمات والاعتقال ورفض الرعاية
Assault on medical care in Syria
https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BFCF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/a_hrc_24_crp_2.pdf

[225]منظمة الصحة العالمية وهيئات إنسانية أممية، ٦ كانون الأول ٢٠١٣، متن البيان
UN humanitarian chiefs strongly condemn attacks on medical personnel and facilities by all parties to the Syria conflict
https://www.who.int/news/item/06-12-2013-un-humanitarian-chiefs-strongly-condemn-attacks-on-medical-personnel-and-facilities-by-all-parties-to-the-syria-conflict

[226]منظمة العفو الدولية، ١١ كانون الثاني ٢٠١٣، MDE24/003/2013، متن النداء عن الإفراج في ٩ كانون الثاني. صفحة النسخة الإسبانية تتيح الإنجليزية:
Further information: Syrian brides of peace released
https://www.amnesty.org/en/documents/MDE24/003/2013/es/

[227]المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، دون تاريخ إصدار مثبت، مداهمة المركز١٦شباط٢٠١٢ ومراحل احتجاز درويش وزملائه
Syria: The Black Hole for Media Work, 10 Years
https://scm.bz/wp-content/uploads/2023/08/Syria-The-Black-Hole-for-Media-Work-10-Years-En-Print.pdf

[228]مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، ١٥ أيار ٢٠٢٠، المقدمة والأقسام المتعلقة بالتنظيمات الميدانية والتمثيل والتمويل. . نسخة النص:
Contentious Politics in the Syrian Conflict: Opposition, Representation, and Resistance
https://carnegieendowment.org/research/2020/05/contentious-politics-in-the-syrian-conflict-opposition-representation-and-resistance?center=middle-east
https://carnegieendowment.org/files/Yahya_ContentiousPoliticsSyria_final3.pdf

[229]هيومن رايتس ووتش، ١٦ أيلول ٢٠١٣
Khairo and Islam al-Dabbas, Peaceful Activists
https://www.hrw.org/news/2013/09/16/khairo-and-islam-al-dabbas-peaceful-activists

[230]هيومن رايتس ووتش، ١٣ أيار ٢٠١٢
Syria: Activists Arrested, Held Despite Pledge to Annan
https://www.hrw.org/news/2012/05/13/syria-activists-arrested-held-despite-pledge-annan

[231]هيومن رايتس ووتش، ٨ أيلول ٢٠١١، مستشفى البر بحمص
Syria: Security Forces Remove Wounded From Hospital
https://www.hrw.org/news/2011/09/08/syria-security-forces-remove-wounded-hospital

[232]هيومن رايتس ووتش، ١٢ نيسان ٢٠١١
Syria: Security Forces Barring Protesters from Medical Care
https://www.hrw.org/news/2011/04/12/syria-security-forces-barring-protesters-medical-care

[233]العفو الدولية، MDE24/057/2011، ٣ تشرين الأول ٢٠١١
The Long Reach of the Mukhabaraat
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/057/2011/en/

[234]آدم بازكو وجيل دورونسورو وآرثر كينيه، كارنيغي، ١٦ نيسان ٢٠١٣
Building a Syrian State in a Time of Civil War
https://carnegieendowment.org/research/2013/04/building-a-syrian-state-in-a-time-of-civil-war

[235]هيومن رايتس ووتش، ٢٠ آذار ٢٠١٢، المقدمة وأقسام التعذيب والقتل والاعترافات القسرية
Syria: Armed Opposition Groups Committing Abuses
https://www.hrw.org/news/2012/03/20/syria-armed-opposition-groups-committing-abuses

[236]هيومن رايتس ووتش، ! ، ١٥ كانون الأول ٢٠١١، الملخص وقسم
By All Means Necessary
Individual and Command Responsibility for Crimes against Humanity in Syria
Killings of Protesters and Bystanders
https://www.hrw.org/report/2011/12/15/all-means-necessary/individual-and-command-responsibility-crimes-against-humanity

[237]هيومن رايتس ووتش، ٩ نيسان ٢٠١٢، الملخص والقواعد المتعلقة بالأسرى والعاجزين عن القتال
In Cold Blood: Summary Executions by Syrian Security Forces and Pro-Government Militias
https://www.hrw.org/report/2012/04/09/cold-blood/summary-executions-syrian-security-forces-and-pro-government-militias

[238]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، A/HRC/28/69، ٥ شباط ٢٠١٥، الملخص والقسم المتعلق بتطور النزاع منذ ٢٠١١
Report of the Independent International Commission of Inquiry
https://www.europarl.europa.eu/meetdocs/2014_2019/documents/droi/dv/41_ahrc2869_/41_ahrc2869_en.pdf

[239]هايكو ويمن، مؤسسة كارنيغي، ٢٢ تشرين الثاني ٢٠١٦، Introduction و
Syria's Path From Civic Uprising to Civil War
The Divisive Rule of the Assad Regime
https://carnegieendowment.org/research/2016/11/syrias-path-from-civic-uprising-to-civil-war?center=middle-east

[240]يزيد صايغ، كارنيغي، ٣ نيسان ٢٠١٣
The Syrian Opposition's Leadership Problem
https://carnegieendowment.org/research/2013/04/the-syrian-oppositions-leadership-problem

[241]الأمم المتحدة، بعثة المراقبينUNSMIS، الولاية ومراحلها، ٢١ نيسان–١٩ آب ٢٠١٢
https://peacekeeping.un.org/sites/default/files/past/unsmis/mandate.shtml

[242]مجموعة العمل من أجل سوريا، بيان جنيف ٣٠ حزيران ٢٠١٢، S/2012/523، الملحق
https://digitallibrary.un.org/record/730415/files/S_2012_523-EN.pdf

[243]الأمم المتحدة، نص المؤتمر الصحفي لكوفي عنان المبعوث المشترك إلى سوريا، ٢ آب ٢٠١٢، أسباب إنهاء المهمة وبيان جنيف
https://www.un.org/sg/en/content/former-secretary-general/note-correspondents/2012-08-02/note-correspondents-transcript-of-press-conference-kofi-annan-joint-special-envoy-for-syria

[244]هيومن رايتس ووتش، ٢٠ تموز ٢٠١١، استهداف محتجين وعاملين طبيين وناقلين للمعلومات
Syria: Mass Arrest Campaign Intensifies
https://www.hrw.org/news/2011/07/20/syria-mass-arrest-campaign-intensifies

[245]المركز السوري للإعلام وحرية التعبير ومنظمات موقعة، 2018-12-09، فقرات٥٣–٦١ في نسخة الويب؛ الاختطاف٩كانون الأول٢٠١٣ ومداهمة٢٠١١
We remember Razan, Samira, Nazem and Wa'el five years after their kidnapping
https://scm.bz/en/we-remember-razan-samira-nazem-and-wael-five-years-after-their-kidnapping/

[246]بشار الأسد، خطاب أمام مجلس الشعب، ٣٠ آذار ٢٠١١، النص الإنجليزي المحفوظ بعنوان ، شبكة فولتير، الفقرات الافتتاحية عن المؤامرة. . وللتثبت من المناسبة والأرشيف العربي: الذاكرة السورية، الأسد يلقي أول خطاب بعد الثورة السورية، واقعة ٣٠ آذار ٢٠١١. يستخدم الخطاب مصدرًا أوليًا لقول السلطة وحده
Bashar al-Assad Speech at Syrian People's Assembly
https://www.voltairenet.org/Bashar-al-Assad-Speech-at-Syrian
https://syrianmemory.org/daily-events/event/5eb5423e0e607900012d62e2

[247]هيومن رايتس ووتش، ١٥ نيسان ٢٠١١، قسم Forced Confessions
Syria: Rampant Torture of Protesters
https://www.hrw.org/news/2011/04/15/syria-rampant-torture-protesters

[248]هيومن رايتس ووتش، ٣٠ أيلول ٢٠١٣، ورقة وقائع، الفقرة الافتتاحية المتعلقة باستهداف منظمي الاحتجاج ومصوريه وأقاربهم
Peaceful Political Activists
https://www.hrw.org/news/2013/09/30/peaceful-political-activists

[249]منظمة العفو الدولية، ٢٦ حزيران ٢٠١٣، فقرات التأجيل إلى ٢١ آب وطبيعة الأنشطة الواردة في الاتهام
Syrian activists held on spurious terrorism charges face prolonged detention
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2013/06/syrian-activists-held-on-spurious-terrorism-charges-face-prolonged-detention/

[250]لجنة حماية الصحفيين، شباط ٢٠١٢
Attacks on the Press in 2011: Syria
https://cpj.org/2012/02/attacks-on-the-press-in-2011-syria/

[251]لجنة حماية الصحفيين، Tal al-Mallohi، ملف الصحفية وسجل اعتقالها، تحديثات متعاقبة
https://cpj.org/data/people/tal-al-mallohi/?noamp=mobile

[252]المركز السوري للعدالة والمساءلة، 21-05-2019، إعلان تقرير Walls Have Ears؛٥٠٠٠صفحة والنتائج الرئيسية
Report Release: An Analysis of Classified Syrian Security Sector Documents
https://syriaaccountability.org/report-release-an-analysis-of-classified-syrian-security-sector-documents/

[253]هيومن رايتس ووتش، ٢٥ حزيران ٢٠١٣
Syria: Counterterrorism Court Used to Stifle Dissent
https://www.hrw.org/news/2013/06/25/syria-counterterrorism-court-used-stifle-dissent

[254]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، تقرير A/HRC/21/50، ١٦ آب ٢٠١٢، القسم III.B، الفقرات ٤١–٥٠، والملحق الرابع: ، ص ٦٤–٦٨
Special inquiry into Al-Houla
https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g12/160/66/pdf/g1216066.pdf

[255]هيومن رايتس ووتش، ١٣ أيلول ٢٠١٣، قسما Summary وMethodology والملحقان الاسميان
No One's Left: Summary Executions by Syrian Forces in al-Bayda and Baniyas
https://www.hrw.org/report/2013/09/13/no-ones-left/summary-executions-syrian-forces-al-bayda-and-baniyas

[256]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، ٥ شباط ٢٠١٣، ملحق المجازر: Daraya؛ تسلسل القصف والاقتحام والنتيجة القانونية
Report of the independent international commission of inquiry on the Syrian Arab Republic, A/HRC/22/59
https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A.HRC.22.59_en.pdf

[257]المجلس السوري البريطاني، Daraya Massacre، صفحة المشروع؛ تقديم المواد في تشرين الثاني ٢٠٢٢، فقرة تسليم التحقيق والأدلة إلى IIIM
https://syrianbritish.org/daraya-massacre/

[258]هيومن رايتس ووتش، ١٦ كانون الأول ٢٠٢٤، المعاينة في التضامن يومي ١١ و ١٢ كانون الأول وصلتها بتسجيل نيسان ٢٠١٣
Syria: Mass Grave in Damascus Should be Protected, Investigated
https://www.hrw.org/news/2024/12/16/syria-mass-grave-damascus-should-be-protected-investigated

[259]اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، ١٢ أيار ٢٠٢٢، البيان عن التسجيلات وحفظ الأدلة وتحديد هوية الضحايا
ICMP Statement on Tadamon Massacre
https://icmp.int/flash-news/icmp-statement-on-tadamon-massacre/

[260]بعثة المراقبة الأممية في سوريا / UN Web TV، Syria-Houla Killing، ٢٦ أيار ٢٠١٢، Description: المعاينة وإصابات القصف والأسلحة الخفيفة واستعادة الجثث
https://webtv.un.org/en/asset/k1e/k1eh4zberz

[261]هيومن رايتس ووتش، ١٣ أيلول ٢٠١٣، الملخص وأقسام البيضا ورأس النبع والنهب والحرق والرواية الحكومية
No One's Left: Summary Executions by Syrian Forces in al-Bayda and Baniyas
https://www.hrw.org/reports/syria0913webwcover_0.pdf

[262]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 01-01-2014، قسم محافظة طرطوس/البيضا ورأس النبع؛٤٥٩مدنيًا،٩٢طفلًا،٧١امرأة،٤٠مفقودًا موثق الاسم
Most Prominent Massacres Committed by Government Forces Against Civilians in 2013
https://snhr.org/public_html/wp-content/pdf/english/Most%20Prominent%20massacres%20committed%20by%20government%20forces%20against%20civilians%20in%202013.pdf

[263]هيومن رايتس ووتش، ٩ نيسان ٢٠١٢، Summary وأقسام مسجد بلال والسلطانية والعدوية وكرم الزيتون والرفاعي؛ تواريخ ٣ و ١١–١٢ آذار ٢٠١٢
In Cold Blood: Summary Executions by Syrian Security Forces and Pro-Government Militias
https://www.hrw.org/report/2012/04/09/cold-blood/summary-executions-syrian-security-forces-and-pro-government-militias

[264]هيومن رايتس ووتش، ٢٨ نيسان ٢٠١٤، افتتاح البيان وقسم
Syria: New Barrel Bombs Hit Aleppo
Al-Sukari neighborhood, March 7
https://www.hrw.org/news/2014/04/28/syria-new-barrel-bombs-hit-aleppo

[265]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، تقرير A/HRC/25/65، ١٢ شباط ٢٠١٤، القسم المتعلق بالهجمات العشوائية واستعمال البراميل المتفجرة؛ النسخة العربية في المكتبة الرقمية للأمم المتحدة
https://digitallibrary.un.org/record/767058/files/A_HRC_25_65-AR.pdf

[266]هيومن رايتس ووتش، ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٠، Summary ودراسات حالات معرة النعمان وقسم المسؤولية القيادية
Targeting Life in Idlib: Syrian and Russian Strikes on Civilian Infrastructure
https://www.hrw.org/report/2020/10/15/targeting-life-idlib/syrian-and-russian-strikes-civilian-infrastructure

[267]هيومن رايتس ووتش، ٣٠ كانون الثاني ٢٠١٤، Summary وLegal Framework
Razed to the Ground: Syria's Unlawful Neighborhood Demolitions in 2012–2013
https://www.hrw.org/report/2014/01/30/razed-ground/syrias-unlawful-neighborhood-demolitions-2012-2013

[268]منظمة العفو الدولية، ٣ آذار ٢٠١٦، فقرات تل رفعت ومنشآت الطبابة ومركز غسيل الكلى وأسبوع ٨ شباط
Syrian and Russian forces targeting hospitals as a strategy of war
https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2016/03/syrian-and-russian-forces-targeting-hospitals-as-a-strategy-of-war/

[269]أطباء بلا حدود، ٤ تشرين الأول ٢٠١٦، فقرة إغلاق مستشفى الإصابات إثر هجوم الأول من تشرين الأول
Syria: Hospitals Hit Repeatedly by Russian and Syrian Airstrikes
https://www.doctorswithoutborders.org/latest/syria-hospitals-hit-repeatedly-russian-and-syrian-airstrikes

[270]أطباء من أجل حقوق الإنسان، أيار ٢٠٢٤، سلاسل حوادث مستشفيات كفرزيتا وكفرنبل ومعرفات الحوادث المدرجة
Expert Report on Attacks on Health Care in Syria
https://phr.org/wp-content/uploads/2024/05/PHR-Syria-Expert-Report-HRC-May-2024-EN.pdf

[271]الأرشيف السوري، Medica: Findings، صفحة نتائج عن ٢٠١١–٢٠٢٠، بلا تاريخ نشر ظاهر، النتائج: ٤١٠ هجمات و ٢٧٠ منشأة؛ تمييز الهجمات المتكررة
https://medical.syrianarchive.org/findings/

[272]هيومن رايتس ووتش، ٣٠ كانون الثاني ٢٠١٤، Summary والمنهجية ودراسات حالات دمشق وحماة
Razed to the Ground: Syria's Unlawful Neighborhood Demolitions in 2012–2013
https://www.hrw.org/report/2014/01/30/razed-ground/syrias-unlawful-neighborhood-demolitions-2012-2013

[273]هيومن رايتس ووتش، ١١ آب ٢٠١٦، حالات إغلاق المنشآت الطبية وتأثيرها على الخدمة
Syria: Government Airstrikes Closing Down Hospitals
https://www.hrw.org/news/2016/08/11/syria-government-airstrikes-closing-down-hospitals

[274]منظمة العفو الدولية، ٢٩ تموز ٢٠١٦، الفقرات الافتتاحية: المستشفى في ريف إدلب، المواد المصورة، تصريح عدم وضوح هوية منفذ الضربة، وصف أنقذوا الأطفال لوظيفة المنشأة
Syria: Fatal airstrike on maternity hospital a potential war crime
https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2016/07/syria-fatal-airstrike-on-maternity-hospital-a-potential-war-crime/

[275]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، 2017-01، أحداث٢و٦و٧كانون الثاني٢٠١٦
Annual Report on Human Rights in Syria 2016
Violations committed against healthcare and relief work
https://www.shrc.org/en/wp-content/uploads/2017/01/Annual-Report_En.pdf

[276]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 2016-08-10، ص١٠؛ جاسم٣١تموز، إسعاف مستشفى عمر بن عبدالعزيز١٦تموز
Attacks on Vital Civilian Centers in July 2016
https://snhr.org/wp-content/pdf/english/Vital_civilian_centers_in_July_2016_en.pdf

[277]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، ٢٩ أيار ٢٠١٨، المقدمة والفقرات ١–٤ وقسم اتفاقات الإجلاء
Sieges as a Weapon of War: Encircle, starve, surrender, evacuate
https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/PolicyPaperSieges_29May2018.pdf

[278]منظمة العفو الدولية، ١٠ آذار ٢٠١٤، MDE 24/008/2014، المقدمة وقسما الحصار والتجويع والرعاية الطبية
Squeezing the Life out of Yarmouk: War crimes against besieged civilians
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/008/2014/en/

[279]منظمة العفو الدولية، ١٣ تشرين الثاني ٢٠١٧، العرض التنفيذي والخلاصة؛ وانظر البيان المرافق:
We Leave or We Die: Forced displacement under Syria's reconciliation agreements
Syria: Surrender or starve strategy displacing thousands amounts to crimes against humanity
https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2017/11/syria-surrender-or-starve-strategy-displacing-thousands-amounts-to-crimes-against-humanity/
https://syriadisplaced.amnesty.org/

[280]مجلس الأمن، القرار ٢٤٠١ (٢٠١٨)، ٢٤ شباط ٢٠١٨؛ التغطية الرسمية بعنوان ، الفقرات التنفيذية المتعلقة بوقف القتال ورفع الحصار والإجلاء
Security Council Demands 30-day Cessation of Hostilities in Syria to Enable Humanitarian Aid Delivery
https://press.un.org/en/2018/sc13221.doc.htm

[281]منظمة العفو الدولية، ٢٠١٤، القسم MOADAMIYA 2.1.3؛ تواريخ الحصار والهدنة والقيود
Syria: Updated briefing on sieges across Syria, MDE 24/023/2014
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/MDE240232014ENGLISH.pdf

[282]منظمة العفو الدولية، ٢٢ تشرين الثاني ٢٠١٣، شهادة أحد سكان معضمية الشام المنشورة؛ ليست مسحًا إحصائيًا
Syria's town of the starving
https://www.amnesty.org/en/latest/campaigns/2013/11/syrias-town-of-the-starving/

[283]منظمة العفو الدولية، كانون الثاني ٢٠١٦، شهادات مضايا وربط قوافلها بكفريا والفوعة
In Madaya you see walking skeletons: Harrowing accounts of life under siege in Syria
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/01/harrowing-accounts-of-life-under-siege-in-syria-2/

[284]منظمة العفو الدولية، تشرين الثاني ٢٠١٧، أقسام مضايا والزبداني والإكراه واتفاقات الإخلاء
We Leave or We Die: Forced displacement under Syria's reconciliation agreements, MDE 24/7309/2017
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/MDE2473092017ENGLISH.pdf

[285]منظمة العفو الدولية، ١٠ آذار ٢٠١٤، أقسام الغذاء والرعاية والاعتقال؛ بيان النتائج المرافق
Squeezing the life out of Yarmouk: War crimes against besieged civilians, MDE 24/008/2014
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/008/2014/en/

[286]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، ٢٠ حزيران ٢٠١٨، الحصار والتجويع والإجلاء والخلاصة القانونية؛ نسخة من التقرير الأممي
The siege and recapture of eastern Ghouta, A/HRC/38/CRP.3
https://cbrnecentral.com/wp-content/uploads/2018/06/180620-UN-HRC-Report-on-Ghouta-CWA-Investigation.pdf

[287]مكتب الأمين العام للأمم المتحدة؛ منظمة العفو الدولية، ١٢ أيار ٢٠١٦، توضيح الأمم المتحدة عن الرفض على أساس الحمولة ومخالفة الضمانات؛ بيان العفو عن الانتظار والقصف
Note to correspondents in response to questions on Daraya, Syria
Syria: Comprehensive humanitarian access needed after aid delivery to besieged Daraya thwarted
https://www.un.org/sg/en/content/former-secretary-general/notes-correspondents/2016-05-12/note-correspondents-response-questions-daraya-syria
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/05/syria-aid-delivery-to-besieged-daraya/

[288]منظمة العفو الدولية، ١٠ آذار ٢٠١٤، الفقرات الافتتاحية عن ١٢٨ وفاة بالجوع و ١٨ طفلًا والعاملين الطبيين والمستشفيات ونهب الإمدادات
Syria: Yarmouk under siege – a horror story of war crimes, starvation and death
https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2014/03/syria-yarmouk-under-siege-horror-story-war-crimes-starvation-and-death/

[289]المركز السوري للعدالة والمساءلة، 01-08-2019، Documents A/B؛ فقرات Hot Zones،Political Decision
Documents Obtained by SJAC Show Role of Syrian Intelligence in Directing Humanitarian Aid Restrictions on Medical Aid
https://syriaaccountability.org/documents-obtained-by-sjac-show-role-of-syrian-intelligence-in-directing-humanitarian-aid/

[290]الأمين العام للأمم المتحدة، بشأن حادثة الغوطة في ٢١ آب ٢٠١٣، ١٦ أيلول ٢٠١٣، الفقرات المتعلقة بالعينات الطبية والبيئية وبقايا الصواريخ وحدود ولاية البعثة
Remarks to the Security Council on the report of the United Nations Mission
https://www.un.org/sg/en/content/former-secretary-general/statements/2013-09-16/secretary-generals-remarks-the-security-council-the-report-of-the-united-nations-missions-investigate-allegations-of-the-use-of-chemical-weapons

[291]هيومن رايتس ووتش، ١٠ أيلول ٢٠١٣، Summary وتحليل الصواريخ
Attacks on Ghouta: Analysis of Alleged Use of Chemical Weapons in Syria
https://www.hrw.org/report/2013/09/10/attacks-ghouta/analysis-alleged-use-chemical-weapons-syria

[292]آلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، التقرير السابع S/2017/904، ٢٦ تشرين الأول ٢٠١٧، الملحق وخلاصتا خان شيخون وأم حوش. . وتؤكد خلاصة الإسناد ديباجة قرار الجمعية العامة A/RES/79/56:
https://documents.un.org/api/symbol/access?l=en&s=s%2F2017%2F904&t=pdf
https://mandates.un.org/mandate/A/RES/79/56

[293]منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ٨ نيسان ٢٠٢٠، نتائج التحقيق في اللطامنة في ٢٤ و ٢٥ و ٣٠ آذار ٢٠١٧؛ والتقرير S/1867/2020 المشار إليه في البيان
OPCW Releases First Report by Investigation and Identification Team
https://www.opcw.org/media-centre/news/2020/04/opcw-releases-first-report-investigation-and-identification-team

[294]منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ٢٧ كانون الثاني ٢٠٢٣، النتائج المتعلقة بدوما في ٧ نيسان ٢٠١٨؛ والتقرير S/2125/2023
OPCW Releases Third Report by Investigation and Identification Team
https://www.opcw.org/media-centre/news/2023/01/opcw-releases-third-report-investigation-and-identification-team
https://www.opcw.org/documents/2023/01/s21252023/note-technical-secretariat-third-report-opcw-investigation-and

[295]مركز توثيق الانتهاكات في سوريا؛ إشعار محفوظ على سوريا تراكر، تقرير حول استخدام السلاح الكيماوي في محافظة ريف دمشق، 2013-08-22؛ نشر الإشعار2013-08-23، نص إشعار التوزيع وتوقيع المركز واسم الناطق الإعلامي
https://syriatracker.crowdmap.com/reports/view/3652

[296]مركز توثيق الانتهاكات في سوريا، دون تاريخ إصدار مثبت، ص٥؛٢٠١٢–٢٠١٣ و٢٠١٤–٢٠١٥، الغوطتان وكفرزيتا
Most prominent developments in the chemical file in Syria
https://vdc-sy.net/wp-content/uploads/2020/04/CW-Victims-Day_Report_EN.pdf

[297]منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ٣٠ حزيران ٢٠١٧، خلاصة الفحوص والفصل بين ولاية FFM وJIM
OPCW Fact-Finding Mission Confirms Use of Chemical Weapons in Khan Shaykhun on 4 April 2017
https://www.opcw.org/media-centre/news/2017/06/opcw-fact-finding-mission-confirms-use-chemical-weapons-khan-shaykhun-4

[298]الأمين العام للأمم المتحدة، ٢٠٢٤، الإشارة إلى تقرير الآلية المشتركة المؤرخ ٢٦ تشرين الأول ٢٠١٧ ونتيجة خان شيخون
Implementation of the Chemical Weapons Convention, A/79/408
https://digitallibrary.un.org/record/4067759/files/A_79_408-EN.pdf?ln=ar

[299]منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ٢٧ كانون الثاني ٢٠٢٣، نتائج دوما، المروحية والأسطوانتان وصلة قوات النمر؛ التقرير S/2125/2023
OPCW Releases Third Report by Investigation and Identification Team
https://www.opcw.org/media-centre/news/2023/01/opcw-releases-third-report-investigation-and-identification-team

[300]هيومن رايتس ووتش، ٣ تموز ٢٠١٢، Summary وMethodology وأقسام الأجهزة الأمنية. ؛ البيان المرافق
Torture Archipelago: Arbitrary Arrests, Torture, and Enforced Disappearances in Syria's Underground Prisons since March 2011
https://www.hrw.org/report/2012/07/03/torture-archipelago/arbitrary-arrests-torture-and-enforced-disappearances-syrias
https://www.hrw.org/news/2012/07/03/syria-torture-centers-revealed

[301]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، ٣ شباط ٢٠١٦، A/HRC/31/CRP.1، الملخص وأقسام القوات الحكومية والجماعات المسلحة
Out of Sight, Out of Mind: Deaths in Detention in the Syrian Arab Republic
https://digitallibrary.un.org/record/823747

[302]منظمة العفو الدولية، ٥ تشرين الثاني ٢٠١٥، MDE 24/2579/2015، أقسام الابتزاز وآثار الإخفاء على العائلات والخلاصة. ؛ بيان فرع بريطانيا المرافق:
Between Prison and the Grave: Enforced disappearances in Syria
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/2579/2015/en/
https://www.amnesty.org.uk/knowledge-hub/all-resources/syria-government-using-thousands-disappeared-people-cash-cow-new-report/

[303]الآلية الدولية المحايدة والمستقلة بشأن سوريا، ٦ كانون الأول ٢٠٢٤، البيان الافتتاحي بشأن تحليل أكثر من مئة منشأة؛ التقرير العام: ؛ البيان:
IIIM Releases Analysis of Widespread Torture in Syria's Detention System
https://iiim.un.org/wp-content/uploads/2024/12/IIIM_DetentionReport_Public.pdf
https://iiim.un.org/iiim-releases-analysis-of-widespread-torture-in-syrias-detention-system/

[304]المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز، بيان الحكم على أنور ر. بالسجن المؤبد، ١٣ كانون الثاني ٢٠٢٢، منطوق الحكم والوقائع المسندة للمتهم
Lebenslange Haft u.a. wegen Verbrechens gegen die Menschlichkeit und wegen Mordes
https://olgko.justiz.rlp.de/presse-aktuelles/detail/lebenslange-haft-ua-wegen-verbrechens-gegen-die-menschlich-keit-und-wegen-mordes-urteil-gegen-einen-mutmasslichen-mitarbeiter-des-syrischen-geheimdienstes

[305]هيومن رايتس ووتش، ٣ تموز ٢٠١٢، جداول الأجهزة والفروع ٢١٥ و ٢٢٧ و ٢٣٥ والمزة
Torture Archipelago: Arbitrary Arrests, Torture, and Enforced Disappearances in Syria's Underground Prisons since March 2011
https://www.hrw.org/report/2012/07/03/torture-archipelago/arbitrary-arrests-torture-and-enforced-disappearances-syrias

[306]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، Report, A/HRC/27/60، ١٣ آب ٢٠١٤، قائمة مواقع الاحتجاز في دمشق والمزة؛ يقرأ مع قائمة المستشفيات في A/HRC/28/69
https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A.HRC.27.60_Eng.pdf

[307]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، Report, A/HRC/28/69، ٥ شباط ٢٠١٥، العنف الجنسي في الفروع ٢١٥ و ٢٣٥ و ٢٢٧ و ٢٩١ والمزة
https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BFCF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/a_hrc_28_69.pdf

[308]المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز، ١٣ كانون الثاني ٢٠٢٢، البيان الرسمي لحكم أنور ر. ودوره في فرع الخطيب
Lebenslange Haft u.a. wegen Verbrechens gegen die Menschlichkeit und wegen Mordes
https://olgko.justiz.rlp.de/presse-aktuelles/detail/lebenslange-haft-ua-wegen-verbrechens-gegen-die-menschlich-keit-und-wegen-mordes-urteil-gegen-einen-mutmasslichen-mitarbeiter-des-syrischen-geheimdienstes

[309]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، Report, A/HRC/28/69، ٥ شباط ٢٠١٥، قسم التعذيب وقائمة المواقع بما فيها المستشفى ٦٠١ وتشرين
https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BFCF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/a_hrc_28_69.pdf

[310]سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، ٢٠٢١، المنهجية والفترات والمناطق المشمولة برصد إخطارات الوفاة
My Mother still Hopes He's Alive: Dozens of Syrian Families Told their Detained Loved Ones are Dead
https://stj-sy.org/en/my-mother-still-hopes-hes-alive-dozens-of-syrian-families-told-their-detained-loved-ones-are-dead/

[311]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، Report, A/HRC/25/65، ١٢ شباط ٢٠١٤، الفقرتان ٣٥ و ٣٦: جناح المستشفى العسكري بحلب والمستشفى ٦٠١ وأجهزة الأجنحة الأمنية
https://digitallibrary.un.org/record/767058/files/A_HRC_25_65-AR.pdf

[312]منظمة العفو الدولية، آب ٢٠١٦، القسم 5.3 وشهادتا سامر ولونا، ص ٢٢ في ترقيم التقرير؛ الأسماء مستعارة
It Breaks the Human: Torture, Disease and Death in Syria's Prisons, MDE 24/4508/2016
https://www.amnesty.ie/wp-content/uploads/2016/08/MDE2445082016ENGLISH.pdf

[313]رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، 2022-03، ص٧–١٠
They Took Everything: Confiscation of detainees' assets and funds in Syria
Executive Summary/Methodology and sample
https://www.admsp.org/wp-content/uploads/2022/03/They-Took-Everything-Confiscation-of-detainees-assets-and-funds-in-Syria-EN.pdf

[314]منظمة العفو الدولية، ٧ شباط ٢٠١٧، MDE 24/5415/2017، الملخص التنفيذي وقسما الإعدامات والإبادة؛ التقرير ؛ البيان المفصل
Human Slaughterhouse: Mass hangings and extermination at Saydnaya Prison, Syria
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/5415/2017/en/
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2017/02/syria-investigation-uncovers-governments-secret-campaign-of-mass-hangings-and-extermination-at-saydnaya-prison/

[315]منظمة العفو الدولية، ١٨ آب ٢٠١٦، MDE 24/4508/2016، المنهجية والملخص
It Breaks the Human: Torture, disease and death in Syria's prisons
https://www.amnesty.org/zh-hans/documents/mde24/4508/2016/en/
https://www.amnestyusa.org/reports/it-breaks-the-human-torture-disease-and-death-in-syrias-prisons/

[316]اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ١٣ كانون الأول ٢٠٢٤، بيان رئيس البعثة: عدد الحالات المسجلة، زيارة صيدنايا، حفظ الوثائق ومواقع الدفن
Syria: 35,000 registered missing in 13 years of conflict as ICRC helps families seek answers
https://www.icrc.org/en/news-release/syria-35000-registered-missing-13-years-conflict-icrc-helps-families-seek-answers

[317]منظمة العفو الدولية، ٧ شباط ٢٠١٧، أقسام المبنيين الأحمر والأبيض والإجراءات الميدانية والتقدير وحدوده الزمنية
Human Slaughterhouse: Mass hangings and extermination at Saydnaya Prison, MDE 24/5415/2017
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/5415/2017/en/

[318]منظمة العفو الدولية والهندسة الجنائية، ٢٠١٦، المقابلات في تركيا والنمذجة المعمارية والصوتية
Saydnaya: Methodology
https://saydnaya.amnesty.org/en/methodology.html

[319]الهندسة الجنائية / معهد الفن المعاصر بلندن، تحقيق ٢٠١٥–٢٠١٦؛ صفحة العرض بلا تاريخ ظاهر، إعادة البناء واستخدام echo-profiling مع لورانس أبو حمدان
Torture in Saydnaya Prison
https://www.ica.art/exhibitions/forensic-architecture-counter-investigations/recent-investigations/torture-and-killing-in-saydnaya-prison

[320]منظمة العفو الدولية، ٧ شباط ٢٠١٧، وMass hangings: مدة الإجراء وإيهام النقل وليلتا الاثنين والأربعاء
Syria: Secret campaign of mass hangings and extermination at Saydnaya Prison
The role of the Military Field Court
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2017/02/syria-investigation-uncovers-governments-secret-campaign-of-mass-hangings-and-extermination-at-saydnaya-prison/

[321]منظمة العفو الدولية، آب ٢٠١٦، جدول الصمت ومنع النظر والعقاب أثناء الضرب؛ النسخة نفسها الواردة في V49
It Breaks the Human: Torture, Disease and Death in Syria's Prisons
Saydnaya Prison Rules:
https://www.amnesty.hu/wp-content/uploads/2016/08/2788-embargoed-syria-torture-report-final-with-illustrations.pdf

[322]رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، 03-10-2022، البنية التنظيمية،المحكمة الميدانية،الفروع٢٢٧و٢٩٣،مستشفى تشرين
Chain of command behind atrocities at Syria's most notorious prison Sednaya revealed
https://www.admsp.org/en/chain-of-command-behind-atrocities-at-syrias-most-notorious-prison-sednaya-revealed/

[323]رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، 2022-09؛ إعلان2022-10-03، ص١٣؛ المنهج،سبعةشهود،٢٣جلسةلـ25-B
The Administrative Structure and Organizational Ties of Sednaya Prison
https://www.admsp.org/wp-content/uploads/2022/10/The-Administrative-Structure-and-Organizational-Ties-of-Sednaya-Prison-30_SEP_2022.pdf

[324]هيومن رايتس ووتش، ١٦ كانون الأول ٢٠١٥، Summary وو
If the Dead Could Speak: Mass Deaths and Torture in Syria's Detention Facilities
Human Rights Watch Analysis of Caesar Photographs
Procedures After Death
https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention-facilities

[325]المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، متابعات جلسات ٢٠٢٠–٢٠٢٢، جلسات صور قيصر وشهادة سامي وعرض روتشيلد؛ يوم ٤١ وجلسات حزيران ٢٠٢١
Trial updates: Torture in Syria
https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria/

[326]هيومن رايتس ووتش، ١٦ كانون الأول ٢٠١٥، و
If the Dead Could Speak: Mass Deaths and Torture in Syria's Detention Facilities
Human Rights Watch Analysis of Caesar Photographs
Procedures After Death
https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention-facilities

[327]المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، صفحة قضية متجددة؛ فقرة شكوى ٢٣ أيلول ٢٠٢٤، استخدام الصور في الخبرة والقضايا ومشاركة رابطة عائلات قيصر
Caesar photos document systematic torture
https://www.ecchr.eu/en/case/caesar-photos-document-systematic-torture/

[328]لجنة حماية الصحفيين؛ اليونسكو، ملف ضحية محدث؛ الوفاة ٩ تشرين الثاني ٢٠١٢، سيرة الضحية وتوقيف شباط والإفراج في أيار والاعتداء في الجامعة والوفاة؛ ملف اليونسكو يؤكد التاريخ
Ayham Mostafa Ghazzoul
https://cpj.org/data/people/ayham-mostafa-ghazzoul/
https://www.unesco.org/en/safety-journalists/observatory/f901973f-9170-4786-ad47-dd82b8ce2922

[329]هيومن رايتس ووتش، ١٦ كانون الأول ٢٠١٥، دراسة حالة Ahmad al-Musalmani؛ انظر أيضًا إعادة نشر القصة بواسطة فريق الطوارئ السوري
If the Dead Could Speak: Mass Deaths and Torture in Syria's Detention Facilities
https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention-facilities

[330]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 13، 2024-11-25، ص٢٣؛٢٣أنثى سجلن متوفيات منذ٢٠١٨،١١ضحيةأنثى تعرفإليها فيصورقيصر
th Annual Report on Violations Against Females in Syria
https://snhr.org/wp-content/uploads/2024/11/R241106E.pdf

[331]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 04-06-2024، ص٥؛تعرفأربعةأطفالمنصورقيصرمنذمطلع٢٠١٥
On the International Day of Innocent Children Victims of Aggression
https://snhr.org/wp-content/uploads/2024/06/S240603E.pdf

[332]اللجنة الدولية للصليب الأحمر، كانون الأول ٢٠٢٤، الفقرات الخاصة بالإبلاغ عن المقابر المحتملة وحماية السجلات وإخراج الرفات وفق المعايير الجنائية. ؛ وانظر FAQ: Our work in Syria، قسم المقابر الجماعية:
Syria Operational Update 2024
https://www.icrc.org/sites/default/files/2025-01/002_Syria_Operational_Update_2024_WEB.pdf
https://www.icrc.org/en/article/FAQ-icrc-work-syria

[333]اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، Syria، صفحة برنامج بلا تاريخ ثابت، روابط و Site Locator؛ لا تعتمد الأرقام المتغيرة
Report a Missing Person
https://icmp.int/the-missing/where-are-the-missing/syria/

[334]اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، صفحة برنامج بلا تاريخ ثابت، شرح المقارنة الوراثية بين عينات الرفات والعينات المرجعية للأسرة ومنهج التعرف؛ مبادئ فنية عامة
DNA Testing Laboratories
https://icmp.int/what-we-do/science-and-technology/dna-testing-laboratory/

[335]اللجنة الدولية للصليب الأحمر، كانون الأول ٢٠٢٤، أقسام المفقودين وحفظ الوثائق وحماية المقابر والعمل الجنائي المتخصص
Syria Operational Update 2024
https://www.icrc.org/sites/default/files/2025-01/002_Syria_Operational_Update_2024_WEB.pdf

[336]المركز السوري للعدالة والمساءلة، 17-02-2022، الفقرات٥٣–٦٩؛تعليقنبشقبورجديدةفيشباط٢٠٢١والاستثناءات
Why Exhumations of Syria’s Graves Can Wait
https://syriaaccountability.org/why-exhumations-of-syrias-graves-can-wait/

[337]مركز توثيق الانتهاكات/المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، 15-12-2021، إعلانتقريرحفرةالهامبمعرةمصرين؛أكثر١٥٠ضحيةمحتملةوالتحذيرمنإغلاقملفاتالمفقودين
The mass grave, Al-Ahm Hole: Looking for my son, but afraid to find him
https://scm.org/en/the-mass-grave-al-ahm-hole/

[338]المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، Syria Factsheet، حزيران ٢٠٢٤، أقسام الاحتياجات والفئات المشمولة بالحماية والمساعدة
https://www.unhcr.org/sites/default/files/2024-07/UNHCR%20Syria%20Factsheet%20-%20June%202024.pdf

[339]المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، ٢٢ كانون الأول ٢٠١٥، البيان والتمييز بين الجنسيات واللاجئين والمهاجرين
A million refugees and migrants flee to Europe in 2015
https://www.unhcr.org/node/17350/

[340]هيومن رايتس ووتش، ٢٠ تشرين الأول ٢٠٢١، Summary وMethodology وأقسام الاعتقال والتعذيب والإخفاء وصعوبات المعيشة
Our Lives Are Like Death: Syrian Refugee Returns from Lebanon and Jordan
https://www.hrw.org/report/2021/10/20/our-lives-are-death/syrian-refugee-returns-lebanon-and-jordan

[341]منظمة العفو الدولية، ٦ أيلول ٢٠٢١، المنهجية والنتائج؛ بيان الفرع البريطاني عن ستة وستين عائدًا بينهم ثلاثة عشر طفلًا
You’re Going to Your Death: Violations against Syrian refugees returning to Syria
https://www.amnesty.org.uk/knowledge-hub/all-resources/syria-refugees-face-detention-torture-and-death-return-new-report/

[342]المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، Syria Emergency، قسم المتعلق بتغير ٨ كانون الأول ٢٠٢٤؛ صفحة متغيرة لا يعتمد النص على أرقامها الحالية
Situation at a glance/Overview
https://www.unhcr.org/emergencies/syria-emergency

[343]هيومن رايتس ووتش، ١٦ تشرين الأول ٢٠١٨، داريا والقابون وصور الهدم منذ أواخر أيار ٢٠١٧ وقيود الوصول
Syria: Residents Blocked From Returning
https://www.hrw.org/news/2018/10/16/syria-residents-blocked-returning

[344]هيومن رايتس ووتش، ٢٩ أيار ٢٠١٨، القانون ١٠ وإثبات الملكية والمرسوم ٦٣ لعام ٢٠١٢؛ وصف عند صدور القانون
Q&A: Syria's New Property Law
https://www.hrw.org/news/2018/05/29/qa-syrias-new-property-law

[345]هيومن رايتس ووتش، ٢٨ حزيران ٢٠١٩، الملخص وأقسام تدخل الأجهزة والشركاء والوصول والممتلكات
Rigging the System: Government Policies Co-Opt Aid and Reconstruction Funding in Syria
https://www.hrw.org/report/2019/06/28/rigging-system/government-policies-co-opt-aid-and-reconstruction-funding-syria

[346]هيومن رايتس ووتش، ٢٠ تشرين الأول ٢٠٢١، أقسام الموافقات الأمنية والتسويات والانتهاكات بعد الرجوع
Our Lives Are Like Death: Syrian Refugee Returns from Lebanon and Jordan
https://www.hrw.org/report/2021/10/20/our-lives-are-death/syrian-refugee-returns-lebanon-and-jordan

[347]منظمة العفو الدولية، ٦ أيلول ٢٠٢١، النتائج المتعلقة بالاشتباه والاحتجاز؛ البيان المرافق
You're Going to Your Death: Violations against Syrian refugees returning to Syria
https://www.amnesty.org.uk/knowledge-hub/all-resources/syria-refugees-face-detention-torture-and-death-return-new-report/

[348]هيومن رايتس ووتش، وتقرير ، 15 December 2011، الفقرات الافتتاحية؛ المسؤولية الفردية والقيادية
Syria: Shoot to Kill Commanders Named
By All Means Necessary
https://www.hrw.org/news/2011/12/15/syria-shoot-kill-commanders-named

[349]المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان ECCHR، صفحة ملف محدثة؛ الأحكام 2021 و13 Case، January 2022؛ Background؛ What is the verdict
First criminal trial worldwide on torture in Syria
https://www.ecchr.eu/en/case/first-criminal-trial-worldwide-on-torture-in-syria-before-a-german-court/

[350]الآلية الدولية المحايدة والمستقلة IIIM، 6 December 2024، الإعلان عن تقرير الاحتجاز؛ مصادر الأدلة ونطاق المنشآت
IIIM Releases Analysis of Widespread Torture in Syria’s Detention System
https://iiim.un.org/iiim-releases-analysis-of-widespread-torture-in-syrias-detention-system/

Human Rights Watch، 3 July 2012**[351]**
Syria: Torture Centers Revealed
Opening summary; 27 facilities; agencies, commanders and methodology
https://www.hrw.org/news/2012/07/03/syria-torture-centers-revealed

[352]New America، دون تاريخ
Murder by Chain of Command: Assad Regime Crimes against Humanity in Detention Facilities
Chapter Assad Regime Crimes against Humanity in Detention Facilities; lists processed August 2011–August 2012; correspondence on sexual violence
https://www.newamerica.org/insights/murder-by-chain-of-command/assad-regime-crimes-against-humanity-in-detention-facilities/

[353] 7 February 2017
Amnesty International
Syria: Secret campaign of mass hangings and extermination at Saydnaya Prison
Report findings on executions 2011–2015, deprivation and methodology
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2017/02/syria-investigation-uncovers-governments-secret-campaign-of-mass-hangings-and-extermination-at-saydnaya-prison/

[354]جسور للدراسات؛ عبد الوهاب عاصي وآخرون، 31 October 2024،
Introduction
Power in the Shadows: Syria’s Fourth Division
Fourth Division’s Structure
Roles of the Fourth Division
https://jusoor.sy/en/details/power-in-the-shadows-syrias-fourth-division

[355]جسور للدراسات؛ عبد الوهاب عاصي ورشيد حوراني ومحمد سعيد المصري وعبد العظيم مغربل، سلطة الظل: الفرقة الرابعة في سوريا، ٣١ تشرين الأول ٢٠٢٤، التمويل الذاتي: التعفيش والترفيق والابتزاز
https://jusoor.sy/en/details/power-in-the-shadows-syrias-fourth-division

[356]الحكومة البريطانية، وزارة الخارجية، مواجهة تجارة المخدرات التي تموّل آلة حرب الأسد، ٢٨ آذار ٢٠٢٣، دور ماهر الأسد ووحدة الجيش التي يقودها
https://www.gov.uk/government/news/tackling-the-illicit-drug-trade-fuelling-assads-war-machine

[357]OCCRP بالتعاون مع BBC عربي والسويداء24 ودرج، 2023؛ لا يظهر يوم النشر في النص المسترجع، Key Findings؛ سجلات تحقيق حسن دقو وصلاته بالفرقة الرابعة
A Drug War: Syria's Neighbors Fight a Flood of Captagon Across Their Borders
https://www.occrp.org/en/investigation/a-drug-war-syrias-neighbors-fight-a-flood-of-captagon-across-their-borders

[358]المركز الأوروبي لرصد المخدرات والإدمان بالتعاون مع المكتب الجنائي الاتحادي الألماني، الاتجار بالكبتاغون ودور أوروبا، ١٣ أيلول ٢٠٢٣، قسم الصلات بالنظام السوري، ص ٢٠؛ التحليل الجنائي، ص ١٩
https://d9www.euda.europa.eu/system/files/documents/2023-09/captagon-report_7september2023_final.pdf

[359] March 2023
Annsar Shahhoud and Muhanad Abulhusn
Syria's 4th Division: A Threat to Stability
Contents: Economic Paramilitary; Systematic Looting; Levying; Security and Paid Escorting; Executive Summary methodology (25interviews)
https://newlinesinstitute.org/wp-content/uploads/20230328-Intel-Briefing-4th-Division-NLISAP.pdf

[360] November 2019
Middle East Institute / ETANA
Despair and Decay: East Ghouta After 18 Months of Renewed Regime Rule
Security checkpoints; checkpoint removal and relocation of State Security personnel
https://www.mei.edu/sites/default/files/2019-11/East%20Ghouta%2018%20Months%20On_ETANA.pdf

[361] April 2021
European Asylum Support Office
Syria: Socio-economic situation: Damascus city
Checkpoints in Damascus and Rural Damascus; Qudsaya and Al-Areen examples
https://euaa.europa.eu/sites/default/files/publications/EASO%20COI%20Report_Syria%20Socio-economic%20situation%20Damascus%20city%202021.pdf

[362] 10 October 2018
Lina Khatib and Lina Sinjab
Syria's Transactional State: How the Conflict Changed the Syrian State's Exercise of Power
Sections on militias, businessmen, profiteers and state institutions
https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/2024-04/2018-10-10-syrias-transactional-state-khatib-sinjab.pdf

[363]وزارة الخزانة الأمريكية، عقوبات على رجل الأعمال السوري محمد حمشو، ٤ آب ٢٠١١، المساندة الاقتصادية لبشار وماهر الأسد وحمشو الدولية
https://home.treasury.gov/news/press-releases/tg1269

[364]وزارة الخزانة الأمريكية، استمرار استهداف ممولي نظام الأسد، ٣٠ أيلول ٢٠٢٠، خضر طاهر وشركات القلعة وإيماتيل وإيلا
https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm1141

[365]رويترز، September 2013، تحقيق مصور؛ إعلان الانخراط ومعركة القصير في June 2013
Syria: Hezbollah Gambles All
https://graphics.thomsonreuters.com/13/09/SYRIA-HEZBOLLAH.pdf

[366]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، A/HRC/24/46، الملحق الثالث: التحقيق في القصير، 2013-08-16، الملحق الثالث، خصوصًا الفقرات 1، 10–12، 28–32
https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g13/164/08/pdf/g1316408.pdf

[367]هيومن رايتس ووتش، 2013-07-15، قسم القصير، شهادات الأطباء والانسحاب والقيود على تحديد مشروعية الهجمات
Syria: Security Council Should Demand Humanitarian Access
https://www.hrw.org/news/2013/07/15/syria-security-council-should-demand-humanitarian-access

[368]المنظمة السورية لحقوق الإنسان سواسية، فيديو: النظام السوري بمساندة من حزب الله يرتكبون مجزرة بحق عشرات الأطفال في القصير، 2013-05-21، البلاغ القصير المنشور في ٢١ أيار ٢٠١٣
https://swasia-syria.org/?p=452

[369]المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، ? 1962–2021، 2022-11، ص ٥٠–٥٢
Demographic Engineering in the Course of Syria's War: A consequence or cause
Al-Qusayr displacement by Hezbollah militia
https://scm.bz/wp-content/uploads/2023/06/Demographic-engineering-in-Syria-EN.pdf

[370]هيومن رايتس ووتش، 2013-06-01، مطالبة المرور الآمن وتقارير هجمات ٣١ أيار
Syria: Allow Civilians to Flee from al-Qusayr
https://www.hrw.org/news/2013/06/01/syria-allow-civilians-flee-al-qusayr

[371]الأمم المتحدة، الأمين العام، 2013-06-01، البيان، حماية المدنيين من تهديد الميليشيات والسماح بالخروج
Statement Attributable to the Spokesperson for the Secretary-General on the situation in Qusayr, Syria
https://www.un.org/sg/en/content/former-secretary-general/statements/2013-06-01/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-the-situation-qusayr-syria

[372]بيلينغكات؛ باسكال أندرسن، ? ، 4 Nusur az-Zawba'a، November 2017
In This Sign They Will Conquer
Christian Militias in the Syrian Conflict
Militias affiliated with the Assad-led Syrian government
https://www.bellingcat.com/news/middle-east/2017/11/04/sign-will-conquer-christian-militias-syrian-conflict/

[373]معهد واشنطن؛ عبد الله حايك، History 16، November 2023؛ Membership base؛ الانقسامات والانتشار؛ لا يعتمد الكتاب كل مزاعم الملف عن المجازر
Profile: Liwa Abu Fadl al-Abbas
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/profile-liwa-abu-fadl-al-abbas

[374]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، قصف وقتل وحصار واجتياح القوات الحكومية وميليشيات موالية لها مدينة النبك، 2013-12-28، ص ١–٣، شهادة أبي علي وحصيلة الضحايا
https://snhr.org/public_html/wp-content/pdf/arabic/Shelling_Killing_Raids_of_Governemnt_Forces_and_its_Militias_in_Al_Nabek.pdf

[375]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، مجازر النبك.. إبادة طائفية على يد ميليشيات عراقية ولبنانية، 10-12-2013، فقرة توثيق الجرائم من قبل الجناة؛ منير عبد الحي وأبو شهد الجبوري
https://www.shrc.org/?p=17682

[376]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ريف دمشق: ملف ثقيل بالمجازر والحصار وجرائم الحرب / ، 2014، النسخة العربية https://www.shrc.org/?p=18910
Rural Damascus: A heavy file of Massacres, Siege, and War Crimes
Al-Hasiniah and Al-Dhiyabiah Massacre 11/10/2013
https://www.shrc.org/en/?p=23705

[377]معهد واشنطن؛ مايكل نايتس، 27 June 2013
Iran's Foreign Legion: The Role of Iraqi Shiite Militias in Syria
Trained by Iran, Fighting for Assad
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/irans-foreign-legion-role-iraqi-shiite-militias-syria

[378]معهد واشنطن؛ مايكل نايتس وحمدي مالك وأمير الكعبي وكريسبين سميث، 27 April 2021؛ updated 2 January 2025، الفقرتان عن سوريا وتشكيل الحركة
Profile: Harakat Hezbollah al-Nujaba
History and objectives
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/profile-harakat-hezbollah-al-nujaba

[379]معهد واشنطن؛ جاكسون دورينغ، 19 February 2018
Washington's Militia Problem in Syria Is an Iran Problem
Actors and Motivations
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/washingtons-militia-problem-syria-iran-problem

[380]هيومن رايتس ووتش، 29 January 2016، شهادات التجنيد والحوافز والإكراه
Iran Sending Thousands of Afghans to Fight in Syria
https://www.hrw.org/news/2016/01/29/iran-sending-thousands-afghans-fight-syria

[381]هيومن رايتس ووتش، إيران: تجنيد أطفال أفغان للقتال في سوريا، 1 October 2017، منهج فحص شواهد القبور والحالات الثماني
https://www.hrw.org/ar/news/2017/10/01/309238

[382]هيومن رايتس ووتش، 29-01-2016، شهادة حميد عن مغادرة وحدته والتهديدات له ولعائلته؛ نسخة
Iran Sending Thousands of Afghans to Fight in Syria
https://www.ecoi.net/en/document/1077272.html
https://www.hrw.org/news/2016/01/29/iran-sending-thousands-afghans-fight-syria

[383]محكمة الاستئناف في لاهاي، ECLI:NL:GHDHA:2025:1715؛ 22-000304-24، 27 August 2025، خلفية التحقيق وتاريخ الحكم المستأنف؛ للاستنتاجات الإنجليزية راجع D51
Inleidende opmerkingen
https://uitspraken.rechtspraak.nl/details?id=ECLI%3ANL%3AGHDHA%3A2025%3A1715

[384]الادعاء العام الهولندي، 22-01-2024، Syria، الحكم الابتدائي والبراءة الجزئية
Case against Mustafa A
Case against Mustafa A
https://www.prosecutionservice.nl/topics/i/international-crimes/what-cases-have-been-prosecuted/syria

[385]أيمن جواد التميمي؛ Syria Comment، نسخة 23 Middle East Forum، December 2015، المادةالميدانيةوالاتصال بقائدقواتالجليل؛ التمييز بينبياناتالجماعة والتحققالمستقل
Quwat al-Jalil: A Pro-Assad Palestinian Syrian Militia
https://www.meforum.org/quwat-al-jalil-a-pro-assad-palestinian-syrian

[386]المركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية، 15 August 2023، الفقرات7 و11؛ حاجزالريجة وقضيةموفق د
Kneel or Starve: On the use of siege and starvation as a method of warfare in South Damascus
https://sl-center.org/language/en/2023/08/kneel-or-starve-on-the-use-of-siege-and-starvation-as-a-method-of-warfare-in-south-damascus/

[387]محكمة برلين 23-02-2023، ä، Kammergericht، الفقرتان الأوليان؛ جريمة ٢٣ آذار ٢٠١٤ ووصف الجماعة المرجح
Kammergericht verurteilt syrischen Pal
stinenser wegen eines besonders schweren Kriegsverbrechens und Mordes zu einer lebenslangen Freiheitsstrafe (PM 11/2023)
https://www.berlin.de/gerichte/presse/pressemitteilungen-der-ordentlichen-gerichtsbarkeit/2023/pressemitteilung.1298142.php

[388]منظمة العفو الدولية، 10 March 2014، MDE24/008/2014؛ Section2 The Siege، ولاسيماOverview
Syria: Squeezing the life out of Yarmouk: War crimes against besieged civilians
https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/008/2014/en/

[389]محكمة الاستئناف في لاهاي، 27 August 2025، البيان القضائي بشأن عقوبة ١٣ سنة، الحكم ECLI:NL:GHDHA:2025:1715
Gevangenisstraf voor leider van pro-regime militie van Assad
https://www.rechtspraak.nl/organisatie-en-contact/organisatie/gerechtshoven/gerechtshof-den-haag/nieuws/2025/08/gevangenisstraf-voor-leider-van-pro-regime-militie-van-assad

[390]محكمة استئناف لاهاي، ECLI:NL:GHDHA:2025:1715، الحكم في قضية لواء القدس، 27-08-2025، ملخص الحكم؛ قسم ؛ فقرتا
Beoordeling van het hof
widespread/systematic attack and knowledge
https://uitspraken.rechtspraak.nl/details?id=ECLI%3ANL%3AGHDHA%3A2025%3A1715

[391]تشاتام هاوس، Syria، June 2019؛ قوات الدفاع الوطني وجمعية البستان والحواجز والحصار
Conflict Economies in the Middle East and North Africa
Chapter 3: Conflict Sub-economies
https://www.chathamhouse.org/2019/06/conflict-economies-middle-east-and-north-africa/3-conflict-sub-economies

[392]هيومن رايتس ووتش، 13-09-2013، شهادات تشكيل القوة الداخلة، دور الدفاع الوطني، حرق الجثث والبيوت ونهبها
Syria: Mass Executions by Government Forces / No One's Left
https://www.hrw.org/news/2013/09/13/syria-mass-executions-government-forces

[393]الأرشيف السوري، البيضا: توثيق رقمي في مواجهة سياسات حذف المحتوى وحماية للسردية التاريخية، 2026، فقرة تحديد الجهات المتورطة وشعاري القوات الخاصة والدفاع الوطني
https://syrianarchive.org/ar/blog/Al-Bayda-anniversary/

[394]المركز السوري للعدالة والمساءلة، #22: ، 02-07-2025، جلسة ١٨ كانون الأول ٢٠٢٤، الفقرات عن البركة والكستنا وحكم السنوات العشر
Inside the Ahmad H. Trial
Ten-Year Sentence for Crimes Against Humanity and War Crimes
https://syriaaccountability.org/inside-the-ahmad-h-trial-22-ten-year-sentence-for-crimes-against-humanity-and-war-crimes/

[395]اللجنة السورية لحقوق الإنسان، التقرير اليومي الميداني لما يجري على الأراضي السورية من انتهاكات بتاريخ ٢٠١٣/١/١١، 11-01-2013، حماة، أم الحارتين، اقتحام مدرسة وقتل خمسة أشخاص
https://www.shrc.org/?p=10289

[396]مجلس قيادة الثورة في حماة، التقرير اليومي الكامل: جمعة مخيمات الموت، ١١ كانون الثاني ٢٠١٣، 11-01-2013، قائمة الضحايا، محمد فهد الحلاق؛ الأرشيف اليومي
https://syrianmemory.org/daily-events/event/5eb7e73d0e607900012dc728
https://syrianmemory.org/api/file/blob169/6c2593f6cb7a4a31b57fa93ab9d15154?fileName=%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3+%D9%82%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9+%D9%81%D9%8A+%D8%AD%D9%85%D8%A7%D8%A9-%D9%85%D9%86%D8%B4%D9%88%D8%B1+%D9%85%D9%86+%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9+%D8%AD%D9%85%D8%A7%D8%AF%D9%87+%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%85%D9%88%D9%8A+11-1-2013.pdf&type=application%2Fpdf

[397]كارنيغي؛ آرون لوند، ?، 2 March 2015، كتائب البعث والفصائل الفلسطينية والمحلية
Who Are the Pro-Assad Militias
Syrian Pro-Assad Militias
https://carnegieendowment.org/middle-east/diwan/2015/03/who-are-the-pro-assad-militias

[398]بيلينغكات؛ كودي روش وفنسنت بشارة، 30 November 2016، المقدمة؛ التسليح
Assad Regime Militias and Shi'ite Jihadis in the Syrian Civil War
Other domestic regime groups
Notable regime militia figures
https://www.bellingcat.com/news/middle-east/2016/11/30/assad-regime-militias-and-shiite-jihadis-in-the-syrian-civil-war/

[399]سجل قاعدة بيانات؛ تاريخ التشكيل المسجل July 2012
Pro-Government Militias Database, University of Mannheim
Ba’th Battalions (Syria), PGM ID519
Basic Group Information; Details of Formation; party affiliation
https://militiasdb.sowi.uni-mannheim.de/militias-public/pgag/519/

[400]كارنيغي؛ آرون لوند، ?، 2 March 2015، كتائب البعث والفصائل الفلسطينية والمحلية
Who Are the Pro-Assad Militias
Syrian Pro-Assad Militias
https://carnegieendowment.org/middle-east/diwan/2015/03/who-are-the-pro-assad-militias

[401]بيلينغكات؛ كودي روش وفنسنت بشارة، 30 November 2016، المقدمة؛ التسليح
Assad Regime Militias and Shi’ite Jihadis in the Syrian Civil War
Other domestic regime groups
Notable regime militia figures
https://www.bellingcat.com/news/middle-east/2016/11/30/assad-regime-militias-and-shiite-jihadis-in-the-syrian-civil-war/

[402]Phillip Smyth، August 2013
From Karbala to Sayyida Zaynab: Iraqi Fighters in Syria’s Shi’a Militias
Syria Special Issue, Volume6 Issue8; The Combatants: Ideology and Professionalism
https://ctc.westpoint.edu/from-karbala-to-sayyida-zaynab-iraqi-fighters-in-syrias-shia-militias/

[403]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، الهدنة القاتلة: مقتل ٦٣ مدنيًا، بينهم ٢١ بسبب الجوع في مضايا، 08-01-2016، ص ١–٢؛ صفحة النشر /https://snhr.org/blog/2016/01/08/16246
https://snhr.org/wp-content/pdf/english/deadly_Armistice_killing_of_63_civilians_en.pdf

[404]الأمم المتحدة، الأمين العام ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، A/70/919، حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، 2016، قسم Madaya، الهجوم على الزبداني في ٢ تموز ٢٠١٥ ودخول قافلة ١١ كانون الثاني ٢٠١٦
https://digitallibrary.un.org/record/832244/files/A_70_919-EN.pdf

[405]الجمعية الطبية السورية الأميركية، 2016-01-08، فقرة تتبع وفاة ٣١ مدنيًا في كانون الأول ٢٠١٥ ووصف العيادة الوحيدة
Press Release: SAMS Releases Report on Madaya: Starvation Under Siege
https://www.sams-usa.net/press_release/madaya-siege-report/

[406]أطباء من أجل حقوق الإنسان، 2016، الفقرة الخاصة بقوافل كانون الثاني–نيسان ٢٠١٦ الأربع
Starving to Death in Madaya
https://phr.org/our-work/resources/starving-to-death-in-madaya/

[407]هيومن رايتس ووتش، ناقلة عن أطباء بلا حدود، 2016-01-08، مضايا، ٢٣ مريضًا ماتوا بالجوع منذ ١ كانون الأول
Syria: Give Besieged Areas Urgent Aid Access
https://www.hrw.org/news/2016/01/08/syria-give-besieged-areas-urgent-aid-access

[408]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تقرير اليوم الثامن لوقف الأعمال العدائية، 2016-03، بلدة مضايا، إطلاق النار من حاجزي البلدة والأوزي
https://snhr.org/public_html/wp-content/pdf/arabic/In_its_8th_day_of_the_ceasefire.pdf

[409]الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 2016-12-25، ص ٢–٣؛ حملة ٤ كانون الأول وضربة النقطة الطبية في الخامس منه
The Syrian Regime Targets the Last Medical Point in Madaya Town
https://snhr.org/wp-content/pdf/english/Syrian_Regime_is_targeting_another_medical_point_in_Madaya_en.pdf

[410]منظمة العفو الدولية، 2017-11-13، قسم مضايا والزبداني، المدن الأربع؛ العرض التفاعلي
We leave or we die: Forced displacement under Syria's reconciliation agreements
https://syriadisplaced.amnesty.org/
https://syriadisplaced.amnesty.org/report.pdf

[411]المرصد السوري لحقوق الإنسان، ... ، 2017-01-12، الحصيلة خلال ٤٨ ساعة ومحور حريرة–كفر العواميد–برهليا
With a cover of heavy shelling
the regime forces and Hezbollah are advancing in Barada Valley after 24 days on the start of their military operation
https://www.syriahr.com/en/58913/

[412]الأمم المتحدة، المبعوث الخاص ستافان دي ميستورا، 12-01-2017، جواب وادي بردى ودور إيران وحزب الله
Note to Correspondents: Transcript of Stakeout by UN Special Envoy for Syria
https://www.un.org/sg/en/content/sg/notes-correspondents/2017-01-12/note-correspondents-transcript-of-stakeout-un-special-envoy-for-syria-staffan-de-mistura

[413]PAX وThe Syria Institute، Siege Watch، التقرير الفصلي الخامس، 2017، ص ٤١، وادي بردى؛ اغتيال أحمد الغضبان وخروج ٢٩ كانون الثاني
https://paxforpeace.nl/wp-content/uploads/sites/2/import/import/pax-tsi-siege-watch-5-final-r.pdf

[414]معهد واشنطن؛ مايكل نايتس، 27 June 2013
Iran's Foreign Legion: The Role of Iraqi Shiite Militias in Syria
Trained by Iran, Fighting for Assad
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/irans-foreign-legion-role-iraqi-shiite-militias-syria

Phillip Smyth، 12 August 2013**[415]**
Hizballah Cavalcade: Breaking Badr, The New Season: Confirmation of the Badr Organization's Involvement in Syria
Figure1; Quwet Shahid al-Sadr; Badr death announcements and socialmedia materials
https://www.jihadology.net/2013/08/12/hizballah-cavalcade-breaking-badr-the-new-season-confirmation-of-the-badr-organizations-involvement-in-syria/

Phillip Smyth، 2 October 2015**[416]**
Iran's Iraqi Shiite Proxies Increase Their Deployment to Syria
Two Main Militias in the Limelight; Shiite Militias on the Ground; KIA training/logistics appointments
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/irans-iraqi-shiite-proxies-increase-their-deployment-syria

[417]حركة النجباء، تصريح متحدثها إلى CNN، النجباء ترسل ١٠٠٠ مقاتل لحلب والجنرال قاسم سليماني يزور مواقعها، 07-09-2016، تصريح هشام الموسوي؛ نقل عن الموقع الرسمي للحركة
https://arabic.cnn.com/middleeast/2016/09/07/aleppo-syria-iraq-shiite-militia

[418]حركة النجباء، بيان نقلته السومرية، النجباء تعلن اقتحام منطقة الشيخ سعيد في ريف حلب الشرقي، 08-12-2016، إعلان الاقتحام والقبض على تسعة قالت إنهم من النصرة
https://www.alsumaria.tv/news/international/188310/alsumaria-articles

[419]مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2016-12-13، البيان الأصلي المعاد نشره، فقرة ٨٢ مدنيًا وأسماء الأحياء الأربعة
Aleppo terror and slaughter must be halted – Human Rights High Commissioner Zeid
https://www.ecoi.net/en/document/1328418.html

[420]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا، A/HRC/34/64، التحقيق الخاص بحلب، 02-02-2017، الخلاصة والفقرات المتعلقة بالإجلاء والتهجير القسري، خصوصًا ١٠٤
https://digitallibrary.un.org/record/861418/files/A_HRC_34_64-EN.pdf

[421]دون تاريخ
Martha Crenshaw and Kaitlyn Robinson, project citation 2025
Kata'ib Sayyid al-Shuhada
Narrative; competing founding accounts; allies and operations in Syria
https://mappingmilitants.org/profiles/kataib-sayyid-al-shuhada

[422] 24 January 2019
U.S. Department of the Treasury
Treasury Designates Iran's Foreign Fighter Militias in Syria along with a Civilian Airline Ferrying Weapons to Syria
Fatemiyoun/Zaynabiyoun; Qeshm Fars Air section; airline support and recruitment allegations
https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm590

[423]هيومن رايتس ووتش، إيران: تجنيد أطفال أفغان للقتال في سوريا، 1 October 2017، منهج فحص شواهد القبور والحالات الثماني
https://www.hrw.org/ar/news/2017/10/01/309238

[424]أيمن جواد التميمي؛ Syria Comment، نسخة 23 ،Middle East Forum December 2015، المادةالميدانيةوالاتصال بقائدقواتالجليل؛ التمييز بينبياناتالجماعة والتحققالمستقل
Quwat al-Jalil: A Pro-Assad Palestinian Syrian Militia
https://www.meforum.org/quwat-al-jalil-a-pro-assad-palestinian-syrian

[425]نسخة تتضمن الحالة حتى6 November 2024
International Criminal Law Research Unit, FAU; funded by German Federal Ministry of Justice
Verfahrensgang im Fall Moafak D
KG Berlin judgment23 February 2023; BGH31 October 2023 and30 November 2023; attack on Yarmouk civilians
https://vstgb-datenbank.de/media/pdfs/CIS_Mustervorlage_MoafakD_deutsch_KB.pdf

[426] 18 December 2018
Aymenn Jawad al-Tamimi
Fatah al-Intifada in Syria: Interview Questions on combatrole and support
https://aymennjawad.org/2018/12/fatah-al-intifada-in-syria-interview

[427] 13 November 2013
Aymenn Jawad al-Tamimi
The Druze Militias of Southern Syria
Jaysh al-Muwahhideen; symbols, local organization and Assad alignment
https://www.aymennjawad.org/14038/the-druze-militias-of-southern-syria

[428]Carl Drott، March 2014
A Christian Militia Splits in Qamishli
Sutoro/Sootoro split; Wusta neighborhood and opposing political loyalties
https://carnegieendowment.org/middle-east/diwan/2014/03/a-christian-militia-splits-in-qamishli

[429]بيلينغكات؛ باسكال أندرسن، ? ، Nusur az-Zawba'a 4، November 2017
In This Sign They Will Conquer
Christian Militias in the Syrian Conflict
Militias affiliated with the Assad-led Syrian government
https://www.bellingcat.com/news/middle-east/2017/11/04/sign-will-conquer-christian-militias-syrian-conflict/

Bellingcat، + ، 20 December 2019**[430]**
The War Trade: How Italy Sold Armoured Vehicles To Russia Their Deployment With Syrian Army Militias
Desert Hawks deployment from Ithiriya2 June 2016; photographs of Iveco vehicles; Jaber leadership
https://www.bellingcat.com/news/2019/12/20/the-war-trade-how-italy-sold-armoured-vehicles-to-russia-their-deployment-with-syrian-army-militias/

Gregory Waters، September 2022**[431]**
From Tiger Forces to the16th Brigade: Russia's evolving Syrian proxies
Tiger Forces into25thDivision in 2019; regiments1,3,4,5,6,7; Russian training
https://www.mei.edu/index.php/publications/tiger-forces-16th-brigade-russias-evolving-syrian-proxies

Gregory Waters، 29 October 2018**[432]**
The Tiger Forces: Pro-Assad fighters backed by Russia
Summary and Key Points
https://www.mei.edu/publications/tiger-forces-pro-assad-fighters-backed-russia

[433] 2 April 2017
Aymenn Jawad al-Tamimi
Quwat Muqatili al-Asha'ir: Tribal Auxiliary Forces of the Military Intelligence
Opening emblem; Turki and Ahmad Albu Hamad; Aleppo operations and commendation
https://www.aymennjawad.org/19789/quwat-muqatili-al-ashair-tribal-auxiliary-forces

[434]وزارة الخارجية الأمريكية، 2022، Net Worth
Report to Congress on the Estimated Net Worth and Known Sources of Income of Syrian President Bashar Assad and His Family Members
Scope and Methodology
https://2021-2025.state.gov/report-to-congress-on-the-estimated-net-worth-and-known-sources-of-income-of-syrian-president-bashar-assad-and-his-family-members-section-6507-of-the-national-defense-authorization-act-for-fiscal-year/?safe=1

[435]جمعية شيربا، إدانة رفعت الأسد نهائيًا في قضية الأموال المكتسبة بصورة غير مشروعة، ٧ أيلول ٢٠٢٢، الحكم والمصادرة والتسلسل الإجرائي
https://www.asso-sherpa.org/affaire-des-biens-mal-acquis-syriens-rifaat-al-assad-definitivement-condamne

[436]غلوبال ويتنس، الملاذ الروسي لرجال الأسد، ١١ تشرين الثاني ٢٠١٩، عقارات مخلوف في موسكو وقروض Nylam وBriana
https://globalwitness.org/en/campaigns/corruption-and-money-laundering/assad-henchmens-russian-refuge/

[437]هيومن رايتس ووتش، Summary 28 ،June 2019؛ دور الحكومة في المساعدات وإعادة الإعمار
Rigging the System: Government Policies Co-Opt Aid and Reconstruction Funding in Syria
https://www.hrw.org/report/2019/06/28/rigging-system/government-policies-co-opt-aid-and-reconstruction-funding-syria

[438]هيومن رايتس ووتش، 28 June 2019 ،Rigging the System، قسم Law No.10؛ تعديل November 2018 إلى سنة؛ انظر كذلك دليل الأسئلة الصادر29 May 2018
https://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/syria0619_web3.pdf

[439]وزارة الخزانة الأمريكية، عقوبات على مسؤولين في النظام السوري والمصرف المركزي، ٢٢ كانون الأول ٢٠٢٠، لينا الكناية ومحمد همام مسوتي وشبكة الشركات
https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm1220

[440]مجلس الاتحاد الأوروبي، عقوبات على تجارة المخدرات التي يستفيد منها النظام السوري، ٢٤ نيسان ٢٠٢٣، خمسة وعشرون فردًا وثمانية كيانات وأسباب إدراجها
https://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2023/04/24/syria-eu-sanctions-drug-trade-benefitting-the-regime/

[441]Steven Heydemann، دون تاريخ
Networked authoritarianism and economic resilience in Syria Makhlouf episode 2019–2021; OPEN company formation microdata; peakcronies and fronts
https://www.brookings.edu/articles/networked-authoritarianism-and-economic-resilience-in-syria/

[442] 17 June 2020
U.S. Department of the Treasury
Treasury Sanctions Investors Supporting Assad Regime's Corrupt Reconstruction Efforts
Damascus Cham Holding and Rawafed Damascus; 2018 company partnership
https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm1037

[443]وزارة الخزانة الأمريكية، عقوبات على سوريين ولبنانيين ضالعين في إنتاج المخدرات والاتجار بها، ٢٨ آذار ٢٠٢٣، حلفاء عائلة الأسد: خالد قدور وسامر كمال الأسد ووسيم بديع الأسد
https://home.treasury.gov/news/press-releases/jy1369

[444]مرصد الشبكات السياسية والاقتصادية، ارتفاع هائل: أزمة المخدرات في المنطقة ودور نظام الأسد، ٢٠٢٣، قاعدتا بيانات الضبط والشبكات، والنتائج الرئيسية
https://opensyr.com/en/pages/p-18

[445]كرم شعار وكارولين روز، معهد نيو لاينز ومرصد الشبكات السياسية والاقتصادية، تجارة الكبتاغون بين ٢٠١٥ و٢٠٢٣: الاتجاهات والمسار وآثار السياسات، أيار ٢٠٢٤، المنهجية، ص ٥–٦؛ دور نظام الأسد، ص ١٩–٢١
https://newlinesinstitute.org/wp-content/uploads/20240519-Intelligence-Briefing-Captagon-NLISAP-1.pdf

[446]وزارة الخزانة الأمريكية، عقوبات على وسطاء ماليين وتجار مخدرات يدعمون النظام السوري، ٢٦ آذار ٢٠٢٤، طاهر الكيالي وNeptunus ومحمود الدج؛ شركات الصرافة
https://home.treasury.gov/news/press-releases/jy2210

[447]سراج وأريج ودرج؛ علي الإبراهيم ومحمد بسيكي وأحمد حاج حمدو وآخرون، إمبراطورية الكبتاغون السورية: من مصانع أوروبا والهند إلى معامل الفرقة الرابعة، ١٨ أيلول ٢٠٢٥، وثائق الشحن والترخيص والتحقق الميداني من منشأة يعفور–الديماس
https://arij.net/investigations/captagon/en/

[448]كارنيغي؛ كريم سجادبور، 27 August 2013
Iran's Unwavering Support to Assad's Syria
Strategic Interests at Stake in Syria
Iran's Level of Involvement in Syria
https://carnegieendowment.org/posts/2013/08/irans-unwavering-support-to-assads-syria

[449]تشاتام هاوس، 8 March 2019، القسم المتعلق بإيران وخطوط الائتمان والمصالح المحلية؛ تستخدم هنا المؤسسة دون اعتماد تعريب المؤلفين
Russia and Iran: Economic Influence in Syria
https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/publications/research/2019-03-08RussiaAndIranEconomicInfluenceInSyria.pdf

[450]كارنيغي؛ آرون لوند، May 2016، تزامن التصعيد البري الإيراني والتدخل الجوي الروسي
Not Just Russia: The Iranian Surge in Syria
https://carnegieendowment.org/middle-east/diwan/2016/05/not-just-russia-the-iranian-surge-in-syria

[451]المجلس الأوروبي للعلاقات الخارجية؛ حميد رضا عزيزي وجوليان بارنز داسي، 5 June 2024، الأقسام الخاصة بسوريا، السياسة الاقتصادية والأمنية وشبكات النفوذ
Beyond proxies: Iran's deeper strategy in Syria and Lebanon
https://ecfr.eu/publication/beyond-proxies-irans-deeper-strategy-in-syria-and-lebanon/

[452]اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 3 June 2024، واجب احترامالقانونالإنساني وضماناحترامه وخطرالنقل
Arms transfers to parties to armed conflict: what the law says
https://www.icrc.org/en/document/arms-transfers-parties-armed-conflict-what-law-says

[453] 12 October 2011
U.S. Department of the Treasury
Treasury Designates Iranian Commercial Airline Linked to Iran's Support for Terrorism
MahanAir support to IRGC-QF; travel between Iran and Syria for militarytraining
https://home.treasury.gov/news/press-releases/tg1322

[454] 20 November 2018
U.S. Department of the Treasury
Treasury Designates Illicit Russia-Iran Oil Network Supporting the Assad Regime, Hizballah, and HAMAS
Russian and Iranian Governments Facilitation of Oil Shipments to Assad; Alchwiki, GlobalVision, Promsyrioimport, AIS
https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm553

[455] 11 March 2019
Center for Strategic and International Studies
War by Proxy: Iran's Growing Footprint in the Middle East
Landbridge northern, central, southern routes; some partly aspirational
https://www.csis.org/analysis/war-proxy-irans-growing-footprint-middle-east

[456]دون تاريخ
The Washington Institute
Iran's Growing Network of Influence among Eastern Syrian Tribes
Nawaf al-Bashir; al-Baqir; Fighters of the Tribes and Turki al-Buhamad
https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/irans-growing-network-influence-among-eastern-syrian-tribes

[457]هيومن رايتس ووتش، 15 October 2020، Summary؛ Methodology؛ المسؤولية القيادية؛ الحملة2019–2020
Targeting Life in Idlib: Syrian and Russian Strikes on Civilian Infrastructure
https://www.hrw.org/report/2020/10/15/targeting-life-idlib/syrian-and-russian-strikes-civilian-infrastructure

[458]منظمة العفو الدولية/فرع المملكة المتحدة، 9 May 2020، عرض تقرير ؛ طرق التحقيق والاتصالات
Syria: UN must not cut vital aid lifeline to Idlib amid Russian and Syrian war crimes – new report
Nowhere is safe for us
https://www.amnesty.org.uk/knowledge-hub/all-resources/syria-un-must-not-cut-vital-aid-lifeline-idlib-amid-russian-and-syrian-war-crimes/

[459]الأمم المتحدة؛ تغطية اجتماعات مجلس الأمن، 22 SC/11407، May 2014؛ نتيجة التصويت
Referral of Syria to International Criminal Court Fails as Negative Votes Prevent Security Council from Adopting Draft Resolution
https://press.un.org/en/2014/sc11407.doc.htm

[460]تشاتام هاوس، 8 Introduction، March 2019؛ العقود والمصالح الروسية والإيرانية
Russia and Iran: Economic Influence in Syria
https://www.chathamhouse.org/2019/03/russia-and-iran/introduction

Anton Lavrov، March 2020**[461]**
The Efficiency of the Syrian Armed Forces: An Analysis of Russian Assistance
FourthCorps and FifthCorps; creationNovember 2016; training, salaries and equipment
https://carnegieendowment.org/research/2020/03/the-efficiency-of-the-syrian-armed-forces-an-analysis-of-russian-assistance

[462] 2 March 2020
United Nations Geneva; Commission of Inquiry on Syria
Press Conference: Commission Of Inquiry on Syria
Findings on22 July 2019 Maarat al-Numan market and16 August 2019 Haas camp; sources and reasonablegrounds standard
https://www.unognewsroom.org/story/en/132/press-conference-commission-of-inquiry-on-syria

[463] 7 July 2020
United Nations Geneva; Commission of Inquiry on Syria
OHCHR Inquiry on Syria press conference: Idlib Report07JUL 2020
Civilian infrastructure destruction; Maarrat al-Numan, Ariha, Atarib and DaratAzza; displacement
https://www.unognewsroom.org/story/en/258/ohchr-inquiry-on-syria-press-conference-idlib-report-07jul2020

[464] 17 November 2017
United Nations Meetings Coverage
Security Council Fails for Fourth Time to Renew Mandate of Joint Mechanism Investigating Chemical Weapons Attacks in Syria
SC/13076; mandate expiration and Russian veto; references votes24 October and16 November
https://press.un.org/en/2017/sc13076.doc.htm

[465] 8 April 2020
Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons
OPCW Releases First Report by Investigation and Identification Team
IIT mandate and conclusions concerning Ltamenah24,25,30 March 2017
https://www.opcw.org/media-centre/news/2020/04/opcw-releases-first-report-investigation-and-identification-team

[466]مجلس الأمن؛ الأمم المتحدة، Resolution 2254 (2015)، 18 December 2015، S/RES/2254؛ مسار العملية السياسية ووقف إطلاق النار وحماية المدنيين
https://digitallibrary.un.org/record/814715/files/S_RES_2254%282015%29-EN.pdf

[467]مكتبة مجلس العموم البريطاني؛ بن سميث، 17 April 2013، ملخص البحث ودعم الجهات الخارجية
Military forces in Syria and the rise of the jihadis
https://commonslibrary.parliament.uk/research-briefings/sn06610/

[468]أكسيوس؛ باراك رافيد، 7 May 2023، قرار الجامعة العربية وخلفيته الإقليمية
Arab League agrees to readmit Syria after nearly 12-year suspension
https://www.axios.com/2023/05/07/arab-league-readmit-syria-assad-normalization

[469]مجلس الاتحاد الأوروبي، 28 May 2020، الغرض المعلن للعقوبات والاستثناء الإنساني
Syria: Sanctions against the regime extended by one year
https://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2020/05/28/syria-sanctions-against-the-regime-extended-by-one-year/

[470]هيومن رايتس ووتش، 24 October 2022، شهادات الترحيل وأوراق العودة الطوعية
Turkey: Hundreds of Refugees Deported to Syria
https://www.hrw.org/news/2022/10/24/turkey-hundreds-refugees-deported-syria

[471]مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سوريا، February 2024، الخلاصة وتقييم شروط العودة؛ قسم حقوق السكن والأرض والملكية
Report on the human rights situation of Syrian returnees
https://www.refworld.org/sites/default/files/2024-02/20240209-report-syrian-returnees_1.pdf

[472] 21 December 2016
United Nations General Assembly
Resolution71/248 establishing IIIM
Operativeparagraph4; vote105-15-52 recorded on UNGA71 resolutions index
https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n16/462/01/pdf/n1646201.pdf

[473]صفحة مؤرخة28 December 2018؛ الإعلان نهاية2018 December
UAE Ministry of Foreign Affairs
UAE Embassy in Damascus resumes diplomatic service
Full ministerial statement; charge daffaires and stated rationale
https://www.mofa.gov.ae/en/MediaHub/News/2019/2018/12/27/27-12-2018-UAE-Damascus

[474]وزارة الخارجية وشؤون المغتربين الأردنية، بيان عمان يؤكد أولوية إنهاء الأزمة السورية وتداعياتها، 1 May 2023، فقرات جدول المحادثات ومنهجية خطوة مقابل خطوة والعودة الطوعية والآمنة والخدمات والقضايا الأمنية
https://mfa.gov.jo/news/36189

[475] 2023
U.S. Department of State
Report to Congress on a Written Strategy to Disrupt and Dismantle Narcotics Production and Trafficking and Affiliated Networks Linked to the Regime of Bashar al-Assad in Syria
Sec1238(c), NDAAFY 2023; strategy tools and28 March 2023 designations
https://2021-2025.state.gov/report-to-congress-on-a-written-strategy-to-disrupt-and-dismantle-narcotics-production-and-trafficking-and-affiliated-networks/

[476]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا؛ الأمم المتحدة، Report A/HRC/58/66، 19 March 2025، Summary؛ تطورات27 November–8 December 2024 وإطلاق المعتقلين
https://digitallibrary.un.org/record/4081875/files/A_HRC_58_66-EN.pdf

[477]أسوشيتد برس، 8 December 2024، روزنامةالهجوم وسقوطحلب وحماة وحمص ودمشق
How it happened: Two seismic weeks that toppled Syria's government
https://apnews.com/article/8c54a8b97803d4b10cde53b97227128e

[478]أسوشيتد برس، 8 December 2024؛ ملفإخباريبدأ7 December، الفقراتعنرئيسالحكومةوالبيانالمتلفز
Syrian government falls in stunning end to 50-year rule of Assad family
https://apnews.com/article/7f65823bbf0a7bd331109e8dff419430

[479]الآلية الدولية المحايدة والمستقلة IIIM، 4 February 2025؛ عن زيارة December 2024، النص الكامل للخبر
IIIM’s landmark visit to Syria
https://iiim.un.org/iiims-landmark-visit-to-syria/

[480]هيومن رايتس ووتش، 16 December 2024، زيارة التضامن 11–12 December 2024 وصلتها بمجزرة April 2013
Syria: Mass Grave in Damascus Should be Protected, Investigated
https://www.hrw.org/news/2024/12/16/syria-mass-grave-damascus-should-be-protected-investigated

[481]أسوشيتد برس، 17 December 2024، المشاهدة من نجها وحدود تقدير أعداد المدفونين
After Assad’s fall, the task of unearthing the dead from Syria’s mass graves is just beginning
https://apnews.com/article/fea6c06369a866786fa5633900e22419

[482]رويترز؛ تيمور أزهري، 13 December 2024، المشاهدة الميدانية قرب دوما؛ النسخة المعاد نشرها لدى Investing
Discovery of vast Syrian drug lab reveals secrets of illicit captagon trade
https://www.investing.com/news/world-news/discovery-of-vast-syrian-drug-lab-reveals-secrets-of-illicit-trade-3770927

[483] 3 December 2024
United Nations Meetings Coverage
Dramatic Shifts in Front Lines Radically Changing Situation as Non-State Actors Take Control of Syrian Territory, Senior Official Warns Security Council
SC/15919; briefing on offensive launched27 November and situation at time ofmeeting
https://press.un.org/en/2024/sc15919.doc.htm

[484]أسوشيتد برس، 8 December 2024، روزنامةالهجوم وسقوطحلب وحماة وحمص ودمشق
How it happened: Two seismic weeks that toppled Syria’s government
https://apnews.com/article/8c54a8b97803d4b10cde53b97227128e

[485]لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا؛ الأمم المتحدة، Report A/HRC/58/66، 19 March 2025، Summary؛ تطورات27 November–8 December 2024 وإطلاق المعتقلين
https://digitallibrary.un.org/record/4081875/files/A_HRC_58_66-EN.pdf

[486]Human Rights Watch، 4 December 2024
Syria: Civilians at Risk Amid Renewed Hostilities
Renewed offensive27 November; attacks on civilians and verification of imagery
https://www.hrw.org/news/2024/12/04/syria-civilians-risk-amid-renewed-hostilities

[487]UNHCR Syria، 8 December 2024
Emergency Response Brief
Movement withinSyria; hostilities originatingAleppo and extendingIdlib,Hama,Homs
https://www.unhcr.org/sites/default/files/2024-12/UNHCR%20Emergency%20Response%20Brief_8%20December%202024.pdf

[488]أسوشيتد برس، 8 December 2024؛ ملفإخباريبدأ7 December، الفقراتعنرئيسالحكومةوالبيانالمتلفز
Syrian government falls in stunning end to 50-year rule of Assad family
https://apnews.com/article/7f65823bbf0a7bd331109e8dff419430

[489]المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في سوريا IIMP؛ الأمم المتحدة، Home؛ FAQ، صفحات تعريفية محدثة؛ التأسيس2023 June، ولاية المؤسسة؛ المشاركة وعدم التمييز
Victim-Centred Approach
https://iimp.un.org/

[490]محكمة العدل الدولية، 16 2023/67 Press release، November 2023؛ منطوق التدابير؛ وللنصالقضائي Order16 November 2023
Application of the Convention against Torture (Canada and the Netherlands v. Syrian Arab Republic): The Court indicates provisional measures
https://www.icj-cij.org/node/203285

[491]محكمة النقض الفرنسية، 25 July 2025، الفقرات ٢١–٢٢ و ٣٧ و ٤٣؛ الطعنان 24-84.393 و24-84.071؛ الطعنان 24-84.393 و24-84.071
Press release: Scope of immunity of foreign officials and Heads of State
https://www.courdecassation.fr/decision/68836da7c6072b5ce8fd57b5

[492]الوكالة العربية السورية للأنباء سانا، أحكام محكمة الجنايات الرابعة بدمشق في قضية جرائم عهد الأسد، 11 August 2026، الفقرة المتعلقة بطرق الطعن وإلغاء الأحكام الغيابية عند القبض أو التسليم
https://sana.sy/en/syria/2335708/

[493]IIIM، Court Judgements، دون تاريخ
EyadA judgment24 February 2021 final20 April 2022; AnwarR judgmentJanuary 2022 final 2024; unofficialtranslations
https://iiim.un.org/documents/court-judgements/

[494]المركز السوري للعدالة والمساءلة ومؤسسات شريكة، 01-07-2021، طلبتسجيلالمرحلةالختاميةومراقبةكل يوممحاكمة
Historic Syria trial in Koblenz: Academics call for audio recordings
https://syriaaccountability.org/press-release-historic-syria-trial-in-koblenz-academics-call-for-audio-recordings/

[495]المحكمة الإقليمية العليا في فرانكفورت، ١٦ حزيران ٢٠٢٥، البيان ٢٠٢٥/٣٥، الحكم في القضية StE 2/21-4-2/21 3-5
Alaa M. was sentenced to lifelong imprisonment
https://ordentliche-gerichtsbarkeit.hessen.de/presse/alaa-m-was-sentenced-to-lifelong-imprisonment

[496]FIDH، La justice française condamne à la perpétuité é، 24 May 2024
trois proches de Bachar el Assad pour crimes contre l’Humanit
Opening judgment summary; AliMamlouk,JamilHassan,AbdelSalamMahmoud; Dabbagh case
https://www.fidh.org/fr/regions/maghreb-moyen-orient/syrie/la-justice-francaise-condamne-a-la-perpetuite-trois-proches-de-bachar

[497] ée pléniè، Decision24-84.393، 25 July 2025
Cour de cassation, Assembl
re; official Legifrance
ECLI:FR:CCASS:2025:CR90685; head-of-state personalimmunity; validity at issuance
https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000051993273

[498] ée pléniè، Decision24-84.071، 25 July 2025
Cour de cassation, Assembl
re; official Legifrance
ECLI:FR:CCASS:2025:CR90684; functionalimmunity and internationalcrimes
https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000051993270

[499] النيابة العامة السويسرية، ١٢ آذار ٢٠٢٤، الإحالة في قضية جرائم حماة في شباط ١٩٨٢
International Criminal Law: Rifaat AL ASSAD to stand trial before the Federal Criminal Court
https://www.ivi.admin.ch/en/nsb?id=100363

[500] 5 June 2026
TRIAL International
The Rifaat al-Assad case: the perseverance of the plaintiffs
Openingparagraph: FCC order31 March 2026 closingcase afterdeath; indictmenthistory; complainantparticipation
https://trialinternational.org/latest-post/the-rifaat-al-assad-case-the-perseverance-of-the-plaintiffs/

[501] محكمة العدل الدولية، ١٦ تشرين الثاني ٢٠٢٣، الفقرات ٧٩–٨٣ من أمر التدابير المؤقتة
Application of the Convention against Torture (Canada and the Netherlands v. Syrian Arab Republic): Order of 16 November 2023
https://www.icj-cij.org/node/203283

[502] لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا؛ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، منهج التقرير وشهاداته؛ التقريرA/HRC/58/CRP.3، 27 January 2025
Web of Agony: UN Commission’s report unveils depths of former government’s detention crimes during first decade of Syrian war
https://www.ohchr.org/en/press-releases/2025/01/web-agony-un-commissions-report-unveils-depths-former-governments-detention

[503]حملة سوريا/عائلات من أجل الحرية، 2017؛تاريخالنشرغيرظاهر، ص٢٤–٢٥؛Freedom Bus،لندن،تشرينالأول٢٠١٧
The Syria Campaign Annual Report 2017
https://s3.amazonaws.com/s3.thesyriacampaign.org/images/The_Syria_Campaign__Annual_Report_2017.pdf

[504]OHCHR، 2015
Rule-of-law Tools for Post-conflict States: Archives
HR/PUB/14/4; archives, righttoknow, preservation, access and institutionresponsibility
https://www.ohchr.org/Documents/Publications/HR_PUB_14_4_Archives_en.pdf

[505]بروتوكول أطلق2020؛ نشرأممي2022
Berkeley Human Rights Center / OHCHR
Developing the Berkeley Protocol on Digital Open Source Investigations
Minimumstandards for identification,collection,preservation,verification,analysis and security; institutionalprojectpage
https://humanrights.berkeley.edu/projects/developing-the-berkeley-protocol-on-digital-open-source-investigations/

[506]2016؛ سجلالمقتنياتAH.2018.26.1
Lawrence Abu Hamdan / institutionalcollectionrecord
Saydnaya (the missing19db)
Earwitness interviews; acousticmemories; AmnestyInternational and ForensicArchitecture investigation
https://collections.hammer.ucla.edu/artwork/AH.2018.26.1

[507] 8 December 2024
International Commission on Missing Persons
Evidence of Crimes in Syria Must Be Protected
Protectionof documentary and physicalevidence in prisons and clandestineburialsites
https://icmp.int/news/evidence-of-crimes-in-syria-must-be-protected/

[508]OHCHR، 2016؛ publication 2017
The Minnesota Protocol on the Investigation of Potentially Unlawful Death(2016)
Humanidentification; ante/postmortemdata; familyinvolvement; forensicinvestigationstandards
https://www.ohchr.org/Documents/Publications/MinnesotaProtocol.pdf

[509]Families، دون تاريخ، قسم أثر الفقد على الأسر
International Committee of the Red Cross, Missing Persons Platform
https://missingpersons.icrc.org/families

[510]الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة الثانية، النص المنشور لدى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/cped-2006/article-2?activeTab=default

[511]اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تعريف المفقودين
Certificates and Declarations of Absence: A Guidance Note
https://www.icrc.org/en/legal-factsheet/certificates-and-declarations-absence-guidance-note

[512]الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/71/248، ٢١ كانون الأول ٢٠١٦، إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة؛ ولتعريف الولاية:
https://docs.un.org/en/A/RES/71/248
https://iiim.un.org/who-we-are/mandate/

[513]مجلس حقوق الإنسان، القرار S-17/1، ٢٣ آب ٢٠١١، الفقرة المتعلقة بإنشاء لجنة التحقيق الدولية؛ سجل القرار وتاريخه في مكتبة المفوضية:
https://docs.un.org/en/A/HRC/RES/S-17/1
https://searchlibrary.ohchr.org/record/26134

مراجع الفصل العاشر

[107]اللجنة السورية لحقوق الإنسان؛ إعادة نشر النهار نقلًا عن تقرير منظمة العفو الدولية، أوضاع حقوق الإنسان في سورية لعام ٢٠٠٠، ٢ حزيران ٢٠٠١، أسماء أربعة من اللجان أفرج عنهم؛ الجنود اللبنانيون المعتقلون في ١٩٩٩
https://www.shrc.org/?p=6803

[113]هيومن رايتس ووتش، أيار ١٩٩٧، الملخص وخلفية دخول القوات السورية عام ١٩٧٦
Syria/Lebanon: An Alliance Beyond the Law
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-01.htm

[114]هيومن رايتس ووتش، ١٩٩٧، قسم بشير الخطيب: الاختفاء في تموز ١٩٩٦
Syria/Lebanon: The Methodology of Enforced Disappearances in Lebanon
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-04.htm

[115]هيومن رايتس ووتش، سوريا ولبنان: تحالف يتجاوز القانون، أيار ١٩٩٧، وأقسام الحالات والملخص في النسخة الكاملة:
https://www.hrw.org/report/1997/05/01/syria/lebanon-alliance-beyond-law/enforced-disappearances-lebanon

[116]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي عن أحداث عام ١٩٩٠، سوريا ولبنان، القسم المتعلق بهجوم تشرين الأول ١٩٩٠
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1991/93416

[117]مركز العلوم الاجتماعية للبحث والعمل، دراسة عن وداد حلواني وحركة أهالي المفقودين، ٢٠١٧
Like an Ant that Digs into the Rock
https://www.socialsciences-centre.org/english/research/articles/list/paper/e2809c-ant-digs-rocke2809d-wadad-halwani-and-struggle-families-missing-and-forcefully-disappeared

[118]هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي ١٩٩٢: سوريا ولبنان الخاضع للسيطرة السورية، ١ كانون الثاني ١٩٩٢، قسم تطورات حقوق الإنسان في سوريا؛ الإفراج عن نحو ١٥٠٠ فلسطيني في أيار ١٩٩١؛ الاتفاقان مع لبنان
https://www.refworld.org/reference/annualreport/hrw/1992/en/20988

[119]هيومن رايتس ووتش، أيار ١٩٩٧، الملخص، المعاهدة والتسليم السري ومراكز الاحتجاز
Syria/Lebanon: An Alliance Beyond the Law
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-01.htm

[120]هيومن رايتس ووتش، أيار ١٩٩٧، قسم ، حالات غابي عقل كرم وهلا حاج وماجي كرم
Syria/Lebanon: An Alliance Beyond the Law
The Methodology of Enforced Disappearances in Lebanon
https://www.hrw.org/reports/1997/syria/Syria-04.htm

[121]منظمة العفو الدولية، كانون الثاني ١٩٩٩، MDE 24/01/99، المقدمة والخلفية وأقسام الاعتراف بالاحتجاز والاختفاء
Syria: Caught in a Regional Conflict: Lebanese, Palestinian and Jordanian Political Detainees in Syria
https://www.amnesty.org/ru/wp-content/uploads/2021/06/mde240011999en.pdf

[122]لجنة القضاء على التمييز العنصري بالأمم المتحدة، محضر مناقشة تقارير سوريا الثاني عشر إلى الخامس عشر، آذار ١٩٩٩، الملاحظات عن المختفين والإفراج عن اللبنانيين، النسخة المحفوظة في منصة الأمم المتحدة
https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-184492/

[123]مركز العلوم الاجتماعية للبحث والعمل، أيلول ٢٠١٧، دراسة نشأة حراك الأهالي
Like an Ant that Digs into the Rock: Wadad Halwani and the Struggle of the Families of the Missing and Forcefully Disappeared
https://www.socialsciences-centre.org/english/research/articles/list/paper/e2809c-ant-digs-rocke2809d-wadad-halwani-and-struggle-families-missing-and-forcefully-disappeared

[514]التاريخ السوري المعاصر، محمد عمران، ٢٣ شباط ٢٠١٩؛ تاريخ الاغتيال وروايات نسبته. وأرشيف خدام، خدام يدعو البعثيين لتحديد خياراتهم ويزعم تصفية غازي كنعان لمعرفته الحقائق؛ تصريح خدام الذي أدرج اغتيال عمران ضمن اتهاماته للنظام.
https://syrmh.com/2019/02/23/محمد-عمران/
https://khaddam.net/articles/خدام-يدعو-البعثيين-لتحديد-خياراتهم/

[515]المركز الدولي للعدالة الانتقالية والجامعة اليسوعية، إرث لبنان من العنف السياسي: خريطة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ١٩٧٥–٢٠٠٨، ٢٠١٣؛ ليندا جنبلاط وكمال جنبلاط وسليم اللوزي. ومعهد العلوم الاجتماعية في الجامعة اللبنانية، سجل اغتيال ليندا جنبلاط.
https://www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Report-Lebanon-Mapping-2013-EN_0.pdf
https://www.socialsciences-centre.org/english/sir/linda-jumblatt-killed-apartment

[516]الوكالة العربية السورية للأنباء، إعلان اعتقال إبراهيم حويجة واتهامه بالإشراف على اغتيال كمال جنبلاط، نقلًا عن مصدر أمني، ٦ آذار ٢٠٢٥؛ خبر عن قبض واتهام وليس حكمًا قضائيًا. أعادت قناة الجديد نشر نص إعلان سانا في اليوم نفسه.
https://sana.sy/uncategorized/2196077/
https://www.aljadeed.tv/news/525902/عربيات/aljadeed-tv-article

[517]سكايز، مؤسسة سمير قصير، ذكرى شهداء الصحافة: من كامل مروة إلى لقمان سليم.. تاريخ من القمع والقتل، ٦ أيار ٢٠٢١؛ مادة لسها جفال معاد نشرها عن جنوبية.
https://www.skeyesmedia.org/ar/News/News/06-05-2021/9276

[518]الدولية للمعلومات، الشهرية، الاغتيالات في لبنان والفاعل لا زال مجهولًا، ١ آذار ٢٠١٣؛ سليم اللوزي ورياض طه ونتائج التحقيقات الواردة في الجدول.
https://www.monthlymagazine.com/ar-article-desc_2746_

[519]رئاسة الجمهورية الفرنسية، رسالة فرانسوا ميتران إلى أرملة لويس دولامار، ٤ أيلول ١٩٨١؛ ومؤتمره الصحفي في دمشق، ٢٨ تشرين الثاني ١٩٨٤، المتضمن موقف الحكومة من نسبة الاغتيال إلى سوريا.
https://www.elysee.fr/francois-mitterrand/1981/09/04/message-de-m-francois-mitterrand-president-de-la-republique-a-mme-louis-delamare-paris-vendredi-4-septembre-1981
https://www.elysee.fr/francois-mitterrand/1984/11/28/conference-de-presse-de-m-francois-mitterrand-president-de-la-republique-a-lissue-de-son-voyage-officiel-en-syrie-sur-la-politique-etrangere-de-la-france-au-proche-et-moyen-orient-et-les-relations-franco-syriennes-damas-mercredi-28-novembre-1984

[520]الأناضول ولوريان لوجور، تغطية الحكم على حبيب الشرتوني ونبيل العلم في اغتيال بشير الجميل، ٢٠ تشرين الأول ٢٠١٧.
https://www.aa.com.tr/en/middle-east/lebanon-sentences-2-to-death-for-1982-assassination/943540
https://www.lorientlejour.com/article/1079477/assassinat-de-bachir-gemayel-habib-chartouni-et-nabil-alam-condamnes-a-mort.html

[521]السفير، اغتيال مسؤول لجان المساجد خليل عكاوي، ١٠ شباط ١٩٨٦؛ وخليل عكاوي، العربي الجديد، ٢ تشرين الأول ٢٠١٥، شهادة شخصية عن معرفته بعكاوي ونسبة اغتياله إلى المخابرات السورية.
https://archive.assafir.com/ssr/10660377.html
https://www.alaraby.co.uk/1-خليل-عكاوي

[522]سماح إدريس، رحلتي مع العربية: موجز، الآداب؛ شهادة عن العمل مع صبحي الصالح واغتياله في ٧ تشرين الأول ١٩٨٦. وأرشيف السفير، هنا استشهد الشيخ صبحي الصالح وأبو حسن سلامة... وأبو الليل، عن ذاكرة ساقية الجنزير.
https://al-adab.com/node/53751
https://archive.assafir.com/ssr/1444504.html

[523]رمان، مهدي عامل: توطئة لمختارات الماركسية العربية والتحرر الوطني؛ سيرة ومادة عن اغتيال حسين مروة ومهدي عامل.
https://rommanmag.com/archives/20334

[524]إندبندنت عربية، كيف صادر حزب الله المقاومة وتخلص من الشيوعيين؛ تقرير وشهادات عن استهداف حسين مروة ومهدي عامل وكوادر اليسار.
https://www.independentarabia.com/node/521451/سياسة/تقارير/كيف-صادر-حزب-الله-المقاومة-وتخلص-من-الشيوعيين

[525]وزارة الداخلية البريطانية، تقييم أوضاع لبنان، نيسان ٢٠٠٢، ريفوورلد، الفقرة ٥.٨٤؛ حكم اغتيال رشيد كرامي. والعفو الدولية، لبنان: غياب المراجعة القضائية حرمان من المحاكمة العادلة، ١ تموز ١٩٩٩، نص معاد نشره في المؤسسة اللبنانية الكندية لحقوق الإنسان.
https://www.refworld.org/reference/countryrep/ukho/2002/21135
https://www.clhrf.com/reports/amnestyint8june99.htm

[526]أمين الجميل، الرئاسة المقاومة؛ مقتطفات المذكرات المنشورة في النهار والمعاد نشرها في الأخبار الكندي، الحلقة الثانية: قتلوا رشيد كرامي؛ شهادة عن التهديد المنسوب إلى عبد الحليم خدام واغتيال محمد شقير.
https://alakhbar.ca/article/النهار-تنشر-فصولا-من-كتابامين-الجميل-الرئاسة-المقاومة-الحلقة-الثانية-قتلوا-رشيد-كرامي

[527]مختار غصيب، السفير، مادة في الذكرى الثامنة عشرة لاغتيال المفتي حسن خالد، ١٥ أيار ٢٠٠٧؛ متابعة الأسرة والتحقيق العدلي.
https://archive.assafir.com/ssr/1447461.html

[528]لوريان لوجور، من كان المفتي حسن خالد الذي اغتيل في لبنان قبل خمسة وثلاثين عامًا؟، ١٦ أيار ٢٠٢٤.
https://www.lorientlejour.com/article/1414182/qui-etait-le-mufti-hassan-khaled-assassine-au-liban-il-y-a-35-ans-.html

[529]السفير والديار، خبرا اغتيال النائب ناظم القادري ومرافقه، ٢٢ أيلول ١٩٨٩؛ تؤرخ التغطية المعاصرة وقوع الجريمة في صباح اليوم السابق، أي ٢١ أيلول.
https://archive.assafir.com/ssr/570950.html
https://addiyar.com/article/693489-2291989-3-الصفحة

[530]مؤسسة رينيه معوض، التعريف بالمؤسسة وسيرة الرئيس؛ انتخابه في ٥ تشرين الثاني ١٩٨٩ واغتياله بعد سبعة عشر يومًا.
https://rmfusa.org/about-rmf/

[531]قناة الجديد، ميشال معوض يتهم النظام السوري بالضلوع في اغتيال والده الرئيس رينيه معوض ويكشف الأسباب، ٢٦ تشرين الأول ٢٠٢٢؛ تصريح مباشر.
https://www.aljadeed.tv/news/427133/ميشال-معوض-يتهم-النظام-السوري-بالضلوع-في-اغتيال-والده-الرئيس-رينيه-معوض-حليات-م

[532]العفو الدولية، بيان بشأن المحاكمة غير العادلة لسمير جعجع، ٢٤ حزيران ١٩٩٥، MDE 95/02/18؛ الحكم في مقتل داني شمعون وعائلته وانتقادات إجراءات المحاكمة.
https://www.amnesty.org/fr/wp-content/uploads/2021/06/mde180021995en.pdf

[533]سكايز، مؤسسة سمير قصير، إحياء ذكرى المفكر مصطفى جحا والتحضير لإعادة فتح ملف اغتياله قضائيًا، ١٨ كانون الثاني ٢٠١٢؛ والصحافي مصطفى جحا يطلب اللجوء إلى السويد بعد محاولة اغتياله، ١٥ أيار ٢٠١٢؛ شهادتان مباشرتان للابن.
https://www.skeyesmedia.org/ar/News/News/18-01-2012/748
https://www.skeyesmedia.org/ar/News/News/15-05-2012/1512

[534]العفو الدولية، الخوف على سلامة ناشطين بعد العثور على جثمان رمزي عيراني، ٢١ أيار ٢٠٠٢، MDE 18/007/2002؛ الاختفاء في ٧ أيار والعثور على الجثمان في ٢٠ أيار.
https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/06/mde180072002en.pdf

[535]مجلس الأمن، القرار ١٥٥٩، ٢ أيلول ٢٠٠٤، S/RES/1559 (2004)؛ السيادة اللبنانية والقوات الأجنبية والانتخابات الرئاسية.
https://docs.un.org/en/S/RES/1559(2004)

[536]الأمين العام للأمم المتحدة، التقرير المتعلق بتنفيذ القرار ١٧٠١، S/2019/889، ١٨ تشرين الثاني ٢٠١٩، الفقرة ٨٠؛ لائحة الاتهام في قضية حمادة وحاوي والمر.
https://digitallibrary.un.org/record/3836343/files/S_2019_889-EN.pdf

[537]لجنة التحقيق الدولية، التقرير الثالث، S/2006/161، ١٤ آذار ٢٠٠٦؛ حاوي والمر وشدياق. ومقابلة مي شدياق مع تيري غروس، فريش إير، ٦ تشرين الثاني ٢٠٠٦، عن إصابتها وفقدان ذراع وساق.
https://digitallibrary.un.org/record/570537/files/S_2006_161-EN.pdf
https://freshairarchive.org/segments/injured-lebanese-journalist-honored

[538]الأمم المتحدة، بيان المتحدث باسم الأمين العام بشأن المحكمة الخاصة بلبنان، ١١ كانون الأول ٢٠٢٠؛ إدانة عياش والحكم بالمؤبد وحصيلة ضحايا اعتداء الحريري. وانظر لائحة الاتهام المنشورة في ١٠ حزيران ٢٠١١، الملحق أ، قائمة الضحايا ومنهم باسل فليحان.
https://www.un.org/sg/en/content/sg/statements/2020-12-11/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-the-special-tribunal-for-lebanon
https://trialinternational.org/wp-content/uploads/2016/04/Indictment-Ayyash-and-Others.pdf

[539]الأمم المتحدة، بيان إغلاق المحكمة الخاصة بلبنان، ٣٠ كانون الأول ٢٠٢٣؛ انتهاء العمل في ٣١ كانون الأول والأحكام الصادرة في اغتيال الحريري وحصيلة الضحايا. وأسوشيتد برس، إغلاق المحكمة الخاصة، ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣؛ المحكومون الثلاثة وعلاقتهم بحزب الله وموقف الحزب.
https://www.un.org/sg/en/content/sg/statements/2023-12-30/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-the-closure-of-the-special-tribunal-for-lebanon
https://apnews.com/article/f1e7714be9bc8040f8a5784567c20e40

[540]لجنة التحقيق الدولية المستقلة، التقرير الأول بشأن اغتيال رفيق الحريري، مرفق S/2005/662، ٢٠ تشرين الأول ٢٠٠٥؛ نتائج مرحلة التحقيق برئاسة ديتليف ميليس.
https://docs.un.org/en/S/2005/662
https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-180707/

[541]المحكمة الخاصة بلبنان، ملخص الحكم في قضية المدعي العام ضد عياش وآخرين، ١٨ آب ٢٠٢٠، معاد نشره في International Legal Materials، المجلد ٦٠، العدد ٣، ٢٠٢١؛ الاتصالات وحدود الإثبات المتعلق بقيادة حزب الله وسوريا. ومحضر إحاطة مجلس الأمن في ٢٣ حزيران ٢٠٠٩، بشأن الإفراج عن الضباط الأربعة في ٢٩ نيسان.
https://www.cambridge.org/core/journals/international-legal-materials/article/prosecutor-v-ayyash-et-al-special-trib-leb/CDD9B4BF6E71601BF02354E47200AE1E
https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-177665/

[542]الأمين العام للأمم المتحدة، تقرير التحقق من الانسحاب السوري من لبنان، S/2005/331، ٢٣ أيار ٢٠٠٥؛ أعمال بعثة التحقق وحدود التثبت من الأنشطة الاستخباراتية السرية.
https://digitallibrary.un.org/record/549991/files/S_2005_331-EN.pdf

[543]لجنة حماية الصحفيين، اغتيال صحفي بتفجير سيارة، ٢ حزيران ٢٠٠٥؛ سمير قصير والمضايقات السابقة لاغتياله.
https://cpj.org/2005/06/journalist-assassinated-in-car-bombing/

[544]لجنة حماية الصحفيين، اعتداءات على الصحافة: لبنان، أحداث ٢٠٠٥، عبر ريفوورلد؛ والاتحاد الدولي للصحفيين، تحذير من استهداف الإعلام بعد مقتل ناشر في بيروت، ١٢ كانون الأول ٢٠٠٥؛ جبران تويني.
https://www.refworld.org/reference/annualreport/cpj/2006/80878
https://www.ifj.org/media-centre/news/detail/article/ifj-warns-of-media-in-front-line-of-terror-as-car-bomb-kills-beirut-publisher

[545]الاتحاد البرلماني الدولي، قرارات لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين بشأن لبنان، ٢٠١٨؛ قضايا بيار الجميل ووليد عيدو وأنطوان غانم وتواريخ اغتيالهم.
https://www.ipu.org/file/4079/download?token=tpOSg0sg

[546]الأمين العام للأمم المتحدة، التقرير المتعلق بتنفيذ القرار ١٥٥٩، S/2007/629، ٢٤ تشرين الأول ٢٠٠٧؛ أثر اغتيال أنطوان غانم في الأكثرية البرلمانية.
https://digitallibrary.un.org/record/610704/files/S_2007_629-EN.pdf

[547]لجنة التحقيق الدولية، التقرير العاشر، S/2008/210، ٢٨ آذار ٢٠٠٨؛ فرانسوا الحاج ووسام عيد. ورسالة لبنان، S/2008/60، ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٨، بشأن اغتيال عيد.
https://digitallibrary.un.org/record/623812/files/S_2008_210-EN.pdf
https://digitallibrary.un.org/record/618026/files/S_2008_60-EN.pdf

[548]الأمين العام للأمم المتحدة، التقرير عن المحكمة الخاصة بلبنان، A/77/548، ٢٤ تشرين الأول ٢٠٢٢، الفقرتان ١٠–١١؛ إدانة مرعي وعنيسي استئنافًا والحكم عليهما. ومجلس أوروبا، CAHDI (2022) 5 prov، ١٠ آذار ٢٠٢٢، قسم المحكمة الخاصة بلبنان؛ خلاصة حكم الاستئناف والشبكة الخضراء.
https://digitallibrary.un.org/record/3993900/files/A_77_548-EN.pdf
https://rm.coe.int/cahdi-2022-5-prov-en-icc-and-other-international-criminal-tribunals-10/1680a5e1e7

[549]الأمين العام للأمم المتحدة، التقرير المتعلق بتنفيذ القرار ١٥٥٩، S/2021/796، ١٥ أيلول ٢٠٢١؛ تعليق القضية المتلازمة بسبب نقص التمويل. ويُراجع أيضًا A/77/548.
https://digitallibrary.un.org/record/3940905/files/S_2021_796-EN.pdf

[550]لجنة حماية الصحفيين، سجل الضحايا: علي شعبان، ٩ نيسان ٢٠١٢؛ شهادة زميليه عن إطلاق النار وتصنيف مقتله أثناء التغطية.
https://cpj.org/data/people/ali-shaaban/

[551]الأناضول، الحكم بالسجن ثلاث عشرة سنة على وزير لبناني سابق، ٨ نيسان ٢٠١٦؛ سماحة ونقل المتفجرات والاتهامات المرتبطة بعلي مملوك.
https://www.aa.com.tr/en/middle-east/former-lebanese-minister-sentenced-to-13-years-in-prison-/551784

[552]الأمم المتحدة، بيان بشأن التفجير في بيروت، ١٩ تشرين الأول ٢٠١٢؛ وسام الحسن. وزينة أنطونيوس، مقابلة مع أشرف ريفي، لوريان لوجور، ٢٠ تشرين الأول ٢٠١٨، عن تحقيق سماحة واغتيال الحسن؛ تنسب الاتهامات إلى صاحبها.
https://www.un.org/sg/en/content/former-secretary-general/statements/2012-10-19/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-the-explosion-beirut-lebanon
https://www.lorientlejour.com/article/1139794/rifi-a-lolj-larrestation-de-michel-samaha-a-sans-doute-precipite-la-mort-de-wissam-el-hassan.html

[553]الجمهورية، إليكم نص القرار الاتهامي في تفجير مسجدي طرابلس، ٢ أيلول ٢٠١٦؛ النص المنشور ودور محمد علي علي وناصر أحمد جوبان.
https://www.aljoumhouria.com/ar/news/324212/اليكم-نص-القرار-الاتهامي-في-تفجير-مسجدي-طرابلس

[554]قناة إم تي في اللبنانية، الإعدام لثمانية متهمين في تفجير مسجدي التقوى والسلام، ١ تشرين الثاني ٢٠١٩؛ النص المنشور للفقرة الحكمية، وأسماء المحكومين والعقوبات والحصيلة. وجريدة التمدن، الحكم في جريمة تفجير مسجدي التقوى والسلام، ١١ تشرين الثاني ٢٠١٩، العدد ١٦٣٩؛ تغطية قضائية مفصلة.
https://www.mtv.com.lb/News/محليات/984459/الإعدام-لـ8-متهمين-في-تفجير-مسجدي-التقوى-والسلام-وفتح-المحاكمة-للادعاء-الشخصي-في-17-لـ2
https://www.attamaddon.com/2019/11/article-14271.html

[555]رويترز، تقرير اغتيال الوزير اللبناني السابق المناهض للأسد، عرب نيوز، ٢٧ كانون الأول ٢٠١٣؛ محمد شطح. وبيان وزير الخارجية البريطاني، التاريخ نفسه.
https://www.arabnews.com/saudi-arabia/anti-assad-lebanese-ex-minister-killed-in-beirut-bomb-499256
https://www.gov.uk/government/news/foreign-secretary-condemns-assassination-in-beirut--2

[556]هيومن رايتس ووتش، لبنان: ضمان العدالة في مقتل منتقد لحزب الله، ٤ شباط ٢٠٢١؛ لقمان سليم والتهديدات السابقة وبيانه في كانون الأول ٢٠١٩.
https://www.hrw.org/news/2021/02/04/lebanon-ensure-justice-hezbollah-critics-murder

[557]هيومن رايتس ووتش، لبنان: تحقيقات معيبة في جرائم قتل حساسة سياسيًا، ٣ شباط ٢٠٢٢؛ لقمان سليم وجو بجاني ومنير أبو رجيلي.
https://www.hrw.org/news/2022/02/03/lebanon-flawed-investigations-politically-sensitive-murders

[558]لوريان توداي، ما نعرفه وما لا نعرفه عن مقتل باسكال سليمان، نيسان ٢٠٢٤؛ رواية الجيش والخلاف على توصيف الجريمة.
https://today.lorientlejour.com/article/1409814/what-we-do-and-dont-know-about-the-murder-of-pascal-sleiman.html

عن الكتاب :

لم تكن مأساة سوريا في أن حاكماً استبدّ بشعبه، بل في أن الاستبداد تحوّل إلى منظومة حكم، والخوف إلى أداة للسيطرة، والسجن إلى وسيلة لإسكات الصوت، حتى غدت حياة أجيال كاملة رهينة سلطة لا تقبل المساءلة.

على امتداد أربعة وخمسين عاماً، من عام 1970 حتى عام 2024 ، عاشت سوريا تحت حكم آل الأسد، في حقبة تركت آثارها العميقة في الدولة والمجتمع والذاكرة الإنسانية. وبين صعود حافظ الأسد وتوريث السلطة لابنه بشار، تشكّلت منظومة أمنية وسياسية أحكمت قبضتها على البلاد، وارتبط تاريخها بالاعتقال والتعذيب والإخفاء القسري والمجازر، وصولاً إلى حرب مدمّرة مزّقت المجتمع السوري ودفعت الملايين إلى النزوح واللجوء.

يتتبع هذا الكتاب التوثيقي نشأة تلك المنظومة وآليات استمرارها، وأدوار أجهزتها وحلفائها، مستنداً إلى الوثائق التاريخية والتقارير الحقوقية والشهادات والسجلات الدولية، وصولاً إلى سقوط حكم آل الأسد في الثامن من كانون الأول/ديسمبر 2024.

ويُفرد الكتاب مساحة خاصة للمدافعين السوريين عن حقوق الإنسان، أولئك الذين واجهوا الاستبداد بالكلمة والوثيقة والشهادة، ودفع كثيرون منهم أثماناً باهظة من حريتهم وأمنهم وحياتهم. فمن زنازين الاعتقال إلى المنافي، ومن توثيق أسماء الضحايا إلى كشف مصير المختفين قسرياً، خاض هؤلاء معركة طويلة من أجل الحقيقة والكرامة الإنسانية، وأسهموا في حماية ذاكرة السوريين من النسيان، وفي إبقاء مطالب العدالة والمحاسبة حيّة رغم القمع والملاحقة.

هذا الكتاب ليس مجرد سرد لسقوط نظام، بل شهادة على حقبة من الألم والمقاومة الإنسانية، ومحاولة لحفظ ذاكرة وطن وإنصاف ضحاياه، وتكريم الذين رفضوا الصمت حين كان الصمت شرطاً للنجاة. فالحقيقة لا تسقط بسقوط الأنظمة، والجرائم لا يمحوها الزمن، والعدالة لا تكتمل ما لم يُنصف الضحايا وتُصن كرامة الإنسان.

© 2026 د. عبد العزيز طارقجي
جميع الحقوق محفوظة
www.a-tarekji.com.ar
news@a-tarekji.com.ar
00541158873778

Dr. Abdel Aziz Tarekji
INVESTIGATIVE JOURNALIST
HUMAN RIGHTS RESEARCHER

ISBN 978-631-01-9361-8

عندما كانت سوريا في قبضة آل الأسد

د. عبد العزيز طارقجي

2026